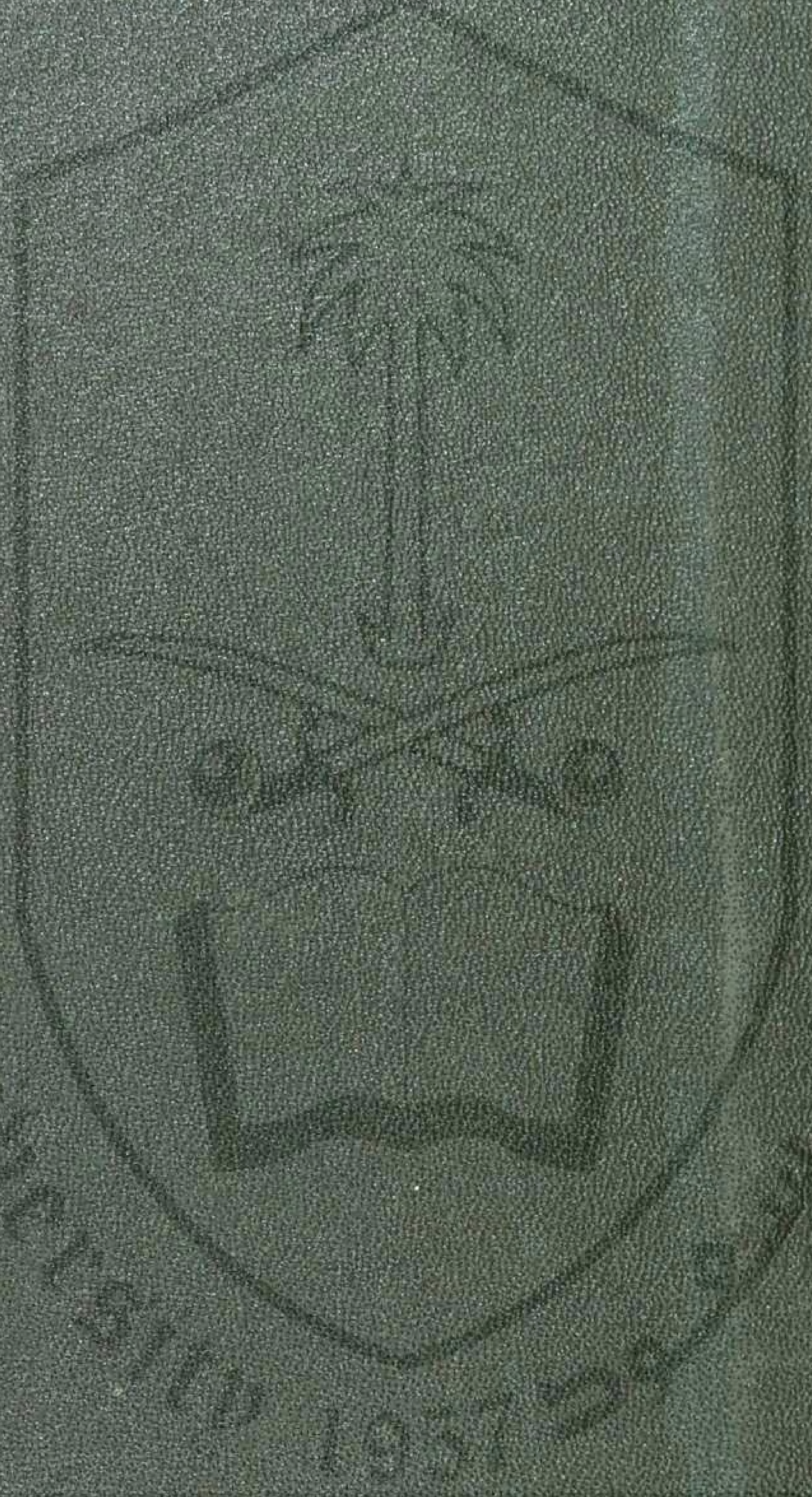

King Saud University 1957

قد انتقل في نوبة الفقير [illegible]
أحمد [illegible] عفي عنه



مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار، تأليف
ابن ملك، عبد اللطيف بن عبد العزيز-٨٠١هـ. بخط
أحمد بن محمد- ١١٣٢هـ.

 ٣١٤ ق ٢٧ س ٢ر٢١×٥ر١٥ سم
نسخة حسنة، خط معتاد، طبع.
الازهرية ١: ٥٨٨، الكشاف: ٤٧
١- الاحاديث السنية الاخرى أ- المؤلف
ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ د- شرح مشارق
الانوار النبوية للصاغاني.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام • وعطية الدراية والاعلام • خصوصاً من بيان حديث خير الانام • محمد المختص بمقام اعلى المقام • عليه احاسن التحيات واكامل السلام • ما ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام • و نهكت افراش بجزاء الاقدام • وعلى آله واصحابه الكرام • غيوث الانعام • ليوث الاقدام • وبعد يقول الضعيف العويز • عبد اللطيف بن عبد العزيز • المعروف بابن الملك • والمحفوف بخفي الفلك • غفر الله له ولوالديه • واجازهم برحمة من لديه • لما وضح وجوه المعال • وصح النظر في المآل • صودف العلم اعلاها مناً ومنالاً • واجلاها مزية وجمالاً • اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها • ومنقبة الا وهو الدليل عليها • وما عداه اليه عند من كان له النقد نسبة تشبه الى عين ونسبة الى زبرجد • ومن تحلى به فقد غنى وعلا • وان غدا فقيراً حقيراً لا يبالي • ومن تخلى عنه فقد ذل وعالا • وان تخيل غنياً رفيعاً يتعالى • ومن افضل علم الاحاديث والاولى • واجزل حظ بالمرتبة المولى • فطوبى لمن صرف فكره ايامه ولياليه • ونظم في عقد تحصيل درره ولآليه • واخذ العلوم لتصحيح الاعمال • وقصر آماله قنيعاً بكل حال • ومما صنف فيه من الكتب الفائقة • والزبر الوافرة • كتاب مشارق الانوار • في صحاح الاخبار • فانه مرتب بالتراتيب البديعة • ومنكب في الاساليب البريعة • ومقصور

ومقصور على محض الفوائد • ومحذوف عنه ما هو كالزوائد • ولهذا قد صار في الاشتهار • كالشمس في رابعة من النهار • وكانت له شروح بعضها بسيط يفضل المنشود • و بعضها وسيط يخل المقصود • فصرت ادير في نفسي واستخير الله يوماً وآخر • ان اشرح شرحاً يخبر عن خبايا نكت عباراته • ويظهر خفايا نكت اعتباراته • سالكاً في تحرير الفوائد مسلك الوسيط • وماسكاً في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط • تاركاً تعرض ما في الشروح الا قليلاً • خوفاً من انه يفضي الى ان يكون طويلاً • ثم التمسني بعض الاحبة • من الطلاب الالباء • بما خطر في نفسي • في مجالس درسي • فقد هيجني الى شروع ذلك • وان كنت بعيداً من هنالك • لوفور قصوري في بضاعات الفنون • وتوزع روعي من نكبات المنون • فعلت الله يحقق اوابد الاماني • ويجلي علي معاقد المعاني • ويعذرني في سهوي من الناظر الآسي • لان اول الناس في ذلك اول الناسي • وسميته مبارق الازهار • في شرح مشارق الانوار • اسأل الله تعالى ان يجعله بالحسن كاملاً لديه • ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه • فلما تم الكتاب اليه مالوا • وبانجاح آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة تحل • لصار المتن بلا مهل انحل • واجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات • بصالح الدعوات • قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه • وغمده بجلابيب غفرانه • الحمد لله نقول الثناء على ما يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصداً والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعماً وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قال بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قال الفلاسفة وفي الشكر ايضاً لان الشكر موذن بانه تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملة ان استعيرت للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض

ان رجح ليكون قايلاً حامداً لا مخبراً عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه
ضارب فالاستعارة تخيلية لا تجري فيها التكذيب عند الاخبار باولى الايدي ان احداً لو
قال الحمد لله مخبراً عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد
لله وان استعملنا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس
الحمد الشامل على افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محموداً بحمده وما روي عن النبي
عم اذا اعطى الله عبداً نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيته
ما لا قدر له واعطاني ما لا قدر له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع الحمد ليس في وسعه
بل الاخبار عنه دل على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله
واحد انه موحد وذكر الشيخ الشارح رح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص
والفرق بينهما ان التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله
به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان تحصيل التخصيص ابلغ فلم يقل
لله الحمد قلنا لان احداً لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده
من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون
تقديم الخبر لان تعريف المبتداء بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما تقرر في علم المعاني
وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه
ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل
من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظام البالي فمعناه
موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب
امامنا ابي حنيفة رح وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي
من انها نجسة بناء ان العظام البالية تحياه كما قال الله تعالى من يحيي العظام
وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد
الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل
وما حل الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد

المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس
وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر مبتداء محذوف او بدل من الله او صفة
له معرفة لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع
صفاته تعالى ازلية قديمة والمتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة
ومجري القلم ان اريد به القلم الذي كتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما يكون
فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى
قيل خلق الله اولاً ملكاً يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد
الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فلوجه في نسبته
الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير العلم له فيكون تنبيهاً
على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولما ضبطت اخبار الاولين
ولا استقامت امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة والذال المعجمة بمعنى خالق
الامم جمع امة وهي جماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب
امة من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من براء بمعنى خلق ومنه البرية
بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوق وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفاً
او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح
براه الله يبروه برواً اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق
بين الذارئ والبارئ قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريئاً من التفاوت
والتنافر مميزاً بعضها عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل
في غير الحيوان قال الله تعالى توبوا الى باريكم ولا يقال برء السموات والارض
النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما
قدم احياء الرمم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماماً بذكره ورداً على
منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوه اعلم ان المص رح وشح خطبته بهذه بعبا

راح

فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان الاستعارات مورثا الى التصديع اقتصرنا
على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المنح والمجرى والقلم والنسم سجع متواز
وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرحم والامم سجع مطرف
وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن وبين الذارى والبارى تجنيس
مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب وقوله ليعبدوه ولا نشر كواب
وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيوبه صنعة تسميط
وهو ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة قافية او في مرعية
الى آخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صنوته وبان من عصر الشباب بونه
قلت لها والدمع ناهم جونه اما ترى راسي حال لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى
هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح رح قد تذكر العبادة ويراد بها المعرفة كقوله
تع وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعل مراده
ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في
الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون
العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال بجرى القلم ليعرفوه وذرء الامم ليعرفوه وان اراد
ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون
المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح الاستدلال بعدم صلاحية الاحياء ان يكون
سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن التسبب يلزمه
ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعده تلك
الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها
اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء حالة سببية
تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تع انه يبدئ الخلق ثم
يعيده ليجزى الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن
فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تع وما خلقت الجن

التعسف حمل الكلام على معنى لا يكون دلالة عليه ظاهرة) وتمام التقريب سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب)

والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تع الاشاعرة انكروا
صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون
فعله لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه تع قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط
العمل فلا يصلح ان يكون لمنفعة غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة
تبعية تشبيها لعبادة العباد بما يفرض علة لخلقه في الترتيب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة
قالوا بصحته لمنفعة عايدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث
عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس
قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رض وما خلقت الجن
والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابليته
تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة وان اريد منها المعرفة فلا
اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال تع ولئن سألتهم من خلق السموات ليقولن
الله فارج اى كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق وهو من الفلق
بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمى به الصبح يعني كاشف ظلمة الا
وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الازواج جمع زوج وفيه ايما وبالاقويها ان يقال
علم موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص
قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب
الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح مسامح فيه على ان
قوله محي الرمم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون آخرها حاء اقول
من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها
فاعتبر اذ هو لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون
بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محي الرمم كان مغنيا عن
ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما يجي ولئن سلم فذكره لضم
معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول

انه صفة يقال لها في البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحًا كان او ذمًا وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها ببعض وقد توتى بينها الواو اشعارًا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارًا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو معيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تع وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها هو الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والافراح والاشباح سجعًا متوازيًا وبين الاصباح والحواة سجعًا مطرفًا وبين الفارج والباعث سجعًا متوازيًا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسًا مضارعًا مزيح اي موجب هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح مغيض من اغاض دمه اي اراقة الرياح بفتح الراء الخمر يعني الامر باهراق الخمر واهدار تقومها مبيح المباح يعني مبيّن اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد الاثم عن جنبة او معناه امر بازاحة الجناح ليجتنبوه اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قال الشراح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي تحريم سبب للاجتناب عن الاثم فلا يخلو عن تعسف وبين المغيض والمبيح تجنيس التحريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبُرد وبَرد وبين مزيح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كاتقى واتقى واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن اتم له بين لمن تاملها مدني السحيق اي مقرب البعيد مغني المضيق اي جاعل الفقير غنيًا مرجي اي الذي يجري الغديق بالفتح المعجم هو الماء الكثير يعني سايق سبب الغديق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثيرة اي مجريها لان الله تع هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سايقها صحح بعض الشراح

بعض الشراح الغديق بالعين المهملة فمعناه الكباسة ومعناه اجابة املاؤه ومنجي الغريق ليشكره في اشاده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجي من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضًا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روي انه تع يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تع يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اي لينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المواخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واتيان خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه واشهد ان محمدًا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عم او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضعه علم المعاني صحيح البيان يعني انه عم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب شديده اي مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعنه بالضم طعنًا وطعانًا الى من شب اي اوقد نيران جمع نار حروبه صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر استعمل بمعنى الاصحاب

انه تع متصرف في قلوب عباده كيف يشاء بتقوية مراداتها

يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عم كان العلم
لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين
المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تعيين الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان
احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن
يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب
اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عم سنة والباقون اعتبروا
الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والاصح ان من رآه ولم يخالطه
انما عد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل
النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار
البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس
ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحه
في مواضع تخياطه بثوب او نحوه الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع
الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض
اي صب تهتانا وهو مصدر تهتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر
بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة صب الله تع عطاياه المتتابعة
على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر
ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من
قبيل لجين الماء فشبه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل
الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول
الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز
ان يكون ما موصولة على انه مفعول تجمعي بتقدير المضاف والعائد اليها محذوفا
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق
ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند

ويسند اليه افاض من اسناد المجازي المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء
قال الملتجي الى حرم الله تع وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها
بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى
حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة
التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب
ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن
الصغاني بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبههم
الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبههم له استعدادهم
للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عنده وتوجه فيها كذا قيل ولو اريد
من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل ان يتضعضع اي يتهدم الموت اركانا
جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه اي حمله الله على ان تعمر ربع بالباء الموحدة
هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما او
حلالا ويشيده بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده
شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي
حائطه وباحه اي انزله باحة اي ساحة سبوحة وهي بفتح السين وتخفيف الباء
مكة واتاح بالتاء المثناة فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحه وهو الشرب في الغداة
وغبوقه وهو الشرب في العشي اراد توطنه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو
حال من مفعول امات اي متنيا عليه في السن الناس وهذه مرتبة دعا بها النفع
فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا نشاء منها اي من مكة انشره فان قلت
لم صرح بدعاء الدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخي
والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله
الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك
الموضع الشريف وتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية تحكي ان المؤلف رح

كان اماما ديّنا وعالما متقيا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد
في شهور سنة خمس وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه
بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني منذ تدرجت
اي صعدت بتدريج ومنذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه حظوت اي مدة تدرجي
مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت
وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من
مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد
بالفعل حظوت اي نلت وهو خبر اني ومفعوله محذوف اي حظوت ما حظوت
ببشائر جمع بشرة وهي بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع
العزم وهو القصد مع القطع على اطراف المجد حال اي مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ
الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول حظوت تقديره نلت
باصابعي فوق اطراف المجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعماله على اسما بغير دخول
من الجر لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على بدخول من عليه يكون اسما
وكذا ذكره الجوهري في صحاحه بزابجها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكلها
وهو بدل من الشائر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشنائر وطرت من الطيران
المستعير للاسراع يعني اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اي
الضبط في خوض وهو الغوص في الماء متعلق بطرت مجاري الحديث وذكوب بتيجان بالتاء
المثلثة في اوله اي وسطها العلي وهو متعلق بحظوت ان من تسنم اي علا قنن
جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اي استحقر من لاذ
اي التجاء بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف
على قوله من تسنم ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل
اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها
وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم

وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء في القوم قضهم بقضيضهم
اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مأول بالنكرة
اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في صحاح
الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل صعب
مرامها اي قلعها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كما الصحاح والغريبين والمغرب
وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرنا ه
صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر
متواتر او اجماع وكان راويه عدلا في مقابلة السقيم وحصونها جمع حصن
وهو معروف وضميرها للصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما بعد التخصيص
داخت بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير
الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن حادي اي جمع في الحفظ
وهو مأخوذ من الحذاء بالكسر والمد وهو الموازاة بين الشيئين بان يضع
احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي
المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداه مصدر حادي تقييده
له اي صار ذا قيد خبر نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس
اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن جرد اي قلل
شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد
نومه قادحته اي مكن زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة
وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذات حل وهو نقيض
الكلاء بانقطاع المطر ذكر في صحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال احل
البلد فهو ماحل ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نصب على الحال
من الرباع والعامل معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث
حال كونها خربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن اخيا اذ ضامنته فهي له هذا

انفا الحديث انظر كيف اقتبس المص رح من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب
تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوم يوم الحساب عليه و
كانى اذا جعلتها اى رباع الحديث طريقى اذا هذه للظرفية والعامل فيها علانى
وعزت بالعين المهملة والزاى المعجمة اى غلبت على المصاحبة اليها رفيقى
على ما ينبغى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مراكدها اى مواضع
طلب الحديث معاد الذباب العادية وهى فاعلة من العدوان وضحاياها بالقنا
والحاشين المهملات جمع صحصح وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة
وهو جمع مكان متعادية اى متفاوتة غير مستوية وهى صفة اماكن لعله
اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان فيها من الاسلاف المحدثين واستقرارهم
على تقويم الحق واليقين وبتعادى اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم
عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذباب الحاذبة من غير اعتبار تجاوب
اى تجاوز وهى صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو
الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها فى ارجائها جمع الرجا بالقصر
وهى الناحية انما اشتبه اقوال متوطنى الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة
وتتناوب من النوبة اى تتعاقب العوافى جمع العافية وهى التى ترد الماء الى
مائها اى ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طاير يسكن
فى المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اى صوتت فى منابرها اشقاشق جمع شقشقة
بكسر الشينين المعجمتين وهى الجلدة الحمراء التى يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام
جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها بفحل الجمل
قد الحمت وهى صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه
اللحمة وهى خلاف السدى الجنايب جمع الجنوب وهى الريح التى تهب من القبلة
ما اسدت اى جعلت ذات سدى بها الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو يقابل الجنوب
ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زايدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عبارة

عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنايب
ذات لحمة تلك الاماكن التى جعلها الشمايل ذات سدى فحينئذ يستغنى عن ضمير يعود الى الموصوف
كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع بان درست بالكلية
لان الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احدهما ما غطته الاخرى بسفى التراب
عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع سحر
بفتحتين والاصايل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى
الاسحار والاصايل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والاجال عليها علانى البكا
اى غلبنى وهو خبر كانى وعرانى اى غشينى النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت
بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعوا الى استماع الحديث
ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرء القيس
من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهو ان
ياتى القائل ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا
يتوهم انه سرقا لكن تركه هنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب
ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر بسقط اللوى بكسر
السين والدخول بفتح الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة
الفاء فى فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط
اللوى الباء فيه بمعنى فى صحبى وهو فاعل وقوفا يعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك
المكان على مطيهم جمع مطية وهى الناقة التى يمد بها فى السير قيل انه منصوب مفعول
وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر
فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزنى الوقوف
جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا
ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبى
او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التميز او حال بمعنى الفاعل

او مفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبل بتقدير منشدا يعني علاني البكاء منشدا
وقوفا وان شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي
يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة
فهل عند رسم دارس من معول الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح
الواو والتشديد وهو ما يستعان به وان عولا اكون شفائي العبرة المهراقة
علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول
موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء والعمر بفتح العين وضمها البقاء
وهو مبتداء وخبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب
العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله
منهي لا تركته مؤمن تقي ان هذه وهو جواب القسم اي الاشياء المذكورة في
احوال رباع الحديث لمخايل اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض اي سقوط
جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى
ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع
حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لافضائه الى السقوط
وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي
اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع
وانبعاج اي انشقاق كظائم جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر اخرى وبينهما مجرى
سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت
العين بالكسر اي بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج
الكظائم هنا انشقاق مجاري الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من
كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة
ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعتها وللمدعو عليه اسخن الله عينه
حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المفتي في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايح

العبرة الدمعة سميت بها لانها تنتقل من داخل العين الى الخارج ومدار التركيب على العبور والانتقال

ودالوان

غير لايح بها وقد بقي في بعضها من هو جدير لها وهو المشبهون برسم الدار ودالون
على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان
الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم
الممات صار كاندراس الرسم الدال على الذات وكان مخففة كان واسمها ضمير الشان
قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك الابل بعرصتها اي في عرصة رباع
الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور ليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من
اناخ وخبر لا محذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع
وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل
منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها
بضم الميم مصدر ميمي من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت
هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار
لصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني
تابد غولها فرجامها ومنى هذه منى مكة شرفها الله تعالى التابد التوحش الغول بالغين
المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم الا القمام جمع قمامة بضم القاف
وهي الكناسة وبوم جمع بومة بتخفيف الميم وهو نوع من طيور الليل هذا من كلام
المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا
على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق
عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذنا في هذا الاستثناء فان قلت
اتصال الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف
فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم
وما بعده بقرينه وان غيرنا هذا اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه
المشتكى من اهل اليه اي من اهل العصر الى الله تحريرهم في الحديث اي علمهم المتقن
وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا

تاليف القاضي ابي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي

الى قضاعة وهو اسم اى حى من اليمن اوكتيبة ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف
اى علمائهم من اختصر النجم اى كتب بالنجم او انتخبه اى اخرج منه ما اختاره
فان انضم اليها الخطب الاربعون التى زيفها اى نسبها الى الضعف وسبب ضعف
الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف حال محدث به او ان يروى عمن
لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه
الضعف المبينة فى كتاب الاسناد النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث
الجعون فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم طريقة
تميزا اى مذهبا واعلمهم فى الحقيقة فان اشرابت بمعنى اى امتدت من اشراب الرجل
اشريبا بالاذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم بانيها مناب التوديع
وبالكسر مصدر وادع وهى الخطبة التى خطبها رسول الله صلعم بمنى فى حجة الوداع قال المصنف
رح فى كتاب اوان فى الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى صلعم تسمى بفتح التاء
بالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالداع الواعى اصل الواعى اى الحافظ فقد خبطوا
الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من الخ والضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع فى خبطوا
نظرا الى معناه او استيناف جواب سائل قال ما فعل محدثو عصرك خبط عشواء وهى
الناقة التى لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبطا بالنصب مفعول مطلق كقولهم
الامر وهو فى الاصل ضرب البعير بيديه الارض والمراد به شروعهم فى
الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء
بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصلا على السيساء اليابس كقولهم
نجد قطيفة وانما شبههم براكب الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر
فى مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون فى كلامهم لصدوره عنهم
من غير روية ولولا تخلى الغاب جمع غابة وهى موضع يسكن
فيه الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد
اى الشبلان الشبل ابن الاسد لما ضبح به اى صوت فى الغاب

فى الغاب وهو بالباء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب
ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمى به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى
اى لبس الرداء برداء العروى بفتح الراء وهو الرهلاك هذا استيناف
جواب عمن قال ما اهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينفح
بالضاد المعجمة والحاء المهملة اى يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع
يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذى يحفظ عمن
لا يليق به قال الشارح حذف مفعول ينفح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان
يعطى ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطياته اقول
الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهد الشيخ فى عصره من موطنى
ربع الحديث كان السلف يمنعون متقلهم لا بيان وجود الدفع كما نقل فى قال لا ولى
ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل
وابتلى بصيغة المجهول اى امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلى
الثوب من كان يغيث بالضم من الاغاثة وهى الاعانة يعنى رحمة من كان منهم من
كان ينفعهم ويحسن فى البأس او يغيثهم عن الشدائد جرت الرياح على مكان
ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر
روى ان عليا رضه لما قدم المداين ورأى خراب آل كسرى تمثل بعض اصحابه
بهذا البيت فقال رضى الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع
ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات التى بقيت
وهى حرة فى البث وهو الحزن الذى لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى الناس
وينفثه مصدوره وهو الذى اصابه الصدر وتفثة وهى اقل من التفل قال
صاحب الصحاح اوله البزق ثم التفل ثم الاقل منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور
وهو الذى يشتكى صدره ولما توجنى الله بتشديد الواو اى البسنى التاج
وتوجنى وهو بعض توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الف الشيخ فذوق

الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو جمع
الداج الشمس المنيرة وهي ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة
يقال حديث مأثور اي ينقل خلف عن سلف كذا في الصحاح وامتثال الناس
اي مال اي الاشتغال بها جدا وهو المبالغة في الاجتهاد وانتصابه على انه
صفة لمحذوف اي اتيانا لا جدا بمعنى ذا جد او حال يعني حال كونهم جادين
لا بوادة فيه اي لا سكون في ذكر الميلاد ولا فتور تأكيد لما قبله واستيضاح
كل حديث منهما واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة بالحسنة واجرار
جياد وهو الجيد من فحول الخيل الخيرة رسنه منصوب بالاجرار يقال اجررت
فلانا رسنه اذا تركته يصنع ما شاء يعني بالطالة ترك جياد الخيل لتمكن جمع
من اخذه في العمر الذي سنة وهي واحد السني منه سنة بكسر السين ما تقدم
النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اي احكم ما انصرفت اليه الاعنة جمع
الهمم جمع همة الشوارع جمع الشارعة وهي الطايفة العوالي جمع العالية
من العلو واحسن ما اطرفت اليه الاسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في رأس
القنا جمع القناة بكسر القاف وهي الصليب من الرماح الشوارع وهي الرماح
الطوال ... انه بدل من الاسنة والعوالي جمع العالية وهي رأس الرمح
فرجعت اي خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكورين يلتقيان
وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير والعقيان وهي
صغار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابي الشهاب والنجم جمع الصحاح
في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم تجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى
قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج
الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله في
الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام
والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الآخرة على اني

بذلت

بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيس مدة حيوتي في الدنيا
وشفيعي المشفع اي المقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله الباء
فيه زايدة الذي هو عاصفا اي معطي من ونفع لتعالي جده اي لاجل علو عظمته
صحيفة خده اي بشرة وجهه وعاصفا اي قاطع من ونفع اي من الشرع لتعس
بسكون العين بمعنى الهلاك جده اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي
حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي الشرع في تعدي
حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما تمييز اي كافي من
حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت
وما فيه مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وتسميته
مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وجد في النسخ المصححة وفي
بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فقول
العامة مصطفوي خطاء كذا في شرح ان فيه فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل
البخاري برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة
الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم
وعلامة القاف لما اتفقا عليه واشتركا في التصحيح اليه ولكن ان تعرف ائمة الحديث
المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب
الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المص وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى
محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن بن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في
تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي جمعنا منا من البين على تسمية كتابيهما
بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما
اصح من الآخر قال بعضهم صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت

اعلم ان الصحيح اذا اطلق يراد به الجامع الصحيح للبخاري واذا اطلق الصحيحان يراد به صحيح البخاري وصحيح مسلم واذا اطلق الصحاح يراد به الصحاح
ويقيد بادون بهذه كصحيح ابن خزيمة وصحيح ابن حبان وصحيح ابي عوانة وصحيح مستدرك الحاكم واذا اطلق السنن يراد به سنن ابي داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه واما سنن غير هولاء فيذكر مقيدا كسنن الدارقطني والسنن الكبير للبيهقي واذا اطلق المسانيد يراد به مسند الامام احمد بن حنبل
ومسند ابي يعلى الموصلي ومسند الدارمي ومسند البزار واذا اطلق المعاجم يراد به المعجم الكبير للطبراني والمعجم الاوسط والمعجم الصغير ايضا

انا اتبع في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق
مختلفة في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من الملص في بعض المواضع
من علامات غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه
غيرهما او لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة
متبعا في ذكر الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره الى مرتبته
الاذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة
من العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو
ما سوى الله والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته
الثقات جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب
عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اي الحجة الظاهرة رتب الشيخ هذا الكتاب ترتيبا انيقا
وانتجه بتهذيب ذليق واريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا
لطالبيه وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن
الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول
الاول فيما جاء اوله كلمة انّ الثاني كلمة انّ الثالث كلمة انّا الرابع كلمة انّه الخامس كلمة انهم السادس
كلمة انها السابع كلمة انك الثامن كلمة انكم التاسع كلمة انكن العاشر كلمة انما الباب الثالث
فيما اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني كلمة اذ
الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما
النافية الثاني ما الاستفهامية الثالث ما الخبرية الرابع ما الشرطية الخامس ما بمعنى الفصل الثاني
مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم الثاني
حرف يا والمنادى مضافا الى القبيل الثالث اجناس شتى الرابع حرف يا والمنادى كنى الاناث
او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس الثاني

١٦٣

نعم

نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع قوله لعن الله الخامس كلمة لو السادس
كلمة لولا السابع كلمة الشرطية الثامن كلمة خير التاسع افعل التفضيل العاشر
كلمة كل الحادي عشر كلمة قد الثاني عشر كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة
عشر فصلا الاول فيما جاء مبتدأ معرف باللام الثاني كلمة انما الثالث كلمة انكم
الرابع كلمة اي مضاف الى مظهر الخامس همزة الاستفهام السادس كلمة الا السابع
كلمة الم الثامن كلمة افلا التاسع كلمة السين واو بفتح الواو العاشر كلمة اما المخففة
الحادي عشر كلمة مثل بفتح الثاء الثاني عشر كلمة اما لم الثالث عشر كلمة اما
المخففة للتكلم الرابع عشر اسم الفعل الخامس عشر كلمة لكن السادس عشر كلم
مجازية السابع عشر كلمة اما المحذوفة الباب الثامن رتبه على ستة فصول
الاول فيما اوله العدد الثاني واو القسم التي بعد الذي الثالث قسم بعدها
الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع المعلوم السادس المضارع
المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل
الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث المتكلم الماضي الرابع كلمة هل الخامس
فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله لام الابتداء
الثاني في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب
الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا
في الكلمة التي تبتدأ بها فقط يكون اول حرف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجي
مؤخرا في حروف التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من
بني وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف الاول يراعي الترتيب في الحرف
الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين
يراعي في الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا
في الكلمتين يراعي بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا
وكذلك ان اشتركا في الكلمات كقوله من رآني في المنام فسيراني وقوله
من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في
هذا الفن ووفور سعيه في سير السنن وخليق له ان يحيى رباعه و
في جمع الجنان يجد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

الربع الدار وجمعها رباع

الجنانة حبة اقل من العفصة كالذرة وجمعها جنان

الباع قدر مد اليدين

الباب الاول

ح ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري عنه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عم رآى في ثوبه شيئا يتحرك فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله عم روى عن النبي عم خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجود الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا لم شائبة العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فيسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم يعين به عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم نحكم على اسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم نشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا يخلو عنه واقام الصلوة اى اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام يجيء بمعنى ادام وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تع ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كنى بها عن تعديل اركانها

وحفظ

الايمان في اللغة عبارة عن التصديق قال الله تع وما انت بمؤمن لنا اى بمصدق وعند المتكلمين هو تصديق محمد عم فيما جاء به من عند ربه تع والاقرار شرط اجراء احكام الاسلام وعند الفقهاء الاقرار داخل في مفهومه خلافا لابي حنيفة لم يجعله ركنا لازما كما عرفت في موضعه

وحفظ سننها وآدابها مأخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما لا يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان ففيه مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات تنبيها على عظم شانهما العموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلنفوت فطام الناس عن المألوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن اعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة وكثير الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله تع الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة اللايح ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوى الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا الثواب

رمضان مأخوذ من الرمض وهو شدة الحر سمي بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاساة شدته وقيل لما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت فيها فوافق هذا الشهر زمان شدة الحر

فصار ما ذكر بيانا ومن قوله تع وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون فسار الدخول بفضل الله تع والاقتسام الدرجات بالاعمال

ثم الضال ان كان على صفته فانما يكون بالنسبة الى الاخرة فيكون معناه فهو ضال آخذه اثم بتركه قصد التعريف عند الاخذ وان كان مجاز اللغواة كان بالنسبة الى الدنيا فان من اخذ ولم يقصد التعريف عند الاخذ وتلف عنده غرم فيكون معناه فهو ضامن وعبر بلفظ الضال للمشاكلة وعلم من هذا ان معنى قوله لم يعرفها لم يقصد تعريفها عند الاخذ فاما اذا قصد ذلك عنده فهلك وصدقه صاحبها فلا ضمان عليه

خاص في حق من هاجر ق زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه وكل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن قال الله تعالى ارأيت اذ اوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عنده عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني رح ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول الله عم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجدها صاحبها والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي عم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي ح وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز م ابن عمر رضه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه

المشاكلة هي ان تذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته كافي

انما لم يجز بيع مشتري قبل قبضه لانه عم نهى عن بيع ما لم يقبضه الا في العقار فيه خلافا لمحمد وزفر والشافعي عملا باطلاق الحديث واعتبارا بالمنقول ولهما ان ركن البيع صدر من اهله في محله ولا غرر فيه لان الهلاك في العقار نادر بخلاف المنقول والحديث معلول
علما بدلايل الجواز اصلاح ايضاح

عن النبي عم

عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل انثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل ذلك بالنخل صار اصلح للثمر باذن الله فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهو حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه واصحابنا انكروا حجية المفهوم المخالف المؤبرة با لمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع ولو كان بعض النخل مؤبرا دون بعضه في بستان جعل كأنه كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رح العبد لا يملك لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق ونحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها فلم تكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تأكل منها فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن كثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور

من هذه البنات بشئ ومن بيانية مع مجرورها حال عن شئ فاحسن اليهن
قيل شارح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان
كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن
بالاحسان يجازى من النيران م ابو هريرة رضى الله عنه روى مسلم عنه من
ابطا به عمله يعنى من اخره فى الآخرة عمله السئ او تفريطه فى العمل الصالح وفى
الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأت بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اى لم
ينفعه شرف نسبه ولم تنجبر نقيصته به اقول لاح لى ههنا اشتباه ثم اندفاعه
اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تع والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم
بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شئ لان المفسرين فسروه
بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم فى المراتب من غير
ان ينتقص من مراتبهم شئ ولا شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون
اكثر مرتبة ممن هو دونه فى الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما اندفاعه
فبان يقال المراد من النسب فى الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور
فى الآية يكون فى الجنة والحديث محمول على الصراط وفى لفظ الابطاء والاسراع اشارة
اليه يؤيده ما روى ان النبى عم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على الصراط
فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بى فينادى يا عبدى
عملك ابطا بك م انس رضى الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم
الفان ومائتان وعشرة احاديث له فى الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا
انفرد البخارى بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبى عم مع اصحابه فمر عليهم
بجنازة فشهدوا على خيره فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا
على شره فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا
وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر
للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهى عن سب الاموات
قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهى عنه وان يكون النهى فى شان غير
الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم
بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم و[illegible] باخلاقهم قال الشيخ المظهر
معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس معناه

ان ثناءكم

اما لم يصح عظم من كسر قال جبرت العظم جبرا وانجبر

قرأ نافع وابن عامر والبصريون ذرياتهم

لما روى عن النبى عم قال ان الله تع يرفع ذرية المؤمنين فى درجته وان كانوا دونه لتقر بهم عينه فاتح

بقول احد

ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من اهل النار وكذا عكسه وقال
النووى فى شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله
الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تع شاء مغفرته
والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله عم يؤيده ما روى انه عم قال حين
اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن
كذا وبه كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عم وجبت
فى الثناء السئ فمحمول على التهديد لان الله تع يحتمل ان يتجاوز عن معاصى المؤمنين
انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الارض
ذكر هنا الكلام ثلث مرات للتأكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعرة
بانهم عند الله بمنزلة فى قبول شهادتهم لانه تع عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم
امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال الشيخ الكلاباذى
ف انس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسأل عن شئ فليسأل فلا
تسألونى عن شئ هذا الشئ محمول على امور الآخرة بقرينة ما روى انه عم قال فى
اثناء خطبته بعدما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم قال
عرضت على الجنة والنار آنفا فى عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم فى الخير والشر
فاكثر الناس البكاء واكثر عم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات
التى عند الله علمها مستثناة منه الا اخبرتكم ما دمت اى مدة كونى ثابتا
فى مقامى اراد به مقامه الحسى وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عم فيه
وما قال الشارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوى وهو مقام النبوة فضعيف
لان قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع
ح سهل بن سعد رض روى البخارى عنه قيل ما رواه عن النبى عم مائة وثمانية و
ثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخارى من احب ان ينظر
الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعنى نفسه لقوله هذا وهو من كلام الراوى
او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل فى الآخر نفسه قاله فى غزوة خيبر
وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فعرفه النبى عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة
المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم
م ابو موسى وعائشة رض روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة

فى الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روى ان الراوى كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابى اعرف بمراد النبى عم كذا قالوا ولكن فيه تأمل لان فعل الراوى لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقل عن النبى عم لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبى عم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور فى جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما فى حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا فى حكم واحد كما حملوا فى صوم كفارة اليمين قوله تع فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق و المقيد وردا فى سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة فى الاسباب كما عملوا فى وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله عم ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال فى دفع التأمل ما ذكرت كان فى حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبى والمجنون قيل الحكمة فى تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ف عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث اى اتى بامر جديد فى امرنا هذا اى فى ديننا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذى نشتغل به ما ليس فيه اى شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفى من الكتاب والسنة فهو رد اى الذى احدثه مردود باطل ف ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبى عم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له فى الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرد البخارى منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن فى الاسلام اى صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل فى الجاهلية يعنى بما عمل فى زمان الفترة قبل بعثة النبى عم من جناية على نفس غيره او غصب له او اتلاف قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا فى الجاهلية ومن اساء فى الاسلام اى لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تع ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الثو

قال ابو حنيفة جمع النبى عم جميع امر الفقه فى كلمة من احدث فى امرنا الحديث وجمع امر التقوى فى كلمة انما الاعمال بالنيات وهذا الحديث اصل فى الاعتصام بالكتاب والسنة ورد الاهواء والبدع

ثم الى المدينة ما رواه عن النبى عم ثلثمائة وستون حديثا له فى الصحيحين ثمانية و ستون حديثا انفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اى المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع فى حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حياته احب الله لقاءه اى افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا بهما لان المحبة على ما فسرها ميلان القلب لا يليق الى الله تع فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة فى تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التى هى النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله تع قال النووى ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تع ومحبة العبد له تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الشمس من الماء على الجدار يؤيده ما روى انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفى تقديم يحبهم على يحبونه فى القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله يحب لقاءه اذ اذقنا الله حلاوة محبته واذاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجى متعديا ولازما ويجى بمعنى الوقف فى سبيل الله وهو فى الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روى ان رجلا جعل بعيرا له فى سبيل الله فامر النبى عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده فى اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله فى ميزانه يوم القيمة يعنى يجعل فى ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبى عم خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديث من احتكر اى ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفى رواية فهو ملعون اى مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام فى المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعى الاحتكار محرم

المحتكر من يحبس طعاما اشتراه من بلده ليبيعه غاليا اذا قل وهو خاطئ لقصده الاضرار بخلق الله تع والمدة مقدرة باربعين يوما وقيل بشهر وما دونه ليس باحتكار لعدم الضرر اكمل

والعقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق
او غيره ولهذا لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ
اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته
وتوسيع رزقه ويجوز ان تكون انشاء معنى بان تخرج مخرج الدعاء له ثم ان قصد
بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويل بقوله فيستحق
لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التأويل فيكون
المبتدأ والخبر انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل
نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف
النفس والزيادة زجر والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رض اتفقا
على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر
ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري و
الباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه
نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد
الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق
تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم
القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء لا تكليف ابتلاء
للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح
فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال تع
سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه لزوم
الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه
لتحميل شيء لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر حلا وغصبا
استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار
لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار
لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة
وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب

عن الحديث

عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من
تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من اخذ من الارض
شيئا بغير حقه خسف به الباء فيه للتعدية وهذه الجملة اخبار ويجوز ان يكون
انشاء معنى والخسف غوص ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار
بان الارض في الآخرة ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التأويل لان مدرك
ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة
لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب
لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من
كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة
يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا
للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون
غير هالك حسا او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند
رجل افلس اي صار ذا فلوس بعد ان يكون ذا دراهم والفقير اعم منه
او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله
من غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله
ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع يأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند
المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له في مدة خياره
ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق
ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج
عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا
لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق
بالاعتبار ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا
في الاسلام اسلم على يد ابي بكر رض وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مستجاب

باستجابة الدعوة لدعائه عم له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة موتا مارواه عن النبي عم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتيجا الى تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حياته عم وقال آخرون هو عام وهذا اصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامرآء استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليه يؤاخذ به سيجيء بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل مارواه عن النبي عم ستة وستون حديثا في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف

المخ الى ... القرن ... بالبيع

اشارة الى ان الكفار لا يستترون بصدقاتهم من النار قال الله تعالى والذين كفروا اعمالهم كسراب الآية الكريمة

اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل الستر اوليتصدق ذكرا للاعم وارادة للاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد مارواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قيل مارواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى ما روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر ياتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كان في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الاقرية ولها كتاب والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجيء على الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد في تمر بالتاء المثلثة

في اكثر النسخ وفي بعضها المثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي بالاجماع في حديث انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يتناول كليهما ومنع ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذرع والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من اشار الى اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما بالاشارة وهو حرام لقوله عم لا يحل للمسلم ان يروع مسلما اولانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزايد للمشتري واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد

الطعام

الطعام وافق اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الشراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كال بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روى نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال الآخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن الاتان شيئا لنجاسته وكذا للبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تع فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربى بان جوز في المعاملة امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يأمر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امره موافق له م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به

هذا الحديث في معنى قوله تع من يطع الرسول فقد اطاع الله روي انه عم قال من احبني فقد احب الله ومن اطاعني فقد اطاع الله فقال المنافقون الا تسمعون الى ما يقول هذا الرجل لقد قارف الشرك وهو ينهى ان نعبد غير الله ما يريد هذا الرجل الا ان نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى فنزلت الآية

ان نظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا
عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط ضمان العين فقال هذا عندي اذا فقأها بعد
ان زجره فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة
عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ
عينه فالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل
الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها
ارباً منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق
كامل الاعضاء اتماما للمقابلة ومن هذا قال بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى
الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل
بلا خلاف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب
وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من
ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء
قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز
سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب
اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه
وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى
نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا
لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك
العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة
نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة
الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي على بناء المجهول اي طولب العبد بسعاية
قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة
يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة
كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه

اي العبد على

اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد
من قيمة الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد
اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد
لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس
الاعتاق لا بعده قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده
ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم ق جابر رض اتفقا على الر
واية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة
العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضميران المجروران
الى من صورته انه يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد
قطع قوله حقه هذا الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول
اي تكون ملكا لمن وهبت له ولعقبه قال مالك العمرى في جميع الصور تمليك لمنافع
الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رض وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى
البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي
غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب
العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى
يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي
معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة
الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني و
ذنوب ثلثة ايام زايدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغاير ان وجدت وان لم توجد
لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من
الكباير لعموم قوله تع ان الحسنات يذهبن السيئات ولعموم قوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء لجواز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن
يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على
ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان
الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

اى واضح من شطر الامر ...

من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اى كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة
وفيه اشارة الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه
الاول اولى ثم راح اى مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اى تصدق
بدنة اراد منها الابل لوقوعها فى مقابلة البقرة ومن راح فى الساعة الثانية فكانما
قرب بقرة ومن راح فى الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اى اعظم قرنا وصفه
به لان قرنه ينتفع به ومن راح فى الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهى
بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح فى الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال
مالك الرواح هو المشى بعد الزوال فتكون الساعة المذكورة فى الحديث محمولة على
الساعة اللطيفة وقال الشافعى التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح فى الحديث
على التبكير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات فى الحديث
الساعات النجومية مردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها
تكون بعد نصف اليوم لا فى السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال
يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى
كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان
ينبغى ان يكون من اتى فى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى فى آخرها مع انهما مستويان
فى البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء فى اولها اكمل من بدنة من جاء فى
آخرها وان اشتركا فى اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم
كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر
اى الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء فى ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه
قيل لا يكتبون اصلا وقيل يكتبون بعد الاستماع خ سلمان رض روى البخارى عنه
قيل كان سلمان الفارسى عبدا اسلم لما قدم النبى عم المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبى عم ستون حديثا اخرج البخارى منها اربعة ومسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اى بالغ فى ازالة الدنس عنه
ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتاذى جاره برائحة ومن فيه للتبعيض او
زائدة عند من يجوز ذلك فى الموجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اى لم يوقع المخالفة
بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اى لم يجلس بين اثنين متقاربين
او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما فيل قبح التخطى اذا لم يتعلق به غرض صحيح

اصل الرواح هو المشى بعد الزوال واستعمل بمعنى الذهاب اى وقت
كان يقال راح القوم ... الذهاب رواحا وقت كان
والساعات المعدودة فى الحديث هى الساعات اللطيفة
بعد الزوال الساعات التى يدور عليها الليل والنهار ربما
يقال قعدت عندك ساعة يراد جزء من الزمان اكمل

اما اذا تعلق كالتقدم فى مواضع الصفوف المقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب
والزجر ممن تقدم فى المجىء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اى قدر له من
النوافل والكتابة تجىء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهرى ثم
اذا خرج الامام وفيه بيان ان باب الامام ينبغى ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده
المنبر تعظيما للشان كذا وجدناه فى دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته
لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت اذا احسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة
الاخرى ينبغى ان يقدر فى الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابى هريرة
السابق لان حديث ابى هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق
اذا كانا فى قضية واحدة او يقال حديث ابى هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز
ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث
بالنسبة الى من تاخر وحديث ابى هريرة بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر رض
وائل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل
ما رواه عن النبى عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع
اى اخذ ارضا ظالما لقى الله وهو عليه غضبان اى معرض عنه ومعذبه و
انما فسرنا غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهى مستحيلة على الله فيحمل
على ما يناسبها وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة
والغيرة وغيرها يأول بما يناسبها مما يجوز اتصافه تع به خص الغضب بالذكر
بهذا العاصى مع انه تع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله و
غضب عليه حتى طمع فى قسمة غيره فجوزى بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة
الحارثى رض امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة
بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبى عم حديثان روى
مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه متناول لما
ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضى عياض تقييده به
لان المخاطبين بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما فى المسلم قيل
بل حق الكافر وجب رعايته لانه يمكن ان يرضى الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع
درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب
المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اى بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار

ما روى مسلم عنه

هنا قاعدة كلية وهى ان الاعراض النفسانية نحو الرحمة
والفرح والسرور والغضب والحياء والغيرة والمكر والخداع
والاستهزاء لها اوائل ولها غايات ومثاله الغضب اوله غليان
دم القلب وغايته ارادة ايصال الضرر الى المغضوب عليه
فلفظ الغضب لا يحمل على اوله فى حق البارى تع بل على غايته فمعنى قوله
وهو عليه غضبان وهو مريد انتقام وايصال الضرر اليه اكمل

وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان ماولا
وتاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اى حقه
شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهى
بالفتح شجرة المسواك ف سفيان بن ابى زهير رض وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة
التصغير قيل ما رواه عن النبى عم خمسة احاديث اخرج له فى الصحيحين حديثان اتفقا
على الرواية عنه من اقتنى اى امسك كلبا لا يغنى عنه اى لا ينفعه والضمير فى عنه
عايد الى من زرعا بدل اى من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اى لا ينفعه من جهة حراسة
ذات ضرعه ومواشيه نقص وهو يجئ لازما ومتعديا وهنا لازم من عمله اى من اجر
عمله الماضى فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب
اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب
لان الله تع اذا نقص من مزيد فضله فى ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم
قيراط وهو فى الاصل نصف دانق والمراد هنا مقدار معلوم عند الله تع فان قيل
صح فى بعض روايات هذا الحديث نقص من عمل كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا
يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر
او باختلاف المواضع فيكون القيراطان فى مدينة ومكة لفضلهما والقيراط فى غيرهما
او يقال انه باعتبار الزمن بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص
قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكى انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين
م جابر رض روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم
الراء مسجدنا اى من مسجدنا وفى صحاح الجوهرى يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها
قربانا بكسر القاف اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد
به النهى عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهى خاص بمسجد
النبى عم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عم فى حديث آخر فلا يقربن
المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهى
فان الملائكة تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم عامة توجد فى ساير المساجد
فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان فى جميع
الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام بكل الروايح
الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان

خاليا

اختلف فى سبب ذلك فقيل هو الروع فى الاوان
وقيل تحويف الناس الاذى على بابه وكراهة
تعرض الثوب عند ما يتنزى عليه وغير ذلك
وقيل ذلك سبب صالح الكل

خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عم قال من اكل من
هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذى بنى
آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافى بين العلتين اذ يمكن
ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذى الملائكة يكون لتاذى
الناس منها وفى قوله مما يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه احصر
اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشئ الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل
صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا
لانتفاء تاذى الملائكة بانتفاء تاذى الناس قاس قوم على المساجد ساير مجامع
الناس وعلى اكل الثوم من معه رايحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رض اتفقا
على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من
الراوى وليقعد فى بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اى من ثمار المدينة لان اللابة
ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين اللابتين حين يصبح لم يضره سم
حتى يمسى لوصول دعاء النبى عم الى ثمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم
فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما من اكل
من هذه الشجرة اى الثوم والشجر فى العرف ما له ساق واغصان وفى اللغة ما يبقى
اصله فى الارض ويخلف اذا قطع وينبت فى الصيف ما ييبس فى الشتاء وعلى كلا
القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث
او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه وكذا كلب صيد لانه جاء فى رواية اخرى الا كلب
صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه مما استثنى والاصح انه يجوز
قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا فى اقتناء الجرو وتربيته للزرع
وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من انظر
معسرا اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت
ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة
واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية
من مكاره الموقف كما يقال فلان فى ظل فلان اى فى كنفه وحمايته وكذا المعنى

على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقرب والكرامة او
لظهور علامة منه كما قيل ينشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر
من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تغمد الغفران كذا سمعت من بعض
اساتذتي غمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين
اى صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى
وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى كل واحد منهما لانه
نفرج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال
فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به
نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اى في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة
كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم
من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون
منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اى فل اى حرف نداء وفل
بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان
في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم
ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رض يا رسول الله ذلك وهو
اشارة الى من الذي لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله صلعم اني لارجو ان
تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى
ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي
ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه الخلفاء مقبوليتها خ ابن عباس رض روى
البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل و
على ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد الى ما كان عليه
وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب
وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة
على ان الحديث ليس مجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رض
اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في
الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله
مسجدا اى معبدا فيتناول معبد الكفرة كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا

قبور

فل بسكون اللام عند الاكثر وقيل بفتحها او ضمها وهي صيغة مرتجلة عند سيبويه وقيل ترخيم فلان وفيه نظر اذ شرط ما حذف من المنادى ان يبقى المرخم بعد الحذف على ثلثة احرف كم وان

العمل على هذا الحديث عند العلماء في حق من ارتد بعد الاسلام لكنه عند الاكثر بعد الاستتابة وعدم قبول التوبة وقيل ان كان مسلما فارتد لا يستتاب وان كان مشركا فاسلم ثم ارتد يستتاب واما اليهودي اذا تنصر والنصراني اذا تهود او تمجس فعندات فعن يجبر على ان يعود الى ما كان عليه فان لم يفعل قتل وعند ابي حنيفة واصحابه لا يجبر ان ابى ولا يقتل بناء على ان الكفر كله عندهم ملة واحدة الكل

قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج من بنى معبدا لغير الله
يبتغي به وجه الله وهذا يخرج من بنى رياء ويكون ان يراد من المسجد ما هو
المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حالا
مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه
اشارة الى علو درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة
او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف تكون
مطلوبة للباني وهي غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد
يتجلى الله لعبد يتبتل اليه عما سواه ويفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة
بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث سحيق لا سيما صدر الحديث
في مقام كان الغرض ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله
كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق
نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك بنى الله له مثله في الجنة
اى بيتا مماثل المسجد في الشرف فلا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المساجد
في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى وقيل مماثله في عظم
البناء يعني المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر
البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد فيدل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد
توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا
لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه
اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المعلق
بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر وهو قوله عم
لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر
تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم
وعند اهل السنة لا نقطع به بل نظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح
التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب
ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو

في نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها ابدًا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان
فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تع تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد
بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب في مهلة
سمًا فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها ابدًا ومن
قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بالجيم والهمزة اى يطعن في بطنه في
نار جهنم انما لم يقل هنا خالدًا مخلدًا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب وهو
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وسبعة وستون حديثًا في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين
ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمله ذلك اليوم
لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره
بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية
عنه من تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحًا عجوة نصب على التمييز وهو نوع
جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت
خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه عم بان يكون شفاء لذلك
الداء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل
تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين
الشرط والجزاء فان الله تع يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة
لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال الشاعر اراك في يمين يديك جعلتني
فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اى يعظم
ذاتها ويزيد بها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم
فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في هذا
المثل لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عم التربية في الصدقة
وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة ونفقة
كانت او نافلة احوج الى تربية الله لتكون نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة للدلالة
على التكلف في الطهارة في بيته ثم مضى اى مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها
المساجد ليقضي اى ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عم اليه في حديث

والقضاء

وتخصيص هذا الوعيد بصلوة العصر لانه في وقتها من اشتغال الناس بالتجارات والمعايش كما قال الله تع حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى والحديث ان كان محمولا على ظاهره فحمله المستحل وان جعل للتهديد والتشنيع فلا حاجة الى التاويل الخ

والقضاء يستعمل في الاداء ايضًا حقيقة كما قال الله تع فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا فريضة من فرايض الله تع وفيه اشعار بانه غيرها يستحب ان يصلي في البيت
كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء المعجمة ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل
ذلك وههنا مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او
مبتدأ خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة
الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب ع عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف
الباء قيل انه كان نقيبًا للنبي عم وجهه عمر رض الى الشام قاضيًا ما رواه عن النبي عم
مائة واحد وثمانون حديثًا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار
من الليل اذا استيقظ من نوم مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبًا
فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحًا وتهليلًا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر
فقال لا اله الا الله وحده اى منفردًا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل
شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكى عن ابن مسعود
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اى بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا
الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة
في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتعرض
له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولة اليقينية
مرتبة على الصلوة المتعقبة بما قبلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن
الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة
احسان الوضوء اكماله برعاية فرائضه وسننه وآدابه ثم اتى الجمعة فاستمع اى الخطبة
وانصت اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد و
الشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام
هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زيادة واضافة
زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام
زائدة على انه يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اى مال عن الصواب
وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال

القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطيئة م عثمان رض روى مسلم عنه من توضأ
فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها
لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا
تأكيد لدفع وهم من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه
مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا
لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية
وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء
يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه
طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر
اي استنجى فليوتر اي بوضع الزوج ف عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضأ
نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد لا يماثل
وضوء النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف
لان معنى المثل والنحو ههنا واحد لما روى ان عثمان رض توضأ فقال رأيت رسول الله
توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا للمشاكلة
ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك التحدث في عمله كذا
قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التسلي والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث
شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب
لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان
يحمل حديث النفس اعم لان العسر مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس
كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل
حصل ثوابه والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا
وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قاله حين توضأ
ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب
على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة بركعة

فالجواب

وضوء

وضوء

قوله لا يحدث فيهما نفسه ان كان المراد به ان لا يخطر بالبال شيئا من امور الدنيا فذلك صعب وان كان المراد به ان بعض خطوره لا يستمر عليه فهو عمل المخلصين اهـ

فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة
الى نوع اولى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض
روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا وقال
من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطاياه بل الوجه ان يحمل
الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور وعلم النبي عم بان كان غفران ما تقدم
من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء
لمزيد فضله خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة
ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام
اللحى بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه
المحافظة ونفعها عائد اليه لانه عم هو الهادي واهتداء المدلول نافع له توكلت
له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه
وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب
الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك
الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر
على الندب بقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ
عثمان رض روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك
سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد وتجهيزه تهيئة جهاز سفره
فله الجنة روى ان عثمان رض لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة
آلاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها وهو يقول غفر الله لك يا عثمان
ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز
غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو
عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف
غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد
قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث
في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من
القول ولم يتكلم بكلام الجماع عند النساء لما روى ان ابن عباس رض لما انشد

وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا قيل له ارفث وانت
محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء
فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر
الحرام وساير العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل
صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة
التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له
ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من الذنوب
لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى
فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما
سواها لكن ما روي ان النبي عم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحجاج وحديثه
حتى استجيب دعوته فضحك متبسما يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب
م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم
الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن
النبي عم مائة وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اثنا عشر للبخاري عشرة ولمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه
للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلتا الروايتين معمول بها انه
كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر
بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه
وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان
صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي
عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يبين انه
موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله
وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فلا
اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رض روى البخاري عنه
من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر

اليها

اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي
ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته
واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة
وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة
من حفظ عشر آيات من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف
عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه
الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا
عنهم ونجنا من شرهم ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان
ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال
عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على
التعليق لاجل الجزاء مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد هنا المعنى
الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما ان قال ان افعل كذا فانا
يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعي وقال الحنفية لا يكفر فحملوا الحديث على التهديد
واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف الحنفية
فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم
انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان
ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان
اي معرض عنه ثم قرا علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من
كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم
في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم
محمدا حين بعث والاستبدال بشيء بشيء انما يكون بترك احدهما واتباع الاخر في الاستعمال يدخل
على المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله
اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن
الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شان
جماعة من اليهود جاؤا الى كعب ابن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون

طالبين للطعام

ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد همت ان امر بكم واكسوكم فحرمكم الله خيرا
كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه
وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم والمقسم عليه
مجازا لكن المراد به هنا المقسم عليه ذكرا للكل وارادة للبعض فرأى غيرها خيرا
منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم
ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث
وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة
لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه
الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما
وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم
لا يجوز تقديمه على الحنث عندك فحمل ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى
ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى
من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات
بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر
فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين لانه صار كافرا وللندب ان كان
حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة
عليه كفارة لان الشرع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا
والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث
لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة
الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا
اي من عاملي سنتنا م جابر رض روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم آخر الليل و
من فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل
وامره بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع
ان يقوم آخره فليوتر في آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها
ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خرج من الطاعة

اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق
ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات
ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات
على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا
لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف
ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة
بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين
على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي هي عجمية لا يستبين وجهها
يغضب وهو حال او استئناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية
وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب
مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف اي
قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب ومن خرج
على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها
بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها
يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان
لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا
النفي يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه في الدين
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل
انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار ابي سفيان
كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن
قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل
في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها
ولا قسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
دعا الى هدى اي ما يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم
والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من
الاجر مثل اجور من تبعه انما يستحق الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكون الدعاء
الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان

من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل اثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون بسيئة واحدة و هي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادهم م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فانه ميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل ما رآها فيه اعبرها له بضم الباء كما قال تع ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بآخر ما يؤل اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبر لهم ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبرها بما فيه خلل وقد روى انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الف ومائة و سبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول لكونه اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون اللين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا

انفسكم

نصيحة

لزوم الجماعة

رؤيا

امر معروف

بضم الدال المهملة اي اعبرها

انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم لا يضركم تقصير غيركم فمما كلفتم به الامر بالمعروف و النهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرايط منها ان يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب نهيئا لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي عنه ايضا في منكراته متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب هنا فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عم قاله في جواب من قص انه رأى النبي عم وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا

حاصر

فان لم يفعل ذلك ايضا واشتغل عنه لاغراض دنيوية ولذات عاجلة حتى جوز التلبيس على الخلق والتلبيس في الحق خرج من دائرة الايمان اكثر

رؤيا

رؤيا

وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او فكانما يراني في اليقظة هذا شك
من الراوي وهو تشبيه خيالي بحتي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف
جوابا عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع
الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه
الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها
يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله اذ ليس له صورة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني
اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا
رآه على صفته المعروفة في حياته وذكر المازري في الصحيح ان رؤية النبي عم في المنام
اعم سواء كانت على صفته او غيرها لمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عم
خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل
بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على
انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج
فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار وانما جعلها جمرا للمبالغة
ويجوز ان يكون ما اخذ جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون
صفائح من نار فيعذب بها وانما استحق السائل المذكور هذا العذاب لانه اخذ
ما لا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفرانه واما حكم الدافع له عالما بحاله فكان
القياس ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني
فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل
له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رحمها الله اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية
بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رض ادركت النبي عم وسمعت
منه ولم تروِ عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سال عرافا فهذا
الحديث مرسل اذ قد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق
ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف
الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب
من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليل قال النووي معنى عدم قبول

صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها
مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول
اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف
لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا
كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك
حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلوته بترك
ثوابها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه
عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها
عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا
للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سالهم
لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا
لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله عم من صدق كاهنا
فقد كفر بما انزل على محمد قلت اللائح لي في التوفيق ان يقال مصدق الكاهن
يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن
يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه
عن المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال
الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات
والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة
بالنصب ظرفا اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام
المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه
مفعول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله
وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها
يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح
والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون الراوي وضميره
عائدا الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى الوجهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا
وقع تمام المائة التهليل المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو

قال النووي في ناظر الاجل سؤال مشهور وهو
ان الآجال والارزاق مقدرة فلا تزيد ولا تنقص
اجاب عنه العلماء بوجوه اصحها ان هذه الزيادة بالبركة
في العمر بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه
في الآخرة وصيانتها عن الضياع وغير ذلك وثانيها
انه بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر
لهم ان عمره ستون الا ان يصل رحمه فان وصلها زيد له
اربعون وقد علم الله تع ما سيقع له من ذلك وهو من قوله تع
يمحو الله ما يشاء ويثبت فبالنسبة الى علم الله تع وما سبق به
قدره لا زيادة بل هي مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر
للمخلوقين تتصور الزيادة وهو مراد الحديث وثالثها
ان المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت الكر

مايعلو على وجهه عند هيجانه أقول لاح لي هنا اشتباه لانه ان اراد من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء لموافاة هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لانه دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مرتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة معينة واحدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك بقية من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار اعلاها وادناها وادناها ترك المهاجرة عن قريبه فوصلتها بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما تكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تع يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة وكون فرض المحال اذ تعلق به حكمة هـ ابو قتادة رض روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قال الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط من دينه نصفا فما دونه قوله تع وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان الجزم الشائع العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع

سماعك
بالمعيدي

وعن عمر وابن مسعود انهما قال يمحو الله السعادة
والشقاوة والرزق والاجل ويثبت ما يشاء
روي عن عمر رض انه كان يطوف بالبيت
وهو يبكي ويقول اللهم ان كنت كتبتني
في اهل السعادة فاثبتني فيها وان كنت
كتبتني على الشقوة فامحني واثبتني في اهل
السعادة والمغفرة فانك تمحو ما تشاء
وتثبت وعندك ام الكتاب ومثله
عن ابن مسعود في بعض الآثار ان الرجل
يكون قد بقي من عمره ثلثة ايام فيصل رحمه
فيمد الى ثلثين سنة والرجل قد يكون بقي
من عمره ثلثون سنة فيقطع رحمه فيرد الى ثلثة
ايام م وقال عم ينزل الله في آخر ثلث ساعات
تبقى من الليل فينظر في الساعة الاولى منهن
في الكتاب الذي لا ينظر فيه احد غيره فيمحو ما يشاء
ويثبت معالم تنزيل في تفسيرهذه الآية في
٢٤٩ ذا في سورة الرعد

او ان تصدق

وفي تفسيره قوله تع ثم قضى اجلا واجل مسمى عنده
قال الحسن وقتادة والضحاك الاجل الاول من الولادة الى الموت والاجل الثاني
من الموت الى البعث وهو البرزخ وروي ذلك عن ابن عباس قال لكل احد
اجلان اجل الى الموت واجل من الموت الى البعث فان كان برا تقيا وصولا للرحم
زيد له من اجل البعث في اجل العمر وان كان فاجرا قاطعا للرحم نقص من اجل العمر
وزيد في اجل البعث تمام

ع يجوز ان يكون كرب يوم القيمة عبارة عن شدة حرها بدنو الشمس
والتنجية بالاظلال تحت العرش وهو معنى ما روى ابو هريرة
من انظر معسرا او وضع له اظله الله تحت ظل
عرشه يوم لا ظل الا ظله الكر

قوله لا ازيد
على هذا شيئا ابدا وليس
لا انقص منه كذا في نسخة من الناس اي اقتصر على الفرض
بحرية على ظاهر اللفظ اي مستبعد جدا لا يدوم ... فكيف ان لا يفعل
النبي ذكره وذلك يرغب الناس في نوافل العبادات ... تحض ثوابه
يدع التكميل من ... فضلا عن ... يتكلف ...
شيئا من ذلك ... [illegible]

بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعلم ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لتشريفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاوضح وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا المفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما سمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها ح ابو ذر وابو هريرة رض روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية تكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى العلم او الى علما سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا في الجنة تقديمه على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السيف اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل شرعنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا

خير من ان تراه

هو ان الرجل كان ... [illegible]

لانه اقول الكتاب ... المسهل وهذا حجة باهرة
على شرف العلم وفضل اهل الكر

قيل الفرق بين السنة الحسنة والبدعة الحسنة ان السنة ما يكون له اصل في الشرع والبدعة ما ليس كذلك وهذا الاطراد في السنة السيئة لان السنة السيئة ما يكون له اصل في الشرع والبدعة السيئة ليس كذلك لا محالة الا ان اطلاق السنة فيما يخالف فيه ما لا يكون له اصل في الشرع ولعل الصحيح لا فرق اذن والبدعة كذلك فيجوز ان يقال انما هو باعتبار المعنى اللغوي والبدعة اذا كان مما فيه الخير والمنفعة سنة حسنة وبدعة حسنة ويعضد ذلك اطلاق كثير من العلماء على تسمية التراويح بجماعة سنة مع انا نعلم ان صلوة التراويح بجماعة سنة وقد اطلق عمر رض عليها البدعة الحسنة

اى لنشدان الضالة تجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلاً للدعاء عليه ويكون المجموع مقولاً لقوله فليقل وان يكون تعليلاً لقوله فليقل تعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء يحق من اشرف العبادات م جرير رضه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوماً ما رواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثاً انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اى اجر عمله واجر من عمل بها اى ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اى من بعد مماته من سنها قيد به دفعاً لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حياً من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اى وزر عمله ووزر من عمل بها اى بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رضه روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجباً فلما فرض الله رمضان قال عم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروماً من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها لا يحرم من خمرها فاول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروماً في الواقع بان ينسى شهوتها او بانه لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تع ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم فليشربه زبيباً فرداً اى حال كون الملقى فيه زبيباً منفرداً غير مخلوط او تمراً فرداً او بسراً فرداً وفي لفظ فرداً اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلالاً به

عاشوراء

وبما روى

وبما روى عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا على كل واحد على حدة وقال ابو حنيفة لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفرداً حل مخلوطاً وما ورد من النهي عن الخليط محمول على الشدة م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثاً لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب وفضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به ههنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في بطنه ناراً من جهنم الرواية المشهورة في ناراً النصب وروي رفعه على ان لفظ يجرجر يجيء لازماً ومتعدياً انما جعل المشروب منه ناراً مبالغة لكونه سبباً لها كما قال تع ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او السرير وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه المعنى بالجسم الجسيم تفهيماً للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة رضه يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله حرم الله عليه النار اى لا يعذب بها لما رأى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاوجه ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمداً عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضاً للنصارى

وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمة سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في عهد اوانه واضيف الى الله تعظيما اولانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اى اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تع احيى به الاموات فكان كالروح اولانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ جبريل عم اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر اولارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعنى على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اى آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العامل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشية الله تع وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة لا يتصور هذا فى حق العاصى الذى مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعى ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الوا... العفو عن الجميع بموجب وعده تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضى روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبى عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اى ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالى وتغليبها فى استعمالهم على الايام قال النووى حذف الهاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال اهل اللغة كان كصيام الدهر اى السنة الخالية عن يومى العيد وايام التشريق لان صومها منهى عنه حكى عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبه الكفار وذكر ثم فى الحديث دليل له قلنا جاء فى رواية اخرى بالواو وهى من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينتهض الحديث دليلا والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوايل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر

لان الحسنة

ابو ايوب

ستة من شوال

لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة ولا ادرى وجه فهمهم وفى صحاح الجوهرى يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقريرهم لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والاوجه لى والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص بشهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه يكون للنفس اكسر فيكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ف ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشى يعنى من صلى صلوتيهما وهى صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما فى الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا نسال الله تع عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء فى جماعة يعنى معهم فكانما قام نصف الليل يعنى اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح فى جماعة يعنى منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفى الليل صار بمنزلة نوافل نصفه ذكر فى شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر فى المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء فى جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة واربعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة و... لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص فهو فى ذمة الله اى فى امان الله فى الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذى ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بعض لاجل والمضاف محذوف اى لاجل ترك ذمته او بيانية

الدهر

الستون او سبعون خريفا

الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما
يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح
هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فان الضمير فيه للت ن من يطلبه
الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله
للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوته منه هارب ثم
يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر
لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة
لم يقرأ فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت
مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف
الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار
اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد
والقصة اما الامر والنهي فلان قل معناه في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده
واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي
خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة
مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق
ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايام تامة كذا قاله الجوهري
معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة
بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز
بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها خ انس رض
روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا
عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث
صدر عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا
انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث
وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة ونبوة اليهود في نفوسهم او لانه
اعرف واشهر في التمييز الا يرى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير من اعمالها

اي من صلى كما نصلي ولا يوجد الا ممن يعترف بالتوحيد والنبوة ومن اعترف بنبوة محمد فقد اعترف بجميع ما جاء به عن الله تعالى فلهذا جعل الصلوة علما للاسلام ولم يذكر الشهادتين لانهما داخلتان في الصلوة وانما لم يتعرض لسائر الاركان استغناء بالصلوة التي هي عنوان الاسلام واكتفاء بمعرفة المخاطبين ولتاخر تلك الاركان عن الزمان الذي صدر عنه هذا القول والظاهر ان المعني بهذا القول هم اهل الكتاب لان الكتابي هو الذي يمتنع عن اكل ذبيحتنا وانما اضاف الصلوة احترازا عن صلوة اليهود والنصارى وسائر الملل وانما ذكر استقبال القبلة وان كانت الصلوة متضمنة له لشرفه وفضيلته

وقبلتنا

وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم
عن غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحنا لان اليهود
لا ياكلون ذبايحنا الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث
غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث الى صيرورة
اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه وماله فيتناول
المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول
فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان
في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته
الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله
في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم
بذلك فيمن اتى بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة
اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين
الدعاء يعني من دعاني مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملائكة عشرا
الصلوة من الله الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات يعني
كفر الله عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء
للنبي عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لان ما تقدم من ذنبه وما تأخر
مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون منوطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني في ثوب واحد غير مخيط
فليخالف بين طرفيه ليلقي كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليامن عن انكشاف عورته
او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا
والوجوب عند احمد حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا
يشده من وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها
وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روت عن النبي عم خمسة وستون
حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان
من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من رواتها
بناها على هذا القدر ولكن مسلم زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين

وهي احدى الثلث اي ان لك حلية اي عادة يعني الذي ... شعار اهل الاسلام واتى بما يشهد فهو في امان الله لا يستباح منه ما يحرم من المسلم فلا تنقضوا ولا تزيلوا عهد الله اي لا تقتلوا من فعل هذه الخصال فلو قتلتم لنقضتم عهد الله

وعن ابي بكر رض الصلوة على النبي عم امحق للذنوب من الماء البارد للنار والسلام عليه افضل من عتق الرقاب

بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه
الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر
السنن موجود فيه تطوعا بنى له بيت في الجنة خ عمران بن حصين رض عمران بكسر
العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الراوي
من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثمانون
حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى
قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا
فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه
بالقدرة لان للمتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي
هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون
كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه عم وقيل انه محمول على المفترض المعذور
يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذره اذا تكلف وصلى قائما يكون
اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا فصلوة الفرض قاعدا مع القدرة
على القيام لم تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط
لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يدور
على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول
ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن ابن حكم انه ظاهرة
ليس على النصف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اراد بها صورة
ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها
ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل
فجزاؤه جهنم خالدا فيها والخلود مؤول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم
ذلك لانه غيى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على
استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها
من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس
م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعول له لم يأته اي لم يأت
موجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب
وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه

من غير جناية

قال القاضي

والحديث في بيان صلوة المتطوع القادر على القيام يصليها
قاعدا فاما المفترض فليس له ان يصلي الا قائما فبرخصه وقال
الخطابي لا اعلم اني سمعت صلوة النائم الا في هذا الحديث
ولا احفظ عن احد من اهل العلم انه رخص في صلوة التطوع
نائما كما رخص قاعدا وقال في اعلام السنن كنت تأولت
هذا الحديث على ان المراد به صلوة التطوع الا ان قوله نائما
يفسد هذا التأويل لان المضطجع لا يصلي التطوع كما يصلي
القاعد فرأيت الآن ان المراد به المريض المفترض الذي
يمكنه ان يتحامل فيقعد مع مشقة فجعل اجره ضعف
اجره اذا صلى نائما ترغيبا له في القعود مع جواز
صلوته نائما وكذلك جعل صلوته اذا تحامل وقام على
مشقة ضعف صلوته اذا صلى قاعدا مع الجواز

نفخ ينفخ
من باب نصر

قال الامام محيي السنة وفي لعب الصبيان رخصة وروي انه
لما قدم رسول الله عم من سفر هبت ريح فكشفت ناحية
البيت عن بنات لعب لعائشة رض فقال عم ما هذه
يا عائشة فقالت بناتي ورأى بينهن فرسا له جناحان
من رقاع فقال ما هذا الذي ارى وسطهن فقالت فرس
قال وما الذي عليه قالت جناحان قال فرس له
جناحان قالت قلت اما سمعت ان لسليمان خيلا لها
اجنحة فضحك عم حتى رأيت نواجذه وهذان
تصوير شيء لا روح له مثل الاشجار ونحوها واما
تصوير شيء له روح فهو مكروه

تصوير

قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر
هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا
اذنبوا فقد رخص النبي عم في تأديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة
م انس ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة
اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من
والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق
سعد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه
في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو
مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة
من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى
من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها خ انس رض
روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما
من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا
انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال يعني وافى جاء مصاحبا لي وقيل
فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تأكيد
له وانا معطوف عليه قدم انا للشرف او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه
هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف وقال
القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود ومن
عرض عليه طيب واقول الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بها وقع فيه
لا منافاة بينهما فانه داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان
هنا فرد من افراده ولا يكون ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان
مرادا منه فردا من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور
قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان الواو التي توجبه ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها
لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية

المخارف جمع المخرفة
وهي البستان
والمراد من الجارية المرأة بنتا كانت او اختا او غيرهما

التربية والقيام بامور المحتاجين فعل الشرع فاذا فعل ذلك احد
فانما يفعل عن الله لعين نفسه كما ان الرسل عم يعملون عن الله فلذلك
صار بالقرب منه عم في ذلك الموقف

قوله فانه خفيف المحمل بفتح الميمين اي التحمل لغير الرد وقليل
المنة على الظاهر
ان لم يكن ما يرد الطيب اصلا ومعناه على الظاهر
ويكون ان يكون معناه قليل المنة طيب الريح فلا ينبغي
المعطي باعطائه ولا يتحمل الآخذ كثرة منة ويتمتع
بطيب ريحه فلم يبق للرد وجه

مصدر يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام
العلة بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة بلا اذى المهدي برده م
عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في
الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم
ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر علمه
وليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة فليس منا اي من عاملي
سنتنا خ عائشة رض روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له
فهو احق بها اي تملك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط عند ابي حنيفة وخالفه
صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بانه قوله عم ليس للمرء
الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر
اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح بلا علامة غير كاف للتملك
لانه ليس بعمارة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا
يعني احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة روى مسلم عنه من
غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ
له في الجنة نزلا بضم الزاء وكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا
طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او
نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او
راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك
م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا
قال ابو هريرة قال النبي عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه
بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا
جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر
قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية
البخاري من تركها كان فاتته قال النووي ومعنى فوتها عنه ان لا يصليها في وقتها
المختار وقيل ان يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص
اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر على التوسع اي في اهله وتميز وروي برفعه
فيكون النقص صفة الاهل شبه النبي عم خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع

اهله وماله

اهله وماله للتفهيم والا فغاية الثواب في المآل اخسر من فات الاهل والمال وقيل
معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من
فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان
يكون بماله او مساعدته ولو كانت برأيه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة
وتنوينها للتعظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها ليست
بكرب حتى يذكرها ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون
كلمة الله هي قول لا اله الا الله هي العليا وهي تأنيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو
يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون
له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور باله اعلاء الكلمة فهو في
حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل
الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روي انه عم قال في غزوة بدر
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كان
يأكلها وقال لئن حييت انا حتى آكل تمراتي انها الحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى
قتل بقي لنا بحث آخر هو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا
لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويبول ذلك الفرس والحال ان نية الغزو
به في كل وقت يطعمه ويرسله ويحركه صعدا ومنحدرا ولان اول القتال حال دهشة ولو
كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه من قال انا خير من يونس ابن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة
فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس ع كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل
يعني من رجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه
حتى قال الرسول الله عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كنى به عن
الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون
راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم
متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار
الدرجات كما قال الله تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع
بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تع وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته

كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد
هذا معطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقدم انا يفيد التقوى ان لا اله الا
الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف
كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه
فيحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له ح
جابر رض روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب
هذه الدعوة اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها فى طلب الاجابة او لانها
امنت من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه
امر باقامتها فتكون هى قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبى عم
بانها منزلة فى الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون ذلك والفضيلة
وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبى عم فى قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك
مقاما محمودا عن ابن عباس رض فى تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون
وتشرف فيه على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على
الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعنى ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته
بدل من مقام او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول
فى حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشف فى غير المغضوب عليهم
وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبنى
حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل فى قوله تعالى فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله
الجوهرى وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك
يعنى المستحق لشفاعتى مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمؤمنين
فما فضيلة القائل قلت ثبت فى الصحيح ان شفاعته عم تكون على طرق شتى والمؤمنون
متفاوتون فيها بعضهم يدخل فى شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم فى شفاعته
لعدم دخول النار وبعضهم فى شفاعته للاخراج من النار وبعضهم فى شفاعته
لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل فى شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته
تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم يكون
شفاعته فعلمه مفوض اليه عم ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال

حين

وانما وصف الدعوة بالتمام لاشتمالها على التكبير والشهادتين والاعلام باستحقاق الصلوة التى هى ام العبادات وبالفلاح وعلى التهليل وغيرها من الدعوات ليس كل هذا على تقدير ان يكون صفة موضحة ويجوز ان تكون صفة مادحة وقيل انما وصف الدعوة بالتمام لانها ذكر الله عز وجل يدعى بها الى عبادته وهذه الاشياء وما شبهها هى التى يستحق بها صفة الكمال والتمام والصلوة عطف على الدعوة ومعناها الدعاء والقائمة الدائمة من اقام الشى وقام عليه اذا داوم عليه والمراد بها ان لا يغيرها ملة ولا ينسخها شريعة والوسيلة ما يتقرب به الى الغير والمراد بها هنا منزلة فى الجنة لقوله عم فى حديث آخر سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى الجنة وانما سميت وسيلة لانها منزلة يكون الواصل اليها قريبا من الله تعالى فايزا بلقائه فتكون كالوصلة التى يتوسل بالوصول اليها والحصول فيها الى الزلفى انتهى والمقام المحمود هو مقام ه عم للشفاعة يوم القيمة الكل

اى يا رب

اى الدرجة الرفيعة

يوم القيمة

حين يصبح وحين يمسى سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح
سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اى اسبحه تسبيحا مقترنا
بحمده او يقال هى غير زائدة تقديره وابتدأ بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة
بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح وانما قيدناه به لانه قال فى التهليل فى الحديث
الذى بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيندفع الحديثان
والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح
او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا
بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال
مثل ما قال او زاد عليه او نقول او فى قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف
او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتى بمساويه
او زاد عليه فانه يأتى بافضل منه ف ابو ايوب الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير عشر مرات
كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا فى
الصحاح اسمعيل وهو ابن ابرهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه
ابا العرب ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شى قدير فى يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين
بمعنى المثل عشر رقاب اى ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق
للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفى هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب
فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق متأخرا فى الورود وللشارع ان يزيد فى الثواب
قال النووى فى شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا
امثاله من الحدود التى لا يجوز مجاوزتها وهذه المائة فى اليوم اعم من ان تكون متوالية
او متفرقة لكن الافضل ان تكون متوالية وان تكون فى اول النهار لتكون حرزا فى جميع
نهاره وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان
يومه ذلك حتى يمسى ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باى عمل
كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده فى يوم مائة مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر
والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم

والاقتصار على الاربعة يجوز ان يكون باعتبار هذا الكلام فانها اربع احدها لا اله الا الله وحده لا شريك له والثانى له الملك والثالث وله الحمد والرابع وهو على كل شى قدير وضرب الكلمات العشر فيها اربعون فيكون كل عشرة فى مقابلة عتق نفس منهم الكل

هذه الكلام قد تقدمت فى الحديث الذى قبله وضرب المائة فى اربعة اربعمائة وعشر رقاب فى مقابلة مائة مرة كل عشرة بمقابلة عتق واحد كما تقدم الكل

افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها و يفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشأنه حرم ماله ودمه اي التعرض بهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يعتد على تواب الا الله انتهى كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه وبمجرد احيائها موازنا لاحياء سائر لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها ومن يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو ومكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهب في الآباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء ونحوهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكورين في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رض اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه اما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس واربعون حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروى بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روى بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد رائحة شيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان ريح الجنة

كناية عن عدم دخولها اياه اول المستحق ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف
خفيفة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك الراحة خ ابو هريرة رضي روى القاضي عنه
من قتل وزغة وهي بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها في اول
ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاولى
الام فيه زائدة اي حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة
الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كانه
نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه في حديث
جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة
دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها
ضربات ربما هربت وفات قتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك
انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ نارا على ابراهيم عم حين القي في النار لعل
هذا الحديث صدر بيانا لان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية
عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع
الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حده في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد
القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوكه غيره الا انه
يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف
فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم
الا ان يأول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف
لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى
لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا
الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضي اتفقا على الرواية عنه من قرء بالآيتين من سورة
البقرة الباء زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف
الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من
الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع رضي بضم الراء المهملة
وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ
بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة

وسكون الفاء

ونهي عنه دم من قتل وزغة فكانما قتل كافرا ... ان ابراهيم عم لما القي في النار ... كل حيوان يطفئ عنه النار الا الوزغ فانه كان ينفخ عليه النار ... م

بعدها

وسكون الفاء معوذ وكان يعرفها قبل كانت الربيع انصارية من المبايعات
تحت الشجرة مارويت عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة
عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا
الامر للوجوب لانه عم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا
فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأدب وهنا
قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه
لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر
في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع
النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى
بيوتنا فاتانا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف
موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر
الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال الشارح
معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون
من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها
في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء و
الطين صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد
في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى
الله تع ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من
رمضان خ ابو هريرة رضي روى البخاري عنه من كانت عنده مظلمة بكسر اللام
اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد
هنا لاخيه اي في الدين من عرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه ذكر في الفائق
عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شيء
هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به
والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق
بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه
حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل

يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون
بدلا قال الشيخ الكلام بادنى واما ما روى عن النبي عم انه قال اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارة فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ
فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا
لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ
من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الشرع وان لم
تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون الماخوذ نفس
الاعمال بان يتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب
على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة
مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فيحمل الاية
ان واحدا لو قال لاخر احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الاخرة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه
لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من
الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه حث على
النفع للخلق ع ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او
ليصمت قاله لما ادرك عم عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان
الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف والعظمة مختصة بالله تع حقيقة فلا يضاهى به
غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب الفجر
او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك
لانه تع صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما اقسم
من مخلوقاته ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة
العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد
الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا
والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخر الامام الصلوة لعذر الى اليوم الثاني
ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا لعذر والضرورة
لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على عدمه اقول كيف فانه ذكر في المحيط الامام
اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا الاضحية الى وقت الزوال فان فات صلوة

الامام

الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد
او بعد الغد لمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة
سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين
المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رض بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة
قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده
شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها
فحذف بها لدلالة الكلام عليه ويقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة
هو تمتع المراة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح
يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة
فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين
بقوله تع فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه
فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رض قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة
فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر روى عن النبي عم ثمانية احاديث
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين
فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء
على الصحابة ويقول الحديث وقال المظهر بادنى معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة و
يزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثرهم شبعا في الدنيا اطولكم
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن ادم اكلات
يقمن صلبه وعن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان
قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب
بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا
تقديره في تمام ثلثة كما قيل في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام
الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال
يعني او افاد النبي عم المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت

يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت
مراتب التصدق ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته
كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاثم اما دائما
نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا نحو كان زيد قائما وياتي بمعنى صار نحو فكان من الكافرين
وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن
معنى سعى لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم
وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله
حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان
كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرار السببية تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى
حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو شيء وليس من قبل العبد الا المباشرة به
والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه
في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في
الحاجة اعم من السعي فيها فانه داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد
وانفع للعباد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له شريك بكسر الشين اي نصيب
في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع
نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذنه اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ
اي ان شاء شراءه اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشأه لم يشتره وآخر الحديث
فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد بالنخل في الحديث
ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة
على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه
اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه
كراهة تنزيه لانه قبيح باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء
في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه
يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح
الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته
فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه
على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له

التأخر

التأخر عن الرفقاء ومواساته يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به
على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء
بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عائشة اسلمت قديما بمكة ما روته عن
النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون حديثا للبخاري منها
ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي
وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي
وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم
فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم
ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة رح وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه
من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه عم مائة واثنان وثلثون حديثا
له في الصحيحين اربعة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح
رجل رجلا عند النبي عم فقال عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي
في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية
اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح
للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا اوثق للمادح والممدوح
بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه
على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى
احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان
من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفة احسب وهذا تاكيد لقوله
احسب كذا وكذا مفعول ثان للحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا
بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فان قيل الحسبان
يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا
للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيفا وهو
التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله موجود في الممدوح
لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا

دبر عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها
ست ركعات لما روى ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى
قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتأخره عن ايام الدنيا او لانه
آخر اليه الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي
حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت
وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه والجناح وقد قال عم
من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة ابن
عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت قيل
انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن بدمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية مما رواه
عن النبي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل
وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة
في الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع
عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على
القطيعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته
وقد جاء في الرواية ان الله تع اوحى الى ابرهيم عم اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة
مشوية فاوحى الله اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اليه اكرم فجعله جملا فاوحى الله
اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى
الله اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
استدل بعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا
الحديث على ابتداء الكلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قبّل النبي عم
الحسن وابصره اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم
فقال عم من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روى النعمان مرفوعا

على ان يكون

على ان يكون من موصولة ومجزوما على ان يكون من شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى
الشفقة على الاولاد فقط بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي ههنا
منزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما تعلق بمفعول محذوف
بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه مأذنا بان لا يكون
مع الفائزين السابقين بل يتأخر ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من
النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه مما رواه عن النبي
خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احدى وثمانون انفرد البخاري منها باربعة و
ثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث
من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب
معروف قيل النرد عجمي معرب وقيل اسم نرد وشير معناه على الغنم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم
يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به ههنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون
اللعب به حراما لتشبيهه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير مقصود
في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مانع وانما هو من قبيل ما يضاف الفعل الى شيئين
والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تع يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين
آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص
الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان
شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين
يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب
الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان
لاجلها واللعب بها بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله
تع م جابر رض روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل مع الاعتراف
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رض روى مسلم عنه
من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما
وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد
الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا من
ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس
السراويل الا ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويلات

الزور والكذب والمراد بالفواحش لان في ارتكابها مخالفة الشرع ومخالفة في حكم الكذب زين العرب

واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصايم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش
فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول
لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به
لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رض
روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة
واخرى على المومنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئا هذه الجملة
للحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مومن يدخل الجنة
وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل
الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له
وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين بقوله م لا يصوم احد
عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام وان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم
من ذمته فصار كان الولي صام عنه لان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما
يجب مطلقا ومقدار الاطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل
العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من مات ولم يغز
ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى تحديث
النفس ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد آلته كما قال تع ولو ارادوا الخروج لاعدوا
له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة
فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد قيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي عم و
الظاهر انه عام ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال
من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا تنبيه كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند
الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله قلت
لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك
على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون
ثم جوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية
عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رض من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد جزما

روى مسلم عنه

دخل الجنة

دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل
الجنة وان لم يعتقدهما قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله
نافع بدون النطق لان الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي
عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو
المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا عم مذكورة حكما داخلة تحت
العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في
الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة
تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له
محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها و
غبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل قال القاضي هما مجروران
على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول
اولى م عمر رض روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء
على نفسه من قراءة وصلوة من الليل او عن شيء منه اي من بعض من حزبه فقراه ما بين
صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراه من الليل يعني من فات حزبه او بعض
منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت
لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته
وانما كان باعتياده فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل
بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه
وقت متسع قال الشارح لانه كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة
النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما
يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشابه لا التشبيه
لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا لوقوعه
ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها خ عايشة رض روى البخاري عنها
من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من
طاعة الله ههنا ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب المباح فلا ينعقد
في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك

م خولة بنت حكيم رض قيل هي التي وهبت نفسها للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة
فاضلة ما روت عن النبي عم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا
ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه قيل المراد بها صفات الله وقد
جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام
لعرائها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك
وفيه تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض
الى الشارع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي
محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل المتعدي
منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اي المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان
مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم
لان المقصود نفي حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى
انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة
صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل
والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرة دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث
وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل
قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب بالنصب على الظرفية
اي من غوص عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضي
له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض
الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحساب فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى
في حسابه وهو المراد من قوله تع فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رض روى البخاري
عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع القبائح يعذب روى
مرفوعا ومجزوما بما نيح عليه روى باثبات الباء الجارة فما موصولة او مصدرية
وروي بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي مدة النوح عليه
فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا
الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم
اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد فحينئذ يعذب بفعله

لا بفعل

لا بفعل غيره قال الشارح المراد بمن نيح المشرف على الموت ويعذب بما يحصل له من الشدة
بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره
بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن
وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك
فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رض روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى
مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفق بالنصب مفعوله
الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروما
من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اي لا يلقى
وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جيء
بالواو للتقرير كقوله تع لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف
المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من
يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه
روي مجهولا اي يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله ذا مصيبة
ليطهره بها من الذنوب وضمير منه على التقديرين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل
قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال الله تع حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت
فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من
وضمير منه الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من يرد الله
به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة
فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل على المؤمن والذمي والمستأمن والتيسير عليه
اعم من ان يكون بالتأخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه
يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والآخرة بتسهيل الحساب
عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون
العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اي مدة
كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه
ويكون كان تامة ويجوز ان تكون زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر

استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه
ورواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي
الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع
بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل
لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها
فلهذا حط منه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد
والا فخطيئة المؤمن كيف تكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا
العجل

فصل من الاستفهامية

ومن الاستفهامية هذا مبتدأ خبره محذوف اي من الاستفهامية في
الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما
اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره
قال ابو بكر انا قال اي النبي ع م فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي النبي ع م
فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي ع م فمن عاد منكم اليوم مريضا قال
ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام
المذكور وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال القاضي معناه
دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا
اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامداد
فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان
وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع
الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يهتم وفيه قال جبير دنا اي قرب من ماء من مياه العرب
م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير للرجل اي
جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله
فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض
وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال م
له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج
عليه لان الظاهر ان سلمة بن الاكوع قتله فجأة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث
من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا

على الرواية عنه

على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه ورسوله قالوا كان
ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد رسول الله ع م فنقض العهد ولحق بمكة
وكان يهجو النبي ع م واصحابه ويحرض عليهم الكفار ولما بلغ حسان بن ثابت خبر
نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة
فبلغ النبي ع م قدومه وقال الحديث معناه من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا
فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام ع م يصلي تلك الليلة
في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله ع م عند باب المسجد
فقال ع م افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رض من ياخذ مني هذا فمن ياخذ
بحقه يعني سيفا هذا تقسيم لقوله هذا قال الراوي لما قال ع م من ياخذ مني هذا بسط
كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال ع م فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة
لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه دجانة
بضم الدال والجيم والنون بعد الالف قال يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من
يردهم عنا فله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم
تفرقوا حتى بقي مع رسول الله ع م سبعة من الانصار ورجلان من قريش فلما قصد
الكفار النبي ع م قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله يومئذ
طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا في بضع وعشرين موضعا
فلما كسر رباعية رسول الله ع م فغلبه الغشي احتمله يرجع به القهقرى وكلما
ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول ع م
اوجب طلحة خ عثمان رضي الله تعالى عنه قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا
ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال ع م
اهل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع
ذلك فقال ع م من يشتري بئر رومة فتكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه
جوابا للاستفهام وان فيه تقديره وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب
لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه كدلاء المسلمين اي يكون مساويا للغير في الاستقاء
منها ولا يختص من بينهم بالمالكية يعني يقفها روي ان عثمان رض اشتراها بخمسة
وثلثين الف درهم فوقفها ذا الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف
عن ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ

الرباعية على وزن الثمانية السن

لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواية ولفظ البخاري من حفر بئر
رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع
ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة
فيه وكان مع النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس
واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف وفي معهم مائة فرس فانطلق ابن مسعود رض فرآ
انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه
حتى مات وفيه جواز الاطلاع على امر العدو

الباب الثاني خ

ابن عباس رض روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم وانما كان
جدا لانساب قريش البتة كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقديم
معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها مؤخر
من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ
بكلمات الله التامة التي يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضميرها مبهم مفسر بقوله
اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تع فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله
نساء او لكان المناسب لقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما بتشديد الواو وعلى صيغة قالوا اعوذ كما
بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ
على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ
بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة
للشر على المعيون من لمة يلم اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت
على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وهو اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء
واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية
نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر
لكونه سببا ووجهها بعض بان العاين تنبعث من عينه قوة سمية عنده يتصل با
لمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا الحديث
للحسن والحسين رض حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابر البر وهو
الاحسان جعل البر بارا ببناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجاز والمراد منه افضل
البر وافعل التفضيل للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وبمعنى
المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر

وانما كان

وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء
المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الحسنات ففضل
صلته يخرج من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي
يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكره عم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع
مع ظهورهما للاصحابه اشارة الى ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له
لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص و
كونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به
في العادة يكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشاة البرزخية
لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان
القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لان من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم
لا يتحمل لكمال روحه واستمداده بروح من سنخ الروح الامين في خدمته ويصير له هيئة
يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا
بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ابين لكن الكلام
ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم
الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما ينحط من الغبار والقترة وهي
ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة الى ان شرف
الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان ابغض
الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم
بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه
للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر وخصومته انكاره انشاء الاموات
كما قال الشيخ اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام
للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد
مصدرا تقديره الذي الد خصومة اي اشتدت م جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله تعالى
عليه استدراجا او ان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا
التقديرين فيه ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما
بوسخرية لانه مستعمل في الله كما قال الشيخ وهو الذي خلق السموات والارض في ستة

أيام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الناس الذين يرجونه بالحوقلة
ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اى اقربهم من ابليس
منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي ثم
يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اى ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته
فيدنيه منه اى يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب
وانت مبتدأ خبره محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون
على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال
المدح مع عدم نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين
لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رض
اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال
بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد
بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف
لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من
انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا ١٣٥
فالجواب ان سبيل الله عم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركوبه و
انفاقهما هلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين في المعنى
اقول الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا و
قدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رض روى مسلم عنه ان
ابي واباك في النار قاله لرجل سأله اين ابي قال الراوي لما سأله قال م في النار
فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك اول مرة ذكر
النبي عم اباه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا
مما خفته اشنع من حسن الخلق م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم
الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء
المحبوبة المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبدا له لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله
الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسم الرحمن الدال
على كمال رحمته العامة بكل خليقته ومن هذا قال بعض العارفين لا تدعني

الا يا عبد الله

الا يا عبد الله فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التأليف اصلح الله
شانه وصانه عما شانه احمد الله على ما الهم والدي الحنيف ان سماني بعبد اللطيف
يا مولاي تفضل علي فانك لطيف ووفقني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر
عني وامح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابوذر رض روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله تع
سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله
وتحميده ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يحرز ويقر
مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اى جعلته
جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا في بطن امه اى في رحمها من قبيل ذكر الكل و
ارادة الجزء اقول لما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق
منها تنتشر في بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في
الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انه اعلم بسقيه اربعين يوما ثم يكون
علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي
قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ
فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح
مسلم من ان النبي عم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا
فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها
تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات
يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله
يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في
الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي عم قال يدخل الملك
على النطفة بعد ما يستقر في الرحم اربعين يوما فيقول اى رب شقي او سعيد
وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول
والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو
يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تع فاذا جاء اجلهم
وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي
لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته
ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه

الاشياء اظهاره للمالك والا فقضاؤه تع سابق على ذلك قوله الذي لا اله غيره هذا شروع
بيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس هذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير
ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من
العمل كذا قال الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه
هنا انها عاطفة ويكون ما رفع عطفا على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية
قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتابة الشقاوة ضمن يسبق معنى يغلب
واللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى
ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة
فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى
ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا
من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان فينا
رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه
ويقرء الفاتحة فبرئ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على كتاب الله
اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله عم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا
كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو
حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى
لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال عم ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها
اجاب بعض من الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث و
توبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان ذلك حق الضيف كان
واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم
لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ مالهم بسبب او يقال
الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة
اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع
عالم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رض روى مسلم عنهما
ان اخاكم قد مات فقوموا وصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا
فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان نعيهم

ايمانه

ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت
النجاشي قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم
الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني
مثل تكثير الجماعة واما ما روي ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار
التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها
يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عم فكان كمن رآه الامام دون القوم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي اقبحه واكثره مذلة عند الله رجل
اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم مالك الاملاك وكذا ما في معناه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا ابعث معنا رجالا
يعلمونا القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون و
بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه
الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم
حالهم وقالهم فقال عم ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا
قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة
الشهادة فقد فازوا بسلك السعادة ورضينا عنك م جابر رض روى مسلم عنه
ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان
الفعل مستهجنا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم
لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال الله تع اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون
الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار
وفي السنن لابي داود عن ابن عباس رض عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم
لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل
الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان ادنى
اهل النار عذابا [illegible] بمعنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي
دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه المتين و
ابقانا في مقامه الامين آمين آمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى
مقعد وهو موضع القعود والمراد به مسلكه ومسيره احدكم من الجنة ومن البيان

يعني ان الارض كانت تطوى له فكان البعيد قريبا والغايب حاضرا

قال سفيان بن عيينة هو ان يتسمى باسماء الله تعالى كالرحمن والعزيز والجبار

ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول اه ان لكنه
ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة
سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني
بعد ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في
الاماني ان قدر ان قائله هو الملك وان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير
وعلى كلا الوجهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله
او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز
ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه
قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني
بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود رضي روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين
طير وهو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تأكل
في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واخصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء
يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي
الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد
بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح
الشهداء هياكل الطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة
بقوله تع احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال
آخر يحمل هذا على التمثل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان
لا يشتغل بكيفية امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة
تسرح من الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل
فاطلع اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر والا فحقه ان يعدى بعلى اطلاعة
هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد
فضل عليهم فقال تع هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من
الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات
فلما رأوا انهم لن يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا
في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة يعني
حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت

اي الذين استشهدوا في سبيل الله وفي الحديث ارواح الشهداء في حواصل طير خضر تعلق من ورق الجنة م

يقال علقت الابل العضاة تعلق بالضم علقا اذا تسنمتها وتناولتها بافواهها اي تأكل من ثمار شجرها وفي رواية تعلق من ثمار الجنة اي تأكل م

رواية الاقليشي تقتضي ان يكون الامر لارواح المؤمنين كائنا من كان واليه ذهب بعض الناس وان ارواحهم طير خضر لا انهم في جوف طير وذلك بان تتمثل بامر الله بصورة طير كتمثل الملك بشرا سويا اكمل

والاطلاعة المرة من الاطلاع وفي تنكيرها دلالة على خصوصيتها بما ذكر من الفضل والتضعيف والتهاليت من جنس اطلاعاتنا على الاشياء

معناه انه لا يبقى لهم متمنى ولا مطلوب سوى ارادة الرجوع الى الدنيا ليستشهدوا ثانية وثالثة لما يرون ذلك الدار واهل الشرف والكرامة

رؤية الله تع مع ان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة
في ذلك على كمال استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب تلك الى وقت حصول الاستعداد
فان قلت الاذنهم اعادة الروح الى الجسد كان لطلبهم فهلا فائدة وان كان
لغيره فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام التام بموجب الشكر في مقابلة
النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر
فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله
قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال م ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي محمد
صفة لاسمي او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على
من فعل الصورة لتعبد اقول على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر
يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد
الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله تلويح
الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم الامر للتعجيز
ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه سخرية بهم ق سعد بن ابي
وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور
حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في حق المسلمين من سأل عن شيء
لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه
التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر
الخمر حتى حرمت بعد ما كان حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه
التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي م في مثل هذا عن
جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره
نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله واعرض عنه النبي م
حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال م ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت
نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر
لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولكن لكل غيرهم م عمران بن حصين رض روى مسلم
عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد

من ساكني الجنة المقدمون في دخولها او ان تكون باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه وقال قال ع م حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقوام بالمدينة ما سلكنا الجلة خبرانه شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني بشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذواتا ولا يلزم التساوي في الثواب لان الله تع قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روى في جميع الحركات معناه ينضم الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال القرطبي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز الذي هو فيه شديد دون ينضم اشارة اليه الا ان الزئير يستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الحق م خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي ع م في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب

كانضمام

ودعا سائتهم باخوانهم وحث غيرهم على الاقتداء بهم ح

كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعايشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه ولان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل كيف اجاز سليمان ع م عمل التصاوير كما قال الله تع يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدون كعبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعايشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة سمي بذلك لشبهه باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لو قوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يعرفها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تع فمن كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون آثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تع معقولة لا يدركه الا ذوو البصاير ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي ع م التحذير من حيث المعنى الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه

يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمي الشي الناعم خضرا اولتشبيه

وفي اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه
لان عقابه اشق [illegible] ولما كان التورع بميل القلب الى الصلاح
وعدمه بميله الى الفجور نبه النبي عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام
اى اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة
الجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة
فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة
الحاملة على الانقلابات ۞ ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على تخلصي مما
ينسبونه الي من الجنون فصله عما قبله لان مراده بركة الحمد وعطف الفعلية على الاسمية
لايناسب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على اذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادى له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عم مهتديا بقوله
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره الآمارة لنفسه
وهو اعون على القبول وبعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله
ترك لفظ الشهادة فيه تنزيها عن توهم الشهادة على نفسه بقدر الامكان وقدم العبودية على
الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له فمن الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات
التي يقطر منها ماء الحيوة حيي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط
العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم كيف داوى ضمادا
وشفاه من جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم يظهر
ما ذكر النبي عم بعده لعله عم لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول
المرام قال الراوى النبي عم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدى ضماد بالضاد المعجمة
وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم
ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله مجنون ولا
بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم
ولما قدم ضماد مكة وكان يداوى المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله
يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد انى ارقى بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث
فيه من هذه الريح يعني من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى
الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفي على يدى من يشاء فهل لك اى
هل لك حاجة الى دوائي ۞ ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة

عليها ۞ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم اى القرابة شجنة وهي بالحركات
الثلث في الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة في
اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله
من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت
عنه ۞ عائشة رض روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما
تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني

وما خص فبدليل ولا يثبت بالرضاع ميراث ولا عتق ولا نفقة ولا خطاب
قصاص ولا شهادة

الا ان حمى الملك يحترز عنه خوفاً من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه
... ولا كان الله رع عما القا الى الصلاة

قوله وان الله مستخلفكم فيها فناظر الخ اى وان الله تعالى جاعلكم خلفاء
فى الدنيا يعنى ان الاموال التى فى ايديكم انما هى اموال الله تعالى خلقها
وانشاها وانما خولكم اياها وخولكم الاستمتاع بها وجعلكم خلفاء فى التصرف
فيها فليست باموالكم فى الحقيقة وما انتم فيها الا بمنزلة الوكلاء
والنواب فناظر هل تتصرفون فيها على الوجه الذى يرضى به ...
او لا ويجوز ان يكون معناه مستخلفكم ممن كان قبلكم فيما فى ايديكم
بتوريثكم اياه فناظر هل تعتبرون بحالهم حيث انتقل منهم ...
وسينتقل منكم الى من بعدكم او لا وكيفية النظر متشابهة ...
بانه بصير ولا نشتغل بكيفيته وفى الحديث تنبيه على الحذر
من الدنيا وزخرفها قال معاوية رضه اما ابو بكر الصديق رضى
الله عنه فلم يرد الدنيا ولم ترده واما عمر رضه فقد ارادته و...
يردها واما عثمان رضه فقد نالها ونالت منه واما نحن فقد
تمرغنا فيها ظهرا البطن فلا ادرى الى ما يصير الامر ... اكثر ...

بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا للمخالفة اياهم
ولما قدم ضماد مكة وكان يداوى المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله
يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد انى ارقى بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث
فمن هذه الريح يعنى من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا بمعنى
الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفى على يدى من يشاء فهل لك اى
هل لك حاجة الى دوائى م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة

يعنى حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمى الشئ الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضراوات
فى سرعة زوالها وفيه بيان كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها
اى جاعلكم خلفاء فى الدنيا يعنى ان اموالكم ليست هى فى الحقيقة لكم وانما هى لله جعلكم فى
التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اى تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء
ممن كان قبلكم واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون فى مآلهم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الدين بدء بالهمزة قال النووى كذا ضبطناه
غريبا وسيعود كما بدء يعنى الاسلام كان كالغريب فى الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل
او المراد ان اهل الدين فى الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم
بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا فى الآخر وانما قال كما بدء ولم يقل سيعود
غريبا لما كان فى الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى
واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة فى الجنة للغرباء يعنى كون
اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم فى الآخرة ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان الرجل
اذا غرم اى لزمه دين حدث يعنى تكلم للاعتذار فى تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب
ووعد اى فى المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا بالمضارعان
وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره فى الملأ الاعلى
او القاؤه فى السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شئ سابقة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار
وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان
ان الاعمال بالخواتيم فينبغى ان يداوم المؤمن على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله
عليها خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان الرحم اى القرابة شجنة وهى بالحركات
الثلث فى الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن يعنى حروف الرحم موجودة فى
اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله
من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة ومن قطعك قطعته يعنى اعرضت
عنه خ عائشة رضه روى البخارى عنها ان الرضاعة وهى اسم بمعنى الارضاع تحرم ما
تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين ونحوهما وتفصيل هذا الحكم وما يستثنى

منه موضعه الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم على ابي سلمة حين
مات وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال ع م ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني
ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة
الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن
وان الفاني هو البدن لا الروح ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة
قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر
عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون بتحريم الاشهر الحرم
حتى لو لقي واحد منهم قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل ع م لكنهم
اذا وقع لهم ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم التي غيرها لا يشكرا هم يستحلوها بالكلية وامروا
مناديا ينادي في القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اي اخرنا حرمته بذلك انا نحارب في
المحرم ونترك الحرب بدله في صفر واذا عرض عليهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول
وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله
بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا بشهر كاهل الجاهلية
السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تأكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو
القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح
وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى
مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه
الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتأكيد او لبيان ان رجب
الحرام هو الذي بينهما لا كما كانوا يسمونه رجبا على حسب النسيء او يسمون رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رض
اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي ع م
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت يقوم فيه القيمة سمي
بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات
تكون في الموضعين ثلث يعني توجد خسف بالمشرق وهو بلاد من عجم خسف المكان ذهابه
في الارض وغيبوبته فيها وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهي ما حكى عن مالك مكة
والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود رض هو عبارة عما اصاب قريشا

من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه ع م سئل
عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام
والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال مأخوذ من الدجل
وهو السحر او التمويه فانه سيقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه
وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصى موسى
وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا و
تختم انف الكافر بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنفان من الناس شتيم وصفهم
وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة باليمن
وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان يرحلوا وسيأتي الكلام فيه ولم يذكر
اي النبي ع م او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الآية العاشرة في غير هذا
الحديث نزول عيسى بن مريم ق مغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس
يوم مات ابراهيم بن النبي ع م فقالوا انكسفت الشمس لموته فقال ع م ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد
ولا لحيوته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافها لموت عظيم من العظماء
قلنا دفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف واذا رأيتموها اي رأيتم
انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي الشمس اي تنكشف وهذا الامر
للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة
عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوة
في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس
بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة
الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء
م جابر رض روى مسلم عنه قال آلى النبي ع م من نسائه شهرا معتنا فدخل عليهن صباح
تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال ع م ان الشهر يكون تسعا
وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر
بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال
ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون
مكان الروحاء وهي بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا كذا قاله الراوي

انما يذهب الشيطان الذي يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس
ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان
والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية
عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض
حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار
والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات
اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي
الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لم يرتد المصلون بل قال يئس الشيطان واسناد اليأس غير لازم
لان صدق عليه بما سيحدث عنها بث او يقال يأسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها
في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق
خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان
غير آيس في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي
في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان آيسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما
لهم وحين ذكر كونه طامعا لاغوائهم اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلاب تحقيرا
لهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان
من الانصار فسلما على النبي عم وامضيا فقال لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا
سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان
يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير
احساس به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فهو
يوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان
جسم لطيف فلا يبعد نفوذ نفسه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء
كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم
لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فجاءت جارية ان تأكله بلا تسمية الله فقبل
النبي عم فاخذ بيدها ثم بدا اعرابي مثلها فاخذ عم بيده فقال عم ان الشيطان اراد به
الشيطان القرين للانسان لا انه جاء في رواية انه عم قال بعد ما اخذ يد الجارية [illegible]
شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون

مانعة عنه

مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطميع الكافر عنه بحيث لا يشبع من اكله
كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب انه يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان
آكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة
وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد
الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى واحد
من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي
بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت
بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي
مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا
هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية عليه ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول
الطعام سمى في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله
اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو
اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب ليهدي الى الفجور
وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما
ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها
لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف
حال من ضمير ليتكلم وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا
يلحقه بأس وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال
ماذا يستحق المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي
بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة
وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا
وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد
ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد
او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب

ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعر من البعد الذي حصل بين المشرق والمغرب. ووجدت على
تلك الكلام قال حكيم خلق الله اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه ضعف كلامه
ق ابو هريرة وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي اصابتها حق تقدم
بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رض ان جبرائيل اتى النبي ع م فوجده
مغتما فقال يا محمد ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال ع م الحسن والحسين اصابتهما العين قال
يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الا قل القدر يعني صدق بالقدر كانه
يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلو همتك امر الحسن والحسين فان الله يعافيهما
وقيل العين داء يعرفه العرب وقالوا العين تدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا
الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي
قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال ع م كل مولود
يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في
جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تع الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين
يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان
كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما
بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف
كفر احد في المآل لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يكون ذلك
في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال الله تع وعلمناه من لدنا علما ولم يشرب آخر غير المعهود
في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار
عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين
ههنا وهو اشارة الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان اي ناحية راسه وقيل
المراد به الشمس ذكرا للمحل وارادة للحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس
بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث
سمعته من النبي ع م في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رض روى مسلم عنه ان الكافر
اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم الطاء الاكلة
لكن المراد بها هنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا
ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض العلماء لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام
شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي ع م

قال

مطلب العين حق

الغلام هو الشاب القوي لغة والغلام الذي قتله الخضر ع م كان شابا ظريفا وضيء الوجه غير بالغ هذا قول الاكثرين وقيل كان غلاما بالغا يقطع الطريق ويأخذ المتاع ويلجأ الى ابويه وقيل كان يعمل الفساد ويتاذى منه ابواه واسمه كان جيسور او حيسور اخذه الخضر فقطع راسه وقيل اضجعه ثم ذبحه بالسكين اه

ويلحق بهما شرا وبلاء او يقرن بايمانهما طغيانه وكفره فيجتمع في بيت واحد مؤمنان وطاغ كافر او يعديهما بدائه ويضلهما بضلاله فيرتدا بسببه ويطغيا ويكفرا بعد الايمان اه

قام رسول الله ع م عند باب حفصة فقال بيده نحو المشرق فقال ان الفتنة ههنا اه

قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله
يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رض
روى البخاري عنهما قالا سئل النبي ع م عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم
ابن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلاثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها
لوقوعه بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه
ابن ثلاثة انبياء متناسلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا
وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض
واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه
عن النبي ع م ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم وهو
ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل
واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم
وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لاني
محمد ع م ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا م ومعنى الخيرية والاصطفاء
في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله اي النبي ع م هذا الحديث لابي
بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي بن كعب رض مع سماعه قراءة النبي ع م كثيرا هي
ان الله تع كان عالما بان الناس سياخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه ع م
بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم لتتبع الامة في ذلك وكان ابي رض ممن
جمع القرآن على عهد رسول الله روي ان عمر رض كان يقول اقرأنا ابي واقضانا علي
فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله صريحا
وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من
العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة
بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي
الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم
حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا
عند النبي ع م فاقبل ابو بكر مستترا فسلم فقال كان بيني وبين عمر رض شيء فاسرعت اليه في
الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال ع م يغفر الله لك

المواساة المشاركة في المعاش والرزق

يا ابا بكر تلتنا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم
ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني واوه
مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساليه ضعيفة في آسا وقد جاء في حديث اني
آساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله لي نصرة دينه فهل انتم تاركون لي صاحبي
يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابابكر ما اوذي
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركونه كما هو مبين
في علم المعاني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به
انفسها بالرفع وبالنصب وايا ما كان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم
ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختياري وهو
ما يقع بقصد والمراد في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذ لم
يصح عليه امتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله عم لامتي فائدة وانما عفي النوع الثاني عن
هذه الامة تكريما لنبيها عم ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف
بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم تكلم به
للمدة وستسمع ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو
حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته
فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تكلم او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول
محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله قلت روي عن ابن عباس رض وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما نزلت اشتد
على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخ الله تع بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها
كذا قال الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة
على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين آمنوا
لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث
المتن والحديث الآخر وهو قوله عم حكاية عن الله تع اذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان
عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا
فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن نفسه
على معصية مثلا فان قطع عزمها قاطع غير خوف الله تع يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية
ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قال النووي في شرح صحيح مسلم

فان قلت

فان قلت قد نص الصحابي بنسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول
الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت
بنقله عن النبي عم لاحتمال ان يكون قوله عن اجتهاد م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه
ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة يعني قسمه ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد
جزءا من اجزاء القرآن وجه كونه ثلثا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي
قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قال النووي وقيل
ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلث
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الفيل
وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى
هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه
فالقى عليهم احجاره فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل
فانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عم كان اراقة الدم
فقط لا انها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحل
اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عم لما صح من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني
حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به
كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد
الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يزعج عن موضعه باي
وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه موذيا يعلم منه بدلالة
النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب
منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل
ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة
بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم
من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه
قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول
فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف

المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اى قتلته به يعنى ولى المقتول عمدا مخير ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهى الدية ولاجبار القاتل على اى الامرين شاء وهو احد
قولى الشافعى وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجب القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعنى موجبه
وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعنى لا يقيد الولى الدية الا برضاء القاتل
باختيار الدية فيكون خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله
فانا نجعله فى قبورنا وبيوتنا فقال النبى عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة
النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا انه مصروف
الى ما ينبت فى الحرم بنفسه دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما نبت فيه بلا
مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبى عم الاذخر من الحظر عند مسألة العباس فالجواب
بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحى اسرع اليه فى تلك الحالة او توجيه اليه قبلها ان طلب احد
استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبى عم كان اراد
ان يستثنى الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم
يقدر الحكم هنا فى الاستثناء يعنى لا يقطع نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووى
ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل
اليمن فقال اكتبوا لى يا رسول الله يعنى مر بان يكتب لى هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبى عم
مجاز لشهرة بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابى شاه وهذا اذن من
النبى عم بكتابة السنن وكان ينهى عنها فى الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به
فلما اشتهر اذن فيه ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنى
من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابى حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر
يخامر العقل ويخالطه والخلاف مشهور لمن ادركته هذه الآية وهى قوله تع يا ايها الذين آمنوا
انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده
منها شئ فلا يشرب ولا يبع قيل فى الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو فى اللغة
القذر يعنى ما الخمر الا نجس فى الحكم فيكون محرمة كالميتة والثانى الاخبار بانها من عمل الشيطان
والاذلة ليست بعمل فيقتدى تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا
ابلغ فى بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها عايشة رضه روى مسلم عنها
قالت توفى صبى من الانصار فدعى النبى عم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير
الجنة فقال عم او غير ذلك يا عايشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا

ولهذه اهلا

ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعنى اتعتقدين ما قلت و
الحق غير الجزم به قال النووى اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المحشى ذريتهم عامة تشمل
الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم
فى الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا فى الدرجات وان كانوا لا
يستأهلونها تفضلا عليهم وعلى آبائهم ليتم سرورهم فى الجنة وتوقف فيه بعضهم ممن لا يعتد به
متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به
على معين من الكبار ممنوع او بانه صدر هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل فى
اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم فى النار تبعا لآبائهم وقال آخرون
انهم فى الجنة لان النبى عم اخبر انه رأى فى رؤياه ابرهيم الخليل فى الجنة وحوله اولاد الناس
قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخارى ولقوله تع وما كنا معذبين
حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار
ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئى فى المنام كان فى النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا
فى النشأة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب فى الآية عذاب الاستيصال فى الدنيا ولا يلزم
منه نفى عذاب الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا فى الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ابو هريرة رضه انه قال الرواية عنه ان الله خلق الخلق
اى قدر المخلوقات فى علمه السابق على اعلام عدد وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعنى اتم قضاءهم
والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير فى منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم
قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف
لان الفراغ الحقيقى بعد الشغل وهو على الله ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام
ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم
بمن يحتاج الى صلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثمة حقيقة قيام وصورة
كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت وتشبثت بقلبى هذا مقام العائذ من القطيعة
هذا صفة محذوف اى مقامى هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتى قال نعم ضمير قال عائد الى الله
ونعم حرف ايجاب مقررة لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعده ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من
قطعك قالت بلى ثم قال اى الشيخ فذاك لك اى الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله

اقرأوا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق المحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرؤا هذه الآية
فهل عسيتم ان توليتم اي هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه
ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاعوام واستغ عالم بما كان وما يكون قلت معناه
انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رحاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدة مخائل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام منهم الذين
لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عايشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة
اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من يكون من اهل الجنة عبر
عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلا خلقها لهم وهم في
اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم
من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله عم فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا
مجلسنا مع رسول الله عم فدخل العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله عم راسه
بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة واثنى على الانصار فقال
ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره
ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا
وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد
ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المختار هو الرسول الا ابو بكر رض فبكى فقال فديناك
بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عايشة رض
انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد
اذا كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم
اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على الآخرة
كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عايشة رض روى مسلم عنها ان الله
رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا
وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف
وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الرفق من الثواب او
من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى
الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق

والاوصاف الحميدة

النفع

في الحديث حث على صلة الرحم والتجنب عن قطعها

قال رض ادرك جنازة صبي من صبيان الانصار فقالت عايشة رض طوبى له عصفور من عصافير الجنة وفيه اشارة الى ان الثواب والعقاب ليسا لاجل الاعمال والا لزم ان لا يكون ذراري المسلمين والكفار من اهل الجنة والنار بل الموجب لهما هو الفضل الرباني والخذلان الالهي المقدر لهم وهم في اصلاب آبائهم والاحوط فيهم التوقف وعدم الجزم بشيء من ذلك

والمعنى ان الله يريد لعباده اليسر ولا يريد بهم العسر فلا يكلفهم فوق طاقتهم بل يسامحهم ويلطف بهم
ولم يوجب قوله ان الله رفيق اطلاق هذا الاسم على الله تع كما لم يوجب ان الله طيب اطلاق ذلك عليه لان اسماء الله تع انما تؤخذ عن النقل المتواتر ولم يوجد في ذلك نقل متواتر وانما اراد به ايضاح معنى لم يكن يتبع في الافهام الا من هذا الطريق

النفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا
رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار
لا الاسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قال الامام
المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله تع باخبار الآحاد هل يجوز تسميته الله
والثناء عليه ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم
من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد بدليل مقطوع به
وقال القاضي الصواب جوازه م ثوبان رض روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي
جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف
او باعتبار الكواكب جمعهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي
الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق
عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءته للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان
لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض
للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها
ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلا مما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي
كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا
له في الصحيحين منها وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله
سمى المدينة طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان التثريب مستعمل
في معنى القبح فبين عم ان الله تع سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها
بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او لكون نزول
الآية قبل التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم شيخا
يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال
ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عم ان يركب تقديم الجار والمجرور
للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني
عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عم
الزمه دما عليه والشافعي عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رض وهو احد قولي
الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزمه خ ابو قتادة

التثريب التعيير

لانت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عسى الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وقفت لى الملامة فى الانصار وكذبونى ولما انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله اذنى فقال الحديث م شداد بن اوس رض قيل ما رواه عن النبى عم خمسون حديثا له فى الصحيحين اثنان احدهما للبخارى والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شى على بمعنى فى اى امركم به فى كل شى فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعى ومالك واحمد اذ لا قتل فى الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزانى المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهى السكين العظيم اى يجعلها حادة وليعجل فى امرارها وليرح ذبيحته اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان فى الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه يعنى ان الله تع خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التى بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اى اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اى تتمنى فحذف احدى التائين وتشتهى والتمنى اعم من الاشتهاء لانه يكون فى الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اى ما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بنى آدم صدور نفس الزنا ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنا صدر عنه شى من مقدماته الظاهرة ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شى من مقدماته الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها يؤيده قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعنى حظه المكتوب عليه م عايشة رض روى مسلم عنها قالت اتى النبى عم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عم وعليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش

اراد بالزنا فيتعلقاته من التمنى والتخيل لا حد الحكم فيه طلبا او حكاية واستماع ذلك ونحوها

الحارث بن ربعى رض روى البخارى عنه قال كان النبى عم فى سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم لمقبوض الروح فى انسلاخ بهما عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فات عنه الفجر وقد قال عم ينام عيناى ولا ينام قلبى اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم كان يدرك الحسيات اذ لم يتعطل آلاتها كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهى قد نامت فلا ينافى عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه الثانى يجوز ان يكون له عم حالتان احديهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هى الاكثر قال النووى الجواب الثانى ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف فانى اراكم خلف ظهرى ويؤيد الجواب الثانى ما روى انه عم قال ما اتيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باراءة فعل رسول الله عم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بنى هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتشديد الراء اى جعلها بريئة من ذلك اى مما خطر على قلب ابى بكر يعنى اسماء هذه المنسوبة التى فى برأها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابى بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابى طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى رض بعد ابى بكر وفيه جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عم سبعون حديثا له فى الصحيحين اثنى عشر حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله لراوى الحديث للراوى حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اى الراوى رسول الله عم بقول عبد الله بن ابى حين نازعه رجل من المهاجرين فى غزوة بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله بالجر عطف على مجرور الباء فى بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله قال الراوى فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبى عم قال

امر عم بلالا ان ينادى بالصلوة حين ارتفع الشمس فصلى دل الحديث على ان سنة الفجر تقضى اذا فاتت مع الفرض وعليه اتفاق العلماء واذا فاتت هى وحدها فعلى الاختلاف تم

ثم قام عم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى هذا على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان والمغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة وكون الياء هى التى غاب عنها زوجها فلا يجوز الدخول عليها للاجنبى سواء غاب عن البلد او المنزل وان كان فى البلد فان هذه القصة كانت فى البلد وابو بكر غائب عن المنزل لا عن البلد وظاهر الحديث يقتضى جواز خلوة الرجلين والاكثر بالاجنبية والمشهور من اصحابنا عدم جوازه فمن الناس من حمله على ان المراد بذلك جماعة يبعد منهم المواطاة على الفاحشة لصلاحهم وظهور مروتهم الكل

عن زيد بن ارقم قال كنت مع عمى فسمعت عبد الله بن ابى يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى فذكره للنبى عم فدعانى فحدثته فارسل الى عبد الله بن ابى واصحابه فحلفوا ما قالوا فكذبنى رسول الله عم وصدقه فاصابنى غم لم يصبنى مثله قط فجلست فى البيت فانزل الله تع اذا جاءك المنافقون فارسل الى رسول الله عم فقرأها ثم قال ان الله قد صدقك رواه البخارى عن عبد الله كذا فى تفسير الوسيط تم

وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتحنث وهو التكلف فيها الشام هو الموت ق عبد الله بن عمرو رض
اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم
على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته ويجوز ان يكون
ينتزعه بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم ولكن يقبض
العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد المراد به علم
الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كاين
لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم
كبيرهم وروي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا فسئلوا على بناء المجهول
ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى الاشعري رض روى
مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم لانه عجز
والله تعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض
ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها كمن بيده الميزان يخفض
تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق فخفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل
المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله او يقال معناه يخفض
بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تع يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين
والله تع في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد
بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا
بالبغض والعتاب وفي الاخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر
الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل ويرفع اليه على صيغة المجهول اي يجزي به عمل الليل قبل
عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته
ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الاخر او معناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين
في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابة لمن دعاه وحسن قبوله
لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور
عظمته فلا يشاهد لان من كان حجابه ما هو رافع الحجاب في غيره كيف يشاهد فان
قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تع
لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم
فلا يليق به فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار

النوم استراحة القوى والحواس ومن كان ربا من ذلك لا يشغله شأن عن شأن ولا ينام وان قيام السموات والارض بسببه وارزاق العبد بارادته عز وجل فلا ينبغي ان ينام

اي قبل ان شرع في عمل النهار وهو بيان لمسارعة الملائكة الموكلين على العباد الى رفع الاعمال وسرعة عروجهم الى ما فوق السموات الى محل العرض في ادنى ساعة لان الليل والنهار لا فاصلة بينهما وقيل تقديره قبل ان يرفع اليه عمل النهار والمراد منه ان عمل النهار لا يؤخر عن محل العرض حتى ينضم اليه عمل الليل بل يعرض كل منهما على حدة

اشارة الى ان حجابه خلاف الحجب المعهودة فهو محتجب عن الخلق بانوار عظمته وكبريائه واشعة عزه وسلطانه وهو الحجاب الذي تدهش دونه العقول وتذهب الابصار ولو كشف ذلك الحجاب فتجلى ما وراءه من حقائق الصفات وعظمة الذات لاحرقت عظمة جلال ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه لعدم طاقته وهو بعد في الدنيا منغمس في الشهوات محجوب بالشواغل البدنية عن حضرة القدس ومشاهدة جمالها كذا في الابشد

قال

قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه تشغلهم بنفوسهم
وحاجاتهم لو كشفه هذا الحجاب فان لهم هيبته وسلطانه لفنوا او لو كشفه هذا استيناف
ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة
وهي العظمة والجلالة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره راجع
الى الله تع اي علمه تع والمراد ما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تع محيط به يعني لو كشف الحجاب
عن ذاته تع لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله
لا ينظر الى صوركم المجردة عن الشيم المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر
الى قلوبكم التي هي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد
به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به ان الذي من الكعبين لما روي انه قال ما اسفل
من الكعبين ففي النار بطرا اي تكبرا فهم منه ان جره ان لم يكن للتكبر لا يكون حراما لكنه مكروه
كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة
فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء
ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات
كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا
عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا انه فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي
اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب
لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع
عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا
مجانا ورزقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول
الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل
اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تع ربنا وسعت كل شيء رحمة
وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تع قديمة ثابتة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما رآه النبي عم جذبه
حتى هتكه فقال ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر
الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم
لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به

والمراد من هذا سبقة الرحمة على الغضب كما ان السابق والغالب وانما اول الحديث على هذا لان رحمة الله وغضبه صفتان من صفاته راجعتان الى ارادة الثواب والعقاب وصفاته تع لا توصف بالسبق لان كلها قديمة

الرحمة عبارة عن ارادة الانعام للمطيع والغضب عبارة عن ارادة الانتقام من العاصي

دل الحديث على كراهة تعليق الستار على الابواب لانه من زي المتكبرين واليه ذهب بعض العلماء

ولا يلزم منه كونه منكر الجواز ان يكون حلالا واما هنا كذلك على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية التخيير وهي قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي النبي عم فقرأ على الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي فعلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبي عم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح تكرير لفظ قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عم على توجيهه مع كونه ذا بيانا على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عن ان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها ألبان الابل لم تشربه واذا وضع ألبان الشاة شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال عم اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن مقرن رض بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا مما قاله النبي عم وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم لعلمه بحاله اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه

قال ابو هريرة رض شهدنا مع رسول الله عم خيبر فقال عم لرجل ممن كان معه يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فجاء رجل من اصحاب النبي عم فقال يا رسول الله أرأيت الذي تحدثت انه من اهل النار فقد قاتل في سبيل الله اشد القتال فكثرت به الجراح فقال عم اما انه من اهل النار فكاد بعض المسلمين ان يرتاب فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده الى كنانته فانتزع سهما منها فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله عم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال عم الحديث وهو في الجمع بين الصحيحين مذكور في المتفق عليه من مسند ابي هريرة اهوى اي امد يده اذا اومى بها الى الاخذ والكنانة هي التي يجعل فيها السهام واشتد يعني عدا

لسائر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما الحق بناء المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاه مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حقه تع واستبعاد نوع رضاه قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة الموجهين بقبض روحهما وكون اسناده الى الله مجازا او يرد يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلون الجنة تمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الظاهر انه يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحكت السحاب اذا صبت مادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من الله ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي عم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عفوا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا وحيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فقالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال عم ان الله ورسوله قد يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلون اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بمفارقتهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل

قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار
بالامهال ليتوب كما روي انه عم قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد
حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال امسك فيمسك
عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة
الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافه
الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل في النهار فلم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء
الليل او يقال معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار
وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو
المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق
حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا
من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض
ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل
ويروى ذرة مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمرة من اعمال الخير
لان الايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه
بالاجماع والفرايض لا تقبل الزيادة والنقصان ولو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا
عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا الا
قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما
التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون
واحدة مبدأها من احد الاقليمين ثم يتصل بالاخر وينتشر فان قلت الحديث يدل
على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله عم لا يزال طائفة من امتي
ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وهو
ذلك بقبضهم الريح اللينة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق
في الامر كله قاله لما سبت عايشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك بعد ما رده عليهم
بعليك م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من
الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عم لا يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به باس الغني المراد به من له غنى النفس
وقيل المراد به غني المال قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا

من يعتزل

من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة
الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنخنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده
الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاوب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة
الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم
وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري
وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس
بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار بان
العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين
المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت
فرض عين واليه ذهب بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي
انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام
وانما استحق العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس
بالمغفرة تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس واحد قالوا ينبغي
ان يشمته السامع في كل مرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لانه تع متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى
كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع
الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع
كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا
اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها
ورأى في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في
رأى للمؤمن والواو فيه للحال قال اي الله سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن
قال ماذا قال الشيخ في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان
الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا
كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب
مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد
كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين

هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على
الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم يعني
يامركم بثلث وينهيكم عن ثلث لان الرضاء بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء
يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين
ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده
وبروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا
به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين و
الاعتصام هو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله
وباعتصامه الوفاء به فيكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام ترشيح جميعا
اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي
لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت
اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا
ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي
من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك
مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في الاولين
اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان
يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب
وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء
كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقلد بها من سمعه وانما جعلا
مفعولي يكره على تأويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني
يكره لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا و
صوابا قال الطيبي رح لا بد من ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن معها من العثرة
لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب
الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال
يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الناس عما لا يعنيه و
اضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رض روى مسلم عنه
ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به

وعمل

والمحبة لهم وعدم الخروج عليهم والنصيحة لهم بعدهم ببذل الطاعة في المعروف والصلوة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وعدم الخروج عليهم اذا ظهر منهم حيف وان لا تغروا بالثناء الكاذب عليهم وان يدعى بالصلاح لهم وفيتا وكل ذلك في شرح الطيبي

قوله وكثرة السؤال اي مسئلة الناس اموالهم بالنهمة وتكثر الافتضاح فيه وقد يكون من السؤال عن الامور وكثرة البحث عنها وقوله من المتشابهات انه امرنا بالايمان بظاهره اما السؤال لذوي الحاجة فجائز لو حاجته

واضاعة المال هي الانفاق في المعاصي ويدخل فيه الاسراف في النفقة وفي البناء والملبوس والمفروش وتمويه الاواني والسقوف بالذهب ويدخل فيه ما لا ينتفع به التزين كاللؤلؤ والسيف وقيل دفع المال من لم يؤنس منه الرشد اليه كذا في شرح السنة والنهاية

وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء المعجمة قال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين
وهو اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة
اي يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم
بن حزام وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن
النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين يعذبون الناس
في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل
الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد
بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي
في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون
للتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم
افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين
ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة
منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضاء فيقول احل
عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال ولا اسخط لان
السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة
على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين
نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي عم
راوية خمر فقال عم له اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال رسول
الله عم بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها
ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما في
قوله عم وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على
تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور
مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا
لحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيجوز بيع
الذمي ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر
في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة

اللاعانون جمع اللعان وهو كثير اللعن واللعان بمعنى لان اللعنة مستاصلة فان اجيب الى ذلك فقد اهلك وان لم يجب فقد عمل عملا من الافراط والتعنت فهو جائر والجائر لا شهادة له وفي رواية لا يكون اللعانون شهداء لما عندهم من الاحنة والعداوة والحقد وقيل لا تقبل شهادتهم في الدنيا وقيل لا ينالون مرتبة الشهداء اى القتل في سبيل الله اكبر

م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد من رحمة الله لا يكونون شهداء اى على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون من هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اى لا يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم من الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين او لما ما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر وآكل الربا وغيرهم وانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاى المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اى لا يلقين بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اى لا يبزقن على ما في يمينه وعن بعض على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل من يساره ملاصق له فله البزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله صلعم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اى لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تع انما المشركون نجس وما روى عن ابن عباس رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روى انه عم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق وهو اقوى م جابر رض روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عم

المناجي هو المخاطب للانسان والمحدث له

وتخصيص القبلة مع استواء جميع الجهات بالنسبة اليه تع لتعظيمها ولعل المراد من النهي عن بزق المصلي تلقاء وجهه صيانة جهة القبلة عما لا ينبغي تعظيما وهذا يشمل حالة الصلوة وغيرها العموم المعنى

امرأة

امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المرأة الجميلة بالشيطان في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية الى الفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امرأة فليواقع امرأته او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اى يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة لم قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اى العادلين قال الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تع واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تأويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم في تأويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اى فيما تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اى وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق على اى تفسير فسر الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اى فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروى ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اى جعلوا والين خ عائشة رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا

فيما يسمع

فيذكر

وفيها سبعة

النور هو الظاهر في نفسه المظهر لغيره

والمراد من قوله عن يمين الرحمن بيان كرامتهم عند الله تع وقربهم منه وذلك لان من شأن من عظم قدره في الناس ان يبوئه عن يمين الملك

وانما قال وكلتا يديه يمين لان الشمال يدل على النقص والضعف

في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام
الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية
الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم
ان الشياطين ركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته
ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا يخطئ ابدا فمنهم من يقتل وكلهم من
يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه
فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه
فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ح جابر رض روى
البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله صلعم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام
تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رض انه قال
كان النبي عم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ
بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ
في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه
ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا
فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك
باعادة الروح اولا فيه اختلاف العلماء ومنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة
في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي عم رأى رجلا يمشي
بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين ح ابن عمر رض
روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي القبيلة يحمل البكاء على النياحة
وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه اعلم
ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم وقد
وجدته بعينه في كتاب مسلم برواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد
بالميت الكافر لما روت عائشة رض ان النبي عم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء
اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رض ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية

ح ابن عباس رض

ح ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي عم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال
ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه بنور
النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير وانهم
في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رض بضم الميم و
كسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي عم مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا
على الهجرة فقال عم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت
لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على
الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو
بضم الباء وفتحها لغتان في الفوهم اي اصبغوا الحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد
وانما قيد بذلك لما روي انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في
الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد
حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب
في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا الحاكم
بالسواد كان للمهابة لا للتزين ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني
في المحشر حوضا كما بين جربا بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف
ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما
قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي
بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل
والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما
بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر
الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين
بعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس
في السير ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان اسامة مثل ما تنا ونسم به اي افضلكم و
انفعكم والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عم مقتضى امرجتهم
فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية بحسب وقت دون وقت

الجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض وهو من عقاقير البحر بتجزير النفساء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان امرأة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لانه فعول اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رأت كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها قيل يا روت عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خاف ان اعتد فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عم عنه فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارمة مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ق ابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري ما اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الزيادة في موضع الفقه ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على الاعم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم و الكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة

يعني

يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظ يعني قول المؤلف لكنه لم يقع موقعها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لان النبي عم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا لكنيسة واقعة في قول عايشة رض فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عايشة رض مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال الوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قال الجوهري فان قيل كل منها ليس باول لان بعض الايات وقعت قبل قلنا الايات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو ان اولها خروج الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ما هنا زائدة وتذكيرها اي باعتبار معنى كل منهما وتأنيث ها ثانيا باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او نويه ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيه بفعيل الذي بمعنى مفعول اولان تأنيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز ذكره شيء على انه بدلا على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تأكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددة دين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله

ثم ارجع البصر كرتين للتحديد لما روى انه عم قال ادنى اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تأكيد المثنى باثنين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى التثنية كان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه يقول لا ابعد فى ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة الى هذه الغاية وما فى الجنة اعزب هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا وما فى الجنة عزب بغير الالف الا العذرى فانه رواه بالالف وليس بشىء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة فى الجنة طبقات اعمالها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدرى يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئى بين الكواكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدرى الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضى وللباقى غابر والمراد هنا الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الصبح حتى يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا هو رواية البخارى وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووى وقال القاضى من هيهنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوف اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى يبقى فيه الكوكب من المشرق والمغرب لتفاضل ما بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال يعنى يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى على المتفطن ان الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفى فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء فى الرتبة وكملاء فى الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء مؤمنوا هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع

الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله فى تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار اى ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذى على ظهر القدم من نار يغلى منهما دماغه كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من عذابهم بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب اهل النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما فى بيتك فدخل فاذا هى حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله عم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا يعنى حية ومنهم حال من شيئا ومن فيه للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن تكون جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فاذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روى فى حديث آخر ان يقول نسألك بالعهد الذى اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اى ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفى الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روى انه عم استثناهما عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووصف الله فاعل ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبى عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عم ما يتوسط بين اذانيهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعى ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على ساير الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صائمكم

ويشتد ما يحكم (ق) ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة
اياما ينزل فيها الجهل يعنى به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء
ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبى عم وان يكون
تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية
(م) جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه ان بين يدى الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث
الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس
فاحذروهم هذا غير مذكور فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر
(ق) ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة فى بنى اسرائيل ابرص بدل من اسم ان
وهو الذى فى بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان
يبتليهم اى يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول
الفاء فى خبرها بقدر الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسرائيل اراد الله ان يجعل فى شانهم عبرة فاراد
ان يبتليهم فبعث الله اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن
ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قال الشارح وقال الطيبى هو
بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدى خير من ان تراه عنى الذى قد قذرنى بكسر الذال
المعجمة اى كرهنى الناس قال اى النبى عم فمسحه فذهب عنه قذره واعطى على بناء المجهول لونا
حسنا وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحق بن عبد الله
احد رواة هذا الحديث يعنى شك فى ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص والاقرع
قال احدهما الابل اى الابل احب لى وقال الاخر البقر يعنى لم يشك اسحق فى ان الابرص او الاقرع
انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطى اى الابرص على تقدير انه يطلب
الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهى التى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال
بارك الله لك فيها اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى النبى عم
فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك قال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى
الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر
فاعطى بقرة حاملا اى حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت
الحمل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا فى الصحاح
قال بارك الله لك فيها قال اى النبى عم فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله
الى بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال

فاى المال

اشارة الى الاسود العنسى ومسيلمة صاحب اليمامة و
من قال دعوتنا بهم فى الكذب والتلبيس والزايغين
عن سواء السبيل كغلاة المجسمة والروافض وغيرهم

اسرائيل لقب يعقوب عم ومعناه فى لسانهم
صفوة الله وقيل عبد الله

الابتلاء هو الامتحان اى اراد ان يصيبهم اصابة
يشبه فعل المختبر اى الممتحن

فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا اى حاملا فانتج هذان يعنى تولى الابرص
والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهرى
يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا
وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها
حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى
النبى عم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص
او معناه اتى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها ليكون ابلغ فى اقامة الحجة عليه فقال رجل يعنى انا رجل مسكين
قد انقطعت بى الحبال وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن المراد به السبب معناه عجزت وانقطع
اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفرى وقعدت
عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى بشئ الا بالله
ثم بك اى ثم بتلطفه بك وتم هذه للرتبة فى التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام
يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانه صاحبه كما قال ابراهيم عم هذا ربى وقالت الملائكة لداود
ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذى اعطاك البادية فيه التقسيم والا
اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه فى سفرى فقال
الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه الضمير للشان كانى اعرفك الم تكن
ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقدرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال
فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر بنصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن
كبير ورثه عن كبير اخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه
كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب له لا
يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا
جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى عم واتى الاقرع
فى صورته فقال له اى للسائل الاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل
مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا
فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت
بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ
بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك
اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتاخذه من مالى اخذته لله الجملة

اخذته

اى تولى الولادة وكذلك ولد بتشديد اللام والناتج والمولد للغنم وغيرها كالقابلة للنساء

وروى الجبل جمع جبل وهو صحيح ايضا

اى ورثته من آبائى واجدادى كبيرا عن كبير فى العز والشرف والثروة

وهذا التركيب يدل على ظهور الرغبة فى التصيير دون الغير

وفى هذا الحديث الحث على الرفق بالضعفاء واكرامهم وتبليغهم ما يطلبون ما امكن والحذر عن كسر قلوبهم و احتقارهم على التحدث بنعمة الله وذم جحودها

صفة شيئا وروى لا احمدك اليوم بشئ اى بترك شئ مما تحتاج اليه اتخذته لله
قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى لا احمدك فقال امسك
مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك
الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام
استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رض روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل
لم يتزوج النبى عم بعدها ماروت عن النبى عم ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى عم حزينا
مضطربا فى ذلك اليوم فسئلته عن سببه فقال عم ان جبرائيل كان وعدنى ان يلقانى فى
الليلة فلم يلقنى اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفنى يعنى لم يخلفنى جبرائيل قط فى
غير هذا الوقت ثم تذكر النبى عم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ
بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل عم فقال له عم قد كنت وعدتنى ان تلقانى
البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رض روى مسلم عنها ان حمزة
اخى من الرضاعة قاله عم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة فى قريش وفيه
بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة ابن اليمانى رض روى
مسلم عنه ان حوضى لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما
يلى بحر اليمن من عدن وهى من بلود اليمن مما يلى بحر الهند قال شارح من عدن بدل من
ايلة بتكرير العامل ذكر فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية بمصدر
محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضى ازيد من
بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده انى لاذود عنه اى لادفع عن حوضى الرجال
اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما
يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان
اسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم
كذا فى الصحاح م عائشة رض روى مسلم عنها قالت طلب النبى عم منى مناولة الخمرة من
المسجد فقلت انى حائض فقال عم ان حيضتك رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهى
الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهى الحالة التى تلزم الحائض ليست فى يدك
قال الا وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رض
يحتمل ان تكون فى حجرتها والخمرة ايضا فيها والرسول عم فى المسجد فلما طلب منها الخمرة وهى

التجادة

السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها فى المسجد فقال عم الحديث
يعنى ليست يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذى الخمرة وتناولينى فى المسجد
وثانيهما ان الرسول عم وعائشة رض يحتمل ان يكونا كلاهما فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب عم
منها الخمرة قالت انى حائض فقال عم الحديث يعنى ان حالتك وهى حيضتك ليست بقدرتك و
اختيارك فادخلى المسجد وناولينى الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض فى
المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل آخر والترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة رض وهو بكسر الميم
وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة
ومروان بن الحكم رض بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخارى عن المسور متصلا ومن مروان
مرسلا لانه لم ير النبى عم لانه عم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولى عثمان
فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع
بين مكة والمدينة فى خيل اى فى جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذى يبعث ليطلع
حال العدو وهو حال عن ضمير خالد فى بالغميم فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا فى سمت
جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة
وفى الحديث تنبيه على التحذر فى الاسفار خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان داود النبى عم
كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود عم فى خلافته كان يتجسس الناس فى امره ويسأل
من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى فتقدم اليه داود فسأله
فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه
الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة
العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كرهوا الاشتغال
بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهى لا
تنافى الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا غير منافية له لانها لا
تستوعب الاوقات م جابر رض روى مسلم عنه قال لما خطب النبى عم خطبة الوداع يوم عرفة
ببطن الوادى قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعنى ان دماء بعضكم واموال بعضكم
حرام على بعضكم فى غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة فى شهركم هذا وهو ذو الحجة
فى بلدكم هذا وهو مكة اكد النبى عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال فى
ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم ففيه التحريم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا
عما الفوا الا كل شئ من امر الجاهلية تحت قدمى بتشديد الياء موضوع يعنى باطل وهذا

كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام بما صدر عنه من القتل فى جاهلية وان اول دم اضع اى اترك من دمائنا اى من دماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد فى بنى سعد يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه فى بنى سعد قال النووى وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر فى حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبى عم فى وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن فى قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اى اترك وهى صفة ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل من ربانا عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على راس المال لان الزائد غير محرم وكذلك لقوله تع وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله فى النساء وفى رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المتقدم يعنى اتقوا الله فى استباحة الدماء واتقوا الله فى النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اى بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره وحكمه وهو قوله تع فانكحوا ما طاب لكم يعنى ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اى من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعنى ان لا ياذن لاحد ممن تكرهونه دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عم قال فان فعلن ذلك اى الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب بدل من ما او عطف بيان له وفى التعبير بعد الابهام تفخيم لشان القرآن وانتم تسألون عنى على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم يعنى يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اى فى ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اى اشار بها يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد

اللهم اشهد

اللهم اشهد قاله ثلاث مرات خ خولة بنت ثامر رض خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب روت عن النبى عم ثمانية احاديث انفرد منها البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس فى تحصيله واخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة الى ان الاجر عند الله وان قل لا يضيع وان ضيع الى الشريف ووضيع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له فى قرية اوى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اى هيأ على طريقته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كانه سأل من مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال القاضى نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستديمها بالقيام على شكرها قال لا غير انى احببته فى الله عز بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارة اخى الا محبتى اياه فى طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه لتقرير ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون فى النظر نباته واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى هذا مطلوبك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شيء وفى الحديث دلالة على ان الآدمى على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه الله لا تزول خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء استشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة

وفيه ايضا جواز حصول الا الحلال فان اهل الجنة قد طبعت قلوبهم على الحرص على ما لا يجوز فى الدنيا فيستدل به على ان مثله جائز فى الدنيا الا انه انما كره الحرص على ذلك فى الدنيا لانه قد يكون سببا لاكتسابه بوجه شاغل عن الآخرة فاما اذا كان بسبب مباح غير شاغل عنها فلا كراهة وذلك عزيز الوجود فى الدنيا قال الله تع يا ايها الذين آمنوا لا تلهكم اموالكم ولا اولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فاولئك هم الخاسرون

قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك
القرض كان مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى
لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتأجيل يصير بيع الدراهم
بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تأجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم
فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب في بجي يعني على كما في قوله ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم
التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو
حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت
زوالها واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافة بمعنى في [illegible]
اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة
اي كتابا اعلام حال منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه
وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف
دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك
واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها فرمى بها في البحر حتى
ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس
مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج
الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة
التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت
واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم
الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي
كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف
الى معدود والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بفتح الياء بتقدير ان
بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء
قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد
كان بعث الالف بالخشبة قلت لان ظنه بان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل
بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث
ينبئ ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره صفرت كفاه نسأل الله التوفيق لاصلاح
الحال والتأهيل للفوز في المآل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي ع م

يهجو

يهجو قريشا حين هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك
فلم يرض هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول
والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد
فقال ع م لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاخلصن
نسبك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال ع م ان روح القدس يعني جبريل
سمي به لانه كان يأتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو النقي
واضافة الروح اليه للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة
الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف
الى الصفة تكون منسوبة اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يقويك بالحجة
ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء واخبارا روي ان جبريل ع م اعان حسان
عند مدحه النبي ع م بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن
المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة رض ان النبي ع م كان يضع لحسان
منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله وكان ابياته حين نافح عن
رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه • وعند الله في ذاك الجزاء • هجوت محمدا برا حنيفا •
امين الله شيمته الوفاء • فان ابي ووالده وعرضي • لعرض محمد منكم وقاء • وما عداها
مذكور في صحيح مسلم قال لحسان ابن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين
سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش آباؤه الثلث كل واحد منهم مائة وعشرين
سنة ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي
خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم
فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها
المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان تؤخر الى برد النهار وابراد
الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان
لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه
وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى
ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلفاء لاصله من كل وجه
ليس بشرط للخلافة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن على

لا الحديث تنبيه لك معنى على ان من ... منه ورخصة لهم
للتوقي عن شر من لا يؤمن شره ودليل على ان ذكر الفاسق بما فيه
ليعرف امره ليس بغيبة ولعل هذا الرجل كان مجاهرا بسوء اعماله
ولا يكون لمجاهر غيبة قال ابراهيم كانوا يقولون لا غيبة لثلثة
السلطان الجائر وذا الهوى والفاسق المعلن بفسقه وقال الحسن
ليس لاهل البدع غيبة وفيه بيان حسن العشرة حيث لم يواجه
الرجل بما يسوءه وعن استقبال الرجل بعيبه من باب ...

عن النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق
الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انبسطت له فقال عم ان شر الناس عند الله منزلة
يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خاف الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا
لتعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار
ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره
شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليسوا بشر
كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض
له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه
ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى
من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون
المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال
احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة
ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه
كان كافرا ومنافقا وكذا لو كان مسلما لانه عم وصفه بشيء من ... النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه
قال القاضي ذلك الرجل كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر او لانه
كان مجاهرا بسوء افعاله فلا غيبة للفاسق ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس
عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل وامرء توبيخ
له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس
من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشد فمن اقدم على اقدم
على اي شيء شاءه فيترك الناس اتقاء فحشه م عمار رض قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى
القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عم يقول
يا نار كوني بردا وسلاما على عمار روى عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج له في
الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل
وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار علامة
للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية
الى الاهم ثم قال فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عم

لانها مقصودة بالذات

قال اذا

٢٢٤

كان يوم عاشوراء يوما يصومه قريش في الجاهلية فلما قدم رسول الله عم
المدينة صامه وامر الناس بصيامه فلما فرض رمضان ترك عاشوراء وقال من
شاء صامه ومن شاء تركه

وتوقيره عم لعثمان رض لا يدل على حط مرتبة الشيخين
وقلة الالتفات اليهما لان من كمال المحبة رفع التكلف
كما قيل اذا حصلت الالفة بطلت الكلفة

خشيت ان يرجع حياء منى عندما راني على تلك الهيئة فلا يصل
الي في قضاء حاجته التي جاء

قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا
ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان
ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رض روى مسلم عنهما قالت استأذن ابو بكر على
النبي عم وهو كان معي مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فا
نصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استأذن عثمان فجلس النبي عم فسوى
عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استأذن عثمان
فقال عم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على تلك
الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت
في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يصلي
سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلث مرات فبسط يده كانه
يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك
قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل
جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت
العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين
وما قاله شارح العامل فيه العنك فضعيف لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله
لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق
وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى
انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمتنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأتى
اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عم
ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا
هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت تحريم كان بمكة وهذا بالمدينة
قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او نقول
دليل الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا تعارض بالعملي كما
هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن
تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول الغير الصريح

العفريت القوي المتشيطن الذي يعفر قرنه

التفلت التخلص من الشيء فلتة والخروج بغتة ليخبس صلوتي

وهو على على الصحيح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عم فامكنني الله منه
اي اعطاني الله مكنة من اخذه وقدرة عليه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة
وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها
اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها بالبال الى سارية
اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي
وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادي خبر مبتدا محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة
فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث
انه عم تذكر دعوة اخيه سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فبينهما تناف قلت لا منافاة
لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة
بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له او لان مقصوده منه عظم الملك
لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخينا سليمان
خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فنفخت بنيك فقال عم
ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن
مخرمة رض قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم قال ان فاطمة مني واني اتخوف
ان تفتتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الخط لغيرة عرفها من فاطمة بشركة ضرتها
لزوجها او لعداوة ابيها للنبي عم وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه
اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله
مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما نهى عن الجمع بينهما لما فيه من خوف الفتنة
على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عم حرام وان كان بما اصله
مباح وهذا من خصائصه قال الله تع ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا
والاخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا تجتمعان كما قال انس
بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي ويحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى
لست احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا احرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما
من جملة محرمات النكاح عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر رض ما رواه عن النبي عم
تسعة وثلثون حديثا في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما
هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة
بفتح الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب

فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة يقع موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان
فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء
في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص
يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام او نقول المراد باربعين خريفا
التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث
ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب وقد جاء
في الرواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعدهما [illegible]
بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي ان تعرف ان السبق
في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه
الخيرات ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رض سأله رجل قال ألسنا من فقراء المهاجرين
فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان
لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان
يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لينكسر نفسهم وتقوى
على التقوى وهم تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم
من الجنة يوم القيمة لا يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي باب شاء فما الجمع
بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان
لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم سموا صائمين لصيامهم
رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن الاوجه الوجه الاول يقال اين الصائمون
فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رض اتفقا على
الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود
جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو
المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام ما يقطعها الجملة حال من
فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم
قدرة الله تع واتساع الجنة م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف
يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة

بالاعين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ بأنواع
كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها
بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الشاتي فتحثو اي تنثر تلك الريح
في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا
حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم
تكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على
الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة
المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة هي المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج
او الذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت
يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون
ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فسلوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف
الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط
لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في
الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين
لان كونهما احسن وازين مما يحف به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان
ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار
من ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى
المراد منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع
اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار
معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على
رسول الله عم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمنا عليه
وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال عم ان في الصلوة لشغلا
اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين و
سكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها وان يكون
بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة رض شك شعبة
هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه

شك

كان قد هاجر جماعة من الصحابة من مكة الى ارض الحبشة
حين كان رسول الله صلعم بمكة فلما سمع الذين هاجروا
الى ارض الحبشة ان رسول الله صلعم خرج من مكة الى
المدينة هاجروا من ارض الحبشة الى المدينة ومنهم ابن
مسعود فلما اتى ابن مسعود الى النبي صلعم وجده في
الصلوة فسلم عليه فلم يرد لان الكلام كان جائزا في الصلوة
قبل هذه الكلام ثم حرم
قال الخطابي رد السلام بعد الخروج من الصلوة سنة
وقد ورد ان النبي عم رد السلام على ابن مسعود
بعد الفراغ من الصلوة وبه قال عطاء وسفيان
الثوري

شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى مسلم عنه
ان في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة مرجعه
من غزوة تبوك حين اخذ النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي
فطلع اثنا عشر رجلا في الكرة فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله عم
خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا
مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي عم فقال عم لحذيفة هل
عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني
باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يرجعون
حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عم امر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من
تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون
الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم
يعني تدفع عنك شرهم وروي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق
من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة
ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عم للدبيلة عبر
عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى تنجم بضم الجيم اي تظهر
من صدورهم يعني تحدث في اكتافهم خراج تظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم م
اسماء بنت ابي بكر روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم
قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روى انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى
ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو مختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملة دعواه
ان جبرائيل عم يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن
للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كاينة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء
قال القاضي هذا اشارة الى الغاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابت لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روى انه عم
قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبار الصادق مؤكدا في كلام مبين
ولا مانع عن ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقد اختير
م عائشة رض روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها

وبالدال وبالطاء مكان التاء ودوا السموم أول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح
العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من
الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة هي الجهة الاخرى مما
يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية
بالذكر مما يوضح وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رض رقم المص رح هنا علامة الاتفاق
والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المص كذا
كذا قال صاحب التحفة قال لما وصل الشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم
ولم يبادر الشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل
اليه فلما اتى النبي عم قربه واجلسه الى جانبه وقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم
فقال الشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم صدقت
ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء
تأخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على
وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله
الذي قال فانه دال على صحة عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد
القيس وهي قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه
على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسم الشج لشجة كانت في وجهه وسماه النبي عم
المنذر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم حنين
وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي
رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله عم ان قريشا
حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اخلوقهم من ديارهم واهلاك
اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية واتالفهم
اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية
ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا و
سلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريقا في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي
اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار
النبي عم كمال المحبة بترك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام
من يشاء بالمصالح بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان قلوب

بني آدم

قال انس رض فحدث ذلك النبي عم من قولهم
فارسل الى الانصار فجمعهم في قبة من ادم
فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله عم فقال
ما حديث بلغني عنكم قال له فقهاء الانصار
اما ذوو رأينا يا رسول الله فلم يقولوا شيئا
واما ناس حديثة اسنانهم فقالوا يغفر الله
لرسوله يعطي قريشا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فقال الحديث

٧٢

بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال
المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا
يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية واردة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين
حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتدار تام
كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين
في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه
امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية
ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره ق في نظم نظر لان عدم اشعار
احد الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد نصره وحيث يشاء
يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب ومعناه كتصرف احدكم
في قلب واحد والضمير المرفوع في نصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل
الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث شاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد
ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما
وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رض
اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عم
اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام
وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رض اكثار الحديث خوفا من الزيادة
والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابي وقال
الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي
فليتخذ لفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله يبوء مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر
للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة
غير هذا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان عم مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه
فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا
الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتبه عليه هو المراد
بالمقال خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر
وسهمه قاله لعثمان بن عفان رض حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته
وهي رقية بنت رسول الله عم مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة انما حصول الاجر له فلان تخلفه

قال الراوي ثم قال رسول الله عم اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا الى طاعتك
واعلم ان هذا الحديث من المتشابهات ومذهب السلف فيه
في مثله التفويض واعتقاد الحقية ومذهب الخلف فيه
التأويل بما يليق بجنابه تعالى وتقدس فيجوز ان يكون من قبيل
التمثيل والمراد الاقتدار التام اقتدار شخص قوي على شيء وقع
بين اصبعيه فانه يقدر على التصرف فيه لا يأتي عليه في شيء من ذلك
ويجوز ان يراد بالاصبعين الصفتان المعتبرتان في الايجاد ومنع
اعني القدرة والارادة واضيفا الى الرحمن لما تقدم ان مرجع الصفات
البالغة المتعلقة بالرحمة والوجود وذلك لما اضيف اليه الايجاد
بان الله تعالى تولى بنفسه امر قلوبهم ولم يكل الى احد من ملائكته رحمة
منه وفضلا لئلا يطلع على سرائرهم وفيه دليل في الحديث دليل
على ان المؤمن لا بد ان يكون بين الخوف والرجاء ابدا وان الايمان
من الله طرفة عين وهو مناف لمدلول الحديث لانه يتعلق بتصرفه
فان صرفه الى الخوف خاف وان رقاه ارتجى فاضافة شيء من ذلك
الى المؤمن وغيره عدول عن مدلوله الخ

في الحديث بيان ما كان عليه رسول الله عم من عظيم الخلق
ومكارم الافعال والاذعان للحق وتنبيه على الانصاف
وجواز شكاية الديان في الدين وفيه نظر لجواز ان يكون ذلك
قول الكفار العلماء وفيه ما انتهى به السعيد ان ذلك
اداء بقية ما تجلى على كونه قرضا وفيه ان للصاحب الحق
ان يطلبه ويسأل
لعل هذا المتقاضي كان
من جفاة العرب او ممن
لم يتمكن الايمان في قلبه

كان لعذر، واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر وقعة لا حظ
له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى الثمانية نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان
والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن على رسول الله عم فقالوا ابعث
معنا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال
ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على
النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة
لكن تخصيصه عم توصيفه بها يشعر بالغلبة فيها بالنسبة اليهم وقال التوربشتي تخصيصه لكون الامانة
غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لان الامانة كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد
المشهود لهم بالجنة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال النبي عم يوم الخندق من يأتيني
بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواريي الزبير
وهو احد العشرة المبشرة اسلم وهو ابن ثمان سنين وهو لما اهكر اسباب الخلوص اصطفاه عم
ونسبه الى الاختصاص ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من
الدعاء متيقنا اجابتها وقد قصد فيها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سال الملك و
نوح عم سال هلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة
لامتي يوم القيمة اي لانه اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة فان قلت اختباء الشيء
يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف تكون مدخرة قلنا يجوز ان يخير النبي
النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة
في الآخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد
من المسجد وكان لا يفوته عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت
اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب وجيء
في آثاره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوة الاجر وفيه دلالة على ان كل
طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رض روى مسلم عنه ان لكم
بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله
لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

قدم

ان لله

قال جابر رض ندب رسول الله صلعم يوم الخندق الناس فانتدب الزبير اي اجاب ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال النبي عم الحديث آخر

الاحتساب من الحسب كالاعتداد من العد وانما قيل احتسب العمل لمن ينوي به وجه الله تع لان له حينئذ ان يعتد عمله فجعل في حال مباشرة الفعل كانه معتد كذا في الفائق

الرهط ما دون العشرة من الرجال

ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من
صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية
عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسما ان او تأكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره
لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او
ونظيره قوله تع ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تع تلك عشرة كاملة
لدفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق
هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تع
اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها
وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو
الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل الجنة ولا يلزم ان اسماء الله تع
منحصرة في هذا المقدار لانه قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء
لما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك
او استأثرت به في علم الغيب عندك ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى
النبي عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء رسول من احدى بنات النبي عم رسول الله يدعوه ويخبره ان
ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان تكون مصدرية وموصولة
يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يجزع احد لاجله
انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء
عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله تع مقدر موجل كذا قال الشراح ويجوز
ان يراد بكل شيء كل ما يأخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل
موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة
يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يتصور لها تحديد
وتجزئة المراد منه تمثيل محض وبيان لما ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين
لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في
تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي
ارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه
الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة

قراءة القرآن جهرا اولى من القراءة خافتة
لانه يحضر الملائكة لسماع القرآن ويفطرد الشياطين
من بيت المسجد

يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم
قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وآياته في ارضه
وسمواته وفي معاني الكتاب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه
رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل
ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب صحح من رجح الاول بان عمل السر افضل
واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح
هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله نادوا اي نادى بعض الملائكة
بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة
من اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال
حول الشيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء
الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم
ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمائر الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند
عبادك في الارض قال اي النبي عم فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا
يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عم
فيقول اي الله هل رأوني قال اي النبي عم فيقولون لا والله ما رأوك قال فيقول اي الله تع
كيف لو رأوني جواب لو محذوف عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم
قال فيقولون لو رأوك لكانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال
فيقول اي الله تع فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال يقولون
لا والله يا رب ما رأوها قال يقول كيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد
عليها حرصا على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تع فمم يتعوذون
قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال يقول
فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا
ويستغفرونك قال فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تع الملائكة
عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تعظيم في شأنهم
واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم
الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة

رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة
قال اي الله تع هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف
لبيان اوجه تخصيص ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى
كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز
بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان
قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا
هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوارير قوارير
من فضة فان القارورة لا تكون من فضة وانما معناه ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة
وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض
فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع
قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن
فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها م انس رض
روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله عينا لينظر ما صنع قافلة ابي سفيان فجاء وحدث
النبي عم ما حدث فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان
ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه الخروج اليها
قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به
فانطلق عم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رض اتفقا على
الرواية عنه ان له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة
عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج
بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال شرد للنبي عم عن
بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم اربع
في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد
الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلا عن الناس يعني ما نفرت من
الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها
وكذا كل ما يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابرة ليست

كالوحشة في حلم الزوج بل انما يذكى بالانثى اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث
حجة عليهم انس رض روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي عم قالت هل على المرأة من غسل
اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة
قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار
الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يكون رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض
مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم
وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون
وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي المائين علا واما على قول من ينفي
زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور في العلو او
السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ويشبهه ولعله يكون
ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبهه
الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق
التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل من المائين اجزاء
مشابهة لاعضاء صاحبه تشبهها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان
فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور
وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها ماءه اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه
اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا
علا ماؤها انث باذن الله تع فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون
الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة واشبه
اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه من التمحل ما ترى ف ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه
ان مثل ما بعثني الله به الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا المثل بفتحتين ثم استعمل
في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله تع به ذكر في العوارف
الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تع ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا
اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله
الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق فشبه العلم بالغيث
ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى
ان يقال انه تشبيه مركب يتوقف اوله على آخره الا يرى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا

فعلم

فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث
النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب
الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه
يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية
فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عم فكانت منها طائفة اي قطعة الجادة
والمحدود وحال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلأ والعشب
الكثير قال النووي العشب والكلأ والحشيش والخلا اسماء للنبات لكن الحشيش مختص
باليابس والعشب والخلا مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كلهما فيكون عطف العشب
عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشأنه وقيل الكلأ مختص ايضا بالرطب لانه ما يتأخر
نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب
وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت الكلأ ويروى اخاذات جمع اخاذة
وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع جرد
وهي ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب
وعليه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا
واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء ولما
كان ببعض القيعان قد ينبت كلأ نفاه بقوله ولا تنبت كلأ وذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع
الثلثة وشرع في بيان مورد المثل فقال الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلأ مثل من
فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر بمعناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني
به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل
الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه
بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل
الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم
والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه
ولا في غيره قال الشارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله
ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف ف ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه قال ما زال قوارع ولكن رسول الله وخاتم النبيين استغرب الكفار كون
باب النبوة مسدودا فضرب النبي عم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي

ماخوذ من الجدب وهو القحط والمراد هنا الارض الصلبة التي لا ينصب فيها الماء لصلابتها اه

ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله
بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من
زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة
فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى
الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى
ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى ع م ينزل حين ينزل
عاملا على شريعة محمد ع م مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع
ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة
بعثة الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشرعية وقد كانت حاصلة بالنقصان
وبالنبي ع م تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان
مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب بمركب
حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تشبيهين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به
لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قاعدان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قايم فقال يا قوم
اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان
هذا المثل مختص بالنبي ع م لان ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينيه واما ساير الانبياء
فلم يكن لهم معراج ظاهر حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره بالامر
العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدقه
بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور
وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي ع م فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء
او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا
من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم
اتمام المثل ولم يقل طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب
تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم
بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة
الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفقا على
الرواية عنه ان معه ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء

بارد

بارد والذي يرونه ماء فنار على معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تع
ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما للخليل ع م واذا رضي ممن صدقه فاعطاه من مائه
جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل وسحر
ق ابو شريح الخزاعي رض شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة
وهي بضم الخاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي ع م عشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما
حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله ع م في حديث آخر ان ابرهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها دما ودما نكرة في سياق
النفي يدل بالعموم على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها وصف الامرء بالايمان للتحضيض
على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين
بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع
وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا اذنبه فان احد ترخص لقتال رسول الله
يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول ع م فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد
اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قايم
مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى
نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحكم
فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع
شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع
عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى
النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قايما بمصالحهن لا ان يكون
زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا الشرح لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث المذكور
في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة وفشو الفجور ورقص القينات بشرب الخمور
ووفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء
ما شاؤا من غير تحاش لا خير في امورهم نعوذ بالله من شرورهم ح واثلة بن الاسقع رض
روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد
ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم

لانه افتراء على الله لان المدعى الى غير ابيه كانه يقول خلقنى الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره
او يرى عينيه من الارادة ما لم تريا اى يكذب فى رؤياه بان يقول رايت فى منامى كذا
ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النايم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله
او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبى عم ح على رض قيل ما رواه
على رض عن النبى عم خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة واربعون حديثا
انفرد البخارى بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق
فخطبا بلوغة ومحسنات الفاظ فتعجب الناس من بيانهما يعنى ان بعض البيان بمثابة السحر
فى سلوك القلب وفى العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم
اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخارى اخرجه فى
صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن على رض والله اعلم ح ابن عمر رض روى البخارى عنه ان
من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هى النخلة وانها مثل المسلم
يعنى النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل الصفات
كثير الصدقات فان قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن
قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها فى الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين
دجاها سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد
بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالى لا يوافقها
عبد مسلم يسال الله خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور
الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعنى وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالى بل
كاين فى جميعها قيل تلك الساعة فى ثلث الاخر الذى يقول الله فيه من يدعونى فاستجيب له
وقيل هى وقت السحر فقد روى ان جبرئيل عم قال انى رايت العرش يهتز من السحر وقيل
الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو
افعل من المن الذى هو العطاء لا من المنة التى تفسد الصنيعة على فى صحبته وماله على
ههنا بمعنى اللام يعنى اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلى ابو بكر حيث فارق اهله وماله
وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع فى صحيح البخارى وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع
فى صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زايدة على مذهب الاخفش ويكون خبرا مبتدا
محذوف كانه عم قال ان من امن الناس على رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووى
فعلى هذا فى كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربى لاتخذت

ابا بكر خليلا قال الطيبى الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعنى لو اتخذت صديقا ارجع اليه
فى حاجاتى واعتمد عليه فى مهماتى لاتخذت ابا بكر ولكن فى جملة امورى الجأ الى الله الى هنا
كلامه لكنه بعيد والاوجه ان يقال انه من الخلة وهى الصداقة المتخللة فى قلب المحب الداعية
الى اطلاع المحبوب على سره يعنى لو جاز لى ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سرى لاتخذت
ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب
سرا من سر رسول الله لما روى انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن
بشئ كتب فى قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام فى الاسلام للعهد اشار الى الاسلام
الذى سبق به المخاطب واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن مضمون
الجملة الشرطية كانه قال ليس بينى وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان
اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الشرع فما اختاره الله للنبى عم يكون
افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين فى المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف
اى الا باب سد الا باب ابى بكر مستثنى من المستثنى يعنى انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقة
فمعناه الامر بسد ابواب البيوت المتصلة بالمسجد سوى باب ابى بكر تكريما له وصيانة
للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التو ربشتى لم يصح عندنا ان لابى بكر بيتا بجنب
المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابى بكر فى امر الخلافة على وجه الاستعارة
التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذى كان عامة جلوس
النبى عم واحكامه فيه ولم يكن فيه بيت ابى بكر متصلا به قيل قال النبى عم هذا الحديث فى مرضه
فى آخر خطبة خطبها واما ما روى عنه عم قال افتحوا على رض سدوا ابواب المسجد كلها الا باب على
فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت على رض كان فى جنب المسجد م عايذ بن عمرو رض وهو بيا
مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم ثمانية عشر حديثا له فى الصحيحين
ثلثة احاديث واحد للبخارى واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء
الحطمة على وزن الهمزة هو الذى يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة
اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبى عم للولاة الظلمة م ابو سعيد رض روى
مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفى بعض النسخ المصححة ان من شر الناس بدون الالف
قال الجوهرى اشر بمعنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث فلا يقال اشر الا فى لغة ردية وكذا
خير وقال القاضى الرواية وقعت بالالف وهى تدل على عدم ردائته منزلة يوم القيمة ويروى
من اعظم الامانة على حذف المضاف اى اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف

دائما كان هذا من اعظم الفرى لانه كذب على المستمع والمستمع هو الذى
يرى ما لم يره ... وكذا الكذب على الرسول كذب فى الحقيقة
على المستمع لانه ما ينطق عن الهوى الخ

كما روى عن ابن عباس رض ان النبى عم قال من تحلم بحلم لم يره
كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل

والمعنى ان من البيان ما يصرف قلوب السامعين وان كان غير حق
وقيل معناه ان من البيان ما يكتسب به من الاثم ما يكتسبه الساحر
بسحره وهذا فى معرض الذم وقيل المراد منه المدح لانه يستمال
به القلوب كذا فى شرح السنة

قال الشيخ رح وذلك لان النخلة لا ينتفع بثمرتها ما لم تؤبر
فكذلك المريد الصادق ما لم يتلق الذكر عن شيخه
المتصف بالصفات المرضية لا تثمر شجرة وجوده من الثمار
المودعة فيها من المشاهدات والمكاشفات والتجليات
والمعارف والحقايق وغيرها من مواهب الفتاح تم

قال الراوى جلس رسول الله عم على المنبر فقال
عبد خيره بين ان يؤتيه من زهرة الدنيا
وبين ما عنده فاختار ما عنده فبكى ابو بكر وبكى
فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا فكان رسول
الله هو المخير وكان ابو بكر اعلم به فقال رسول
الله عم ان من امن الناس على الحديث

يريد من الذهم واسمحهم بذات يده من من علينا
اذا اعطاه شيئا لا من من عليه منة اذ ليس لاحد ان يمن
على رسول الله عم ولا نزورد مورد الامتنان واذا حمل على معنى
الامتنان عاد ذما على صاحبه لان المنة تهدم الصنيعة
ازالهمان

محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل يفضى الى امرأته اى يصل اليها استمتاعا وتفضى اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووى تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتبت بان تدعى عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها ونحو ذلك فلا كراهة فى ذكره كما قال عم انى لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعنى سيأتى قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذى هذا الرجل اى ذو الخويصرة منه فى النسب او هو عليه فى المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن فى الخوارج قوم من نسل ذى الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعنى لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اى يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اى يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابى المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة للقسم اى والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد والمراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم فى زمن على رض بعد النبى عم بسبع وعشرين سنة قاتلهم على وقتل كثيرا منهم قال الذى الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المصاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمى وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك فى الصدقات كذا فى تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهى قطعة من الذهب فى تربتها صفة ذهيبة يعنى ذهيبة كائنة فى ترابها غير مميزة عنه كان بعث بها على رض هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية وفى جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال له فى الجاهلية زيد الخيل فسماه النبى عم زيد الخير كذا قاله النووى خ انس رض روى البخارى عن انس بن مالك رض ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبى عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضى القوم فقبلوا الارش فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اى لجعله بارا صادقا فى يمينه لكرامته قال القاضى معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به الحصر ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له

ما سبق من التقر

ما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعنى اقسم عازما على ان تفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان ينبغى للمصنف ان يعود ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته فى كتاب مسلم وانما الخلاف فى ان الكاسرة هى اخت الربيع والى هى ام الربيع فى رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر فى رواية البخارى فان قلت بعد حكم النبى عم بالقصاص كيف صدر من الصحابى الحلف على خلاف حكمه قلنا ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته على انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى لا يحنثه بل يلهم العفو وهذا من كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض روى البخارى عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعنى مما بقى بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحى وان الحياء مندوب فى كل الشرائع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحى فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء فرع يتولد من اجلال من يستحى منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلو فيل قوله ام فاصنع وعيد يعنى افعل ما شئت فلا خير فى عملك لان من لم يعظم ربه فليس من اوصاف الايمان شئ فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعنى صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحى منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابى بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبى عم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده فى بنى اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اى الى الله يعنى لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لى عبدا بمجمع البحرين لان الابحاد فيه معنى القول لمجمع البحرين هو المكان الذى يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلى المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يا رب وكيف لى به اى كيف يتيسر لى الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله فى مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيثما فقدت الحوت فهو ثم بفتح الثاء المثلثة اى هناك فاخذ حوتا فجعله فى مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير فى معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير فى معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهى الصخرة بالموضع الموعود وضعا رأسهما فناما واضطرب الحوت يعنى بعد استيقاظ يوشع قيل

انتهى البالية

تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يقال لها ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء
ميتا الا حيى فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا
مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض ينفذ
ما بعده وهو قوله واسكت الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم نوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق
وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظا اي موسى نسي صاحبه اي يوشع
ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما
في القرآن كما قال الشيخ فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكير
الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب
وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة
ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما بعد الصخرة نصبا اي تعبا
انما وجد موسى عم فيه نصبا لانه كان منتقلا بمجاوزته عن مطلبه قال النووي انما لحقه النصب و
الجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال النبي عم ولم يجد موسى النصب حتى
جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارأيت وهو مجاز بمعنى اخبرني وهذا بمعنى التعجب
ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين
وصلنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير
في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع
نعت لمفعول ثان لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قول موسى يعني اتعجب عجبا
مما اخبرتني قال اي النبي عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا
نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما قصصا
مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عم فرجعا يقصان اي يتفحصان
ويتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذ للمفاجأة مسجى ثوبا اي مستور
بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه
وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت
وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء
ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثر على انه كان نبيا قيل انه لا يموت
الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكا
يات انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام

اي انى بارض لا يعرفوا اهلها السلام فمن اين

بدل ان الحوت اتخذ في البحر سبيلا فعجبت عجبا

انى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض
قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق بك وهو ان تستفهم عني
لا عن سلام بارضي فقال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر أانت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك
لتعلمني بما علمت رشدا بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت
هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله عم فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين
هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله اولو
[illegible] كما استحقه فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا

روي انه دخل رجل اشهب اللحية جسيم صبيح فتخطى رقابهم فبكى ثم التفت الى الصحابة فقال ان في الله عزاء من كل مصيبة
وعوضا من كل فائت وخلفا من كل هالك فالى الله فانيبوا واليه فارغبوا ونظره اليكم في البلاء فانظروا فانما المصاب من لم يجبر
وانصرف فقال ابو بكر وعلي رض هذا الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد ويجوز اسكان الضاد مع كسر الخاء وفتحها وانما سمي به لانه جلس
على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضرا والفروة وجه الارض وكنيته ابو العباس واسمه بليا بموحدة مفتوحة ولام ساكنة من تحت ابن
ملكان بفتح الميم واسكان اللام وبالكاف كذا حققه الكرماني في شرح البخاري فيه دلالة على انه نبي تابع لنبينا عم لقوله عم لو كان موسى
حيا لما وسعه الا اتباعي ولنزول عيسى عم على وفق متابعته وجعله احدا من افراد ملته والجمهور على انه نبي وقد سمع من الشيخ محمد البكري ان
ما قيل ان الخضر هو ابن فرعون ضعيف ليس بشيء والصحيح انه ابن آدم عم من صلبه ثم الصحيح انه نبي ويعيش الى ان يقاتل الدجال وقال الكرماني
اختلفوا فيه فقيل انه نبي على قولين مرسل وغير مرسل وقيل انه ولي وقيل انه من الملائكة والصحيح من قال انه نبي بقوله تع وما فعلته عن امري وكونه
اعلم من موسى عم والولي لا يكون اعلم من النبي واجيب بانه يجوز ان يكون قد اوحى الله الى نبي هذا العصر ان يأمر الخضر بذلك قلت هذا مع
كونه احتمال بعيد جدا لو كان موجودا لامر موسى بالاجتماع به دون الخضر وذكر الثعلبي ثلاثة اقوال في ان الخضر كان في زمن ابراهيم عم ام بعده
بقليل او كثير وقال انه نبي معمر محجوب عن الابصار وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان وقال ابن الصلاح جمهور العلماء
والصالحين على انه حي والعامة معهم وقال النووي الاكثرون من العلماء على انه حي موجود بين اظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية
واهل الصلاح انتهى وقد اخرج ابن عساكر عن ابي رواد قال الياس والخضر يصومان شهر رمضان في بيت المقدس
ويحجان في كل سنة ويشربان من زمزم شربة تكفيهما الى مثلها من قابل

علي القاري في شرح الحصن عند بيان شرب ماء زمزم في الحج

الفهم ونظر الى الوقف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة
فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه
فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل من انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا

أنّى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض
قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق بك وهو ان تستفهم عني
لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال الخضر ءانت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك
لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي سدادا صوابا قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى
اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت
هذا يدل على مساواة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله ع فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين
هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله او لئلا
يتحقق العتاب كما استحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك امرا
فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا فانطلقا يمشيان
على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا
على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر
قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجيء حال فجأة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة
مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى
قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر
الهمزة اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت ما
فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر
فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال رسول الله صلعم وكانت
الاولى اي المسئلة الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبي عم لقول موسى بما نسيت
قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي
ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور
من هذا البحر قال بعض المحققين لفظة النقص الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر
نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه
فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى
الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة
فبينما هما يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه
فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير
كون الغلام صبيا ظاهر واما على ما قيل من انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا

ذلك الحوت [illegible] مالحة وسبب حيوته انه هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء
شيئا الا [illegible] اصابه برده ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا
مفعول [illegible] اتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيلا كالسرب وهو بيت في الارض ينفذ
ما [illegible] وقد امسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم نوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق
[illegible] من اعلى البناء وبقي ما احتسب خاليا فلما استيقظا اي موسى نسي صاحبه اي يوشع
[illegible] بالحوت اي بما رآه من امر الحوت فان قيل نسبة النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما
[illegible] ان كما قال فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكيره
لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما [illegible]

وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء
ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثر على انه كان نبيا قيل انه لا يموت
الا في آخر الزمان حين رفع القرآن وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان جماعة
يا[illegible] انهم رأوه في المواضع الشريفة وكلموه اكثر من ان يحصى وانى بارضك السلام

ثم زاد لك هنا لانه قد نقض العهد مرتين

بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي عم
وهذه اي هذه المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت
شيئا نكرا بسبب تشديده ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا
زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى قيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون
من قصد اغراق اهل سفينة ثم زاد في جوابه لك لانه نقض وصية قال ان سألتك عن شيء بعدها
اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك في مفارقتي لاني لم
احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم
الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا
عن طعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه لان
الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي عم مائل اي في الصورة وانما فيه عم
اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى
قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري
به طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلعم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما
اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث فوايد
منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار
منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر
كاينة في السبع الاول بضم الهمزة جمع اولى واري ناس منكم في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى
الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر والتي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا مثل
فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار
لياليه فيلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر
الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق
اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فكون الاحاديث
صادرة بحسب وقائعها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي جواب آخر وهو ان النبي عم كان يجيب
على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا
في طلبها باحياء الليالي ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا

حتى

قال رسول الله عم رحم الله اخي موسى استحيى فقال ذلك
وقال عم رحمة الله علينا وعلى اخي موسى لو لبث مع
صاحبه لابصر اعجب العجايب

وقيل سمع موسى عم فقام واستوى وانما قال موسى عم
لو شئت لاتخذت عليه اجرا لانه كانت الحال حال اضطرار
وافتقار الى المطعم وقد لزمتهما الحاجة الى اجر يكتسبانه

من الشهر اي في كل واحد من السبعة في السبع الاول
جمع غابر وهو من الاضداد في الماضي والمستقبل والمراد
هنا المستقبل

القدر والتقدير تبيين كمية الشيء وسميت ليلة القدر
لان الله تعالى يبين فيها الملائكة ما يجري على ايديهم من تدبير
بني آدم ومحاياهم ومماتهم الى مثلها من القابل وكتابتها
وستروها عن سائر الليالي
والحديث يشير الى انها في العشر الاواخر

حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما
تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله صلعم فضحك فقال
ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي
الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قال له قال الطيبي وقد كان هذا الفعل منه قبل
نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان من وقت الحاجة
غير جائز والا لزم التكليف بالشيء في الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة
بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس
في اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تقديم المصنف
للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رض اتفقا على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو
فاذن وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول
الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عم لمعرفته اثر الجوع في وجهه عم خامس
خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم
الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر
فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب
وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور
بلا علم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
في بعض الغزوات فنزل عم وهم في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون و
استظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلعم يدعونا فلما حضرنا رأينا
عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط علي سيفي اي سل سيفي من غمده فجاء به علي وانا نايم
فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني
الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال
كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا
ولكني اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى عم سبيله وفي الحديث
كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة
بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رض روى البخاري عنه قبل اسلم عام الحديبية

ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وستون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة
ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله
على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما
جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله
ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يخرج عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه
دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة
لعل ذلك لعلمه انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرء سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله
فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف فاقرأوا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون
يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد والامثال
والقصص والامر والنهي والمواعظة لكنه غير موجه لانه لم يروح بعض الاحرف ايسر من بعض آخر
في القراءة وقال آخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من
الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل
وهوازن واليمن وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة فكل منهم ان يقرأ بما يوافق
لغته بشرط السماع من النبي عم وذكر الطحاوي ان هذا كان في اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة
فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءة السبع كلها
مستفيضة من النبي عم ضبطها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة
ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها
ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي عم كوني على
حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف
والرمي وغيرهما غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا مكة طهرت
فافضت بالبيت قال لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة
اميال من مكة فرآها النبي عم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة الوداع
بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلعم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى
وبلال حين قال الاعرابي للنبي عم اكثرت علي من ابشر لما طلب من النبي عم شيئا

وقال الا تنجز ما وعدتني فقال عم له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بابشار
الصالحين م زيد بن ثابت رض روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن
جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر رض ونقله الى المصحف في خلافة
عثمان رض ما رواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين
للميت بقولهما من ربك ومن نبيك وما دينك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا
فحذفت احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي بعض النسخ فلولا ان
تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على تضمينه
معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب
القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعم بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين
ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه
انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم
وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحاري البعيدة
حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي انما احب
النبي عم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وكان من الناس
من يستعظمه فذكر ذلك ليستقر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها في وقت اشتغال فمن حافظ عليها
كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امر الله واجر آخر من جهة محافظة ما ضيعوا ولا صلوة
بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر
هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر
تعني بهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين
المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا
نصلي مع رسول الله صلعم عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت
ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكتت فلما صلينا
قال عم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس المراد

بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عم لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن استدل به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان رجل فقيم المسجد ففقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنه فقالوا مات قد دفناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي عم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يستقذر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو منا ول البول فيكون تعميما بعد التخصيص وكلم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعدما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبي عم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوطة بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفؤها عنكم المراد به هكذا بحيث لا يخاف من اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عم قال امك امرتك بهذا اي بلبسهما وحرف الاستفهام فيه محذوف واراد به انه من لباس النساء قلت اي قال الراوي قلت للنبي عم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عم باحراقهما دون غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فهو غير مكروه للنساء ففعله تضييع للمال لنقصان قيمته والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي عم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن لزينة فليس بمنهي واقول هذا

للزينة

قد دفعوه بعض العلماء

انما يبيح

نصل عما قبله لانفصال ان بفضيلة المكلم

انما يصح اذا كان علته كراهة رائحته واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلو فرق بينهما **فصل** م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عم تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة لنفس مسجده عم الذي كان في زمنه دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله اي التجي اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا وتقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول عضاهها جمع عضاهة وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روى عن عائشة رض انها قالت كانت لآل محمد بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها ويؤيد هذا المعنى قوله ويقتل صيدها بكليته ولان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به المعية في الحق لما روى انه عم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم نفسه من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك رض قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسر القلوب ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال او ملتمسا هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاول مع اعتبار لياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت

نحو ازواجه ان يخير ازواجه

ما قيل في بيان حرمتها

اللابة الحرة ومدينة الرسول عم قد وقعت بين حرتين والعضاه شجر من شجر الشوك كالطلح والعوسج واحدتها عضة بالتاء واصلها عضهة واختلف العلماء في تحريم المدينة فذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان تحريمها انما هو تعظيم حرمتها دون تحريم صيدها وشجرها وذهب الشافعي الى ان تحريمها انما هو تحريم صيدها وقطع شجرها عملا بظاهر الحديث

كان رسول الله عم لا يدخل على احد من النساء الا على ازواجه الا ام سليم ام انس بن مالك فانه كان يدخل عليها فقيل له في ذلك فقال الحديث قال الحميدي لعله اراد على الدوام فانه يدخل على ام حرام وهي خالة انس

اسمها ملكة

يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدأ في رسول الله صلعم فقال اني ذاكر لك امرا
فلا عليك ان تستعجلي يعني لا بأس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وحذف لا سايغ اذا امن اللبس و
في رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستأمري ابويك الاستيمار المشاورة انما قال لها ذلك [illegible]
لا يأمرانها باختيار نفسها وافقها قال لها قالت فقلت للنبي عم افي هذا استأمر ابوي اني اريد الله
ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله عم فشكر الله تع عائشة رضه روى مسلم عنها اني على الحوض اي على
حوضي في الموقف انظر من يرد بكم [illegible] فيقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون
يقال اقتطعت قطعا من الغنم [illegible] دوني اي في ادنى مكان مني رجال فلا قولن اي رب مني
ومن امتي من [illegible] الثاني تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما
زالوا يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة
الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قال النووي ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه
اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض
وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ عليكم كما قال الله تع حكاية عن
عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت على
بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزاين
ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي
ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا
الضمير في فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله صلعم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم
فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث ابنه الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سأل
ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده عم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته
فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر رضه اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال عم
اخر عني يا عمر فبعدما بالغ عليه في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل عم بين
الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم
او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت
على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه عم للاستغفار وان السبعين المذكور
في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي عم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تع
ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر رضه منع النبي عم عما باشره بل شوره

وكيف

وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه في قميصه قلنا كان رأي عمر في ذلك التصلب في الدين
وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا للشفقة على من تظهر الايمان وان كان
على خلاف باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي عم كيف صليت عليه
فقال عم ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجوان يسلم به الف من قومه فلما
رأوا ان رئيسهم تبرك في اخر عمره بقميص النبي عم وانه عم اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم
الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رضه قال خرجنا من قومنا غفار ونزلت بمكة وسالت
فقال لي رسول الله صلعم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
فرجعت ثم اتيت رسول الله صلعم فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني اريت في المنام
جهتها لا اراها على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك
اي ما سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله
له عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال لي ما صنعت قلت اسلمت
فبلغت ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال
نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه قال بعثنا
رسول الله صلعم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما
ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا و
ان النار عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما
قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بن الاسود بن المطلب والمو حرف بن الاسود
بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل
وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق علي رضه قوما
زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر ولا مانع
ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى
الاحراق م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله صلعم وقال اني نحلت
ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي عم فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال
لا فقال اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض
الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على
هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر عم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجي

وهبت
قالت امرأة بشير لا احمل ابني غلامك واشهد لي رسول الله عم
فاتى رسول الله عم فقال ان ابنة فلان سألتني ان احمل ابنها غلامي
وقالت اشهد لي رسول الله فقال عم اله اخوة قال نعم قال
اوكلهم اعطيت مثل ما اعطيته قال لا فقال الحديث
وفيه دلالة على ان تخصيص بعض الاولاد بالعطاء وبعضهم
بالحرمان خارج عن الحق من حيث العدل والنصفة ٣

الفرط بفتح الراء هو الذي يتقدم الواردة فيهيئ لهم الارسان
والدلاء ويمدر الحياض ويستقي لهم وهو فعل بمعنى فاعل
ويستوي فيه الواحد والجمع معناه انه عم يتقدم للامة فيهيئ
لهم في الجنة منزلا ونزلا كما يتقدم فرط القافلة ويعد لهم
ما يفتقرون اليه من الاسباب ثم انه شهيد لامته لا على امته
وانما قال وانا شهيد عليكم لانه ضمن فيه معنى المهيمن
والرقيب ٣

والمعني بها والله اعلم العلوم التي بها فتح الابواب
الخفية ويطلع عليها او الاشارة الى فتح القلاع
والمدن واحراز الغنايم ٣

الاستغفار هنا عبارة عن الصلوة
للجنازة ٣

قوله يغفر روي بالجزم وبالرفع ووجههما
ظاهر وقوله زدت جواب لو بحذف اللام
اي لزدت عليها والنظر في عليها يعود
الى السبعين وانما انث الضمير لكون
السبعين اعدادا ٣

الفرق بين المعدود والمعدودة بالسبعين مرة

يعني مقالتي
٢٥٢

التنافس
ان يغبن
والتحاسد ٣

٩٩
١٣٢

بمعنى الحذر وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين (ق) عمر بن ابي سلمة وعايشة رض قيل عمر هذا
هو ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي عم
اثنا عشر حديثا في الصحيحين منها ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث
قال سألت رسول الله عم فقلت هل يقبل الصايم امرأته قال سل هذه لام سلمة فاخبرته
ان رسول الله ليصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال
عم اني لاتقاكم لله يعني انا اعلمكم بالتقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب
ما نفعله اتقاء واخشاكم له اي لله عدي الخشية بالام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية
وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة
جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث الذي
كورنا علامة ق لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة رض ان رجلا جاء
الى النبي عم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة
وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر
فقال عم والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده
اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز
الحق والباطل قال صاحب التحفة ولو روى مشعرا بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك
وانما هذه رواية مالك في الموطأ (ق) انس رض اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة
وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها
من غير اخلال واجبا تماما مما اعلم من فيه يعني لاجل من يعني وجد امه ومن هذه بيان
لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين
والشفقة عليهم (م) ابن مسعود رض روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء اباءهم
والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر
الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون
على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي
فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف وسكون السين
وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون
هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة
بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم قال الشارح فقد فتحت قسطنطينية

في زمان بعد اصحاب النبي عم وبفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين
الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم
اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية (ق) ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف
اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة تنسب
الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق
بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري
ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل واختار البعض هذه الرواية قلت
الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل
هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال
لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يأمرونكم ان تنظروهم
من الانظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ
حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلح بينهما وقيل
لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في
الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء
لنايم او مصل او غيرهما ولا رياء لان فايدته تتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى
من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره (م) جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه اني لاعرف
حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث قيد به لان كل الاحجار
كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرج رسول الله
الى بعض نواحيها فلم تمر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز
معناه كانا نشاهد بنبوته عم بحيث لو كان للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي
بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء
الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عم يعرف الموات (ق) سعد بن
ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا
فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال
احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه
يعني انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعط لاعرض عن الحق وسقط في النار

على وجه وأترك بعضاً في القسمة لعلمي أنه تام الإيمان وأثق بجميع ما أفعله وفيه بيان أن الإمام
يجوز له أن يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية
عنه إني لأعلم آخر أهل النار خروجاً منها وآخر أهل الجنة دخولاً الجنة رجل أي هو رجل
يخرج من النار حبواً وهو المشي على الاست فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل
إليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل أنها ملأى بالهمزة على وزن عطشى
فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل إليه أنها
ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فإن لك مثل
الدنيا وعشرة أمثالها أو إن لك مثل عشرة أمثال الدنيا شك من الراوي فيقول يا رب أتسخر
بي بحرف الجار يقال سخر به وسخرت منه أو تضحك بي شك من الراوي وأنت الملك ولما كانت
السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو إنزال الهوان يعني أتحقرني بخطابك كخطاب
المستهزئين وأنت أكرم الأكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر
بضميره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تع الأدب كما زل لسان من وجد ناقته بعد
فقدها وقال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وأنا ربك أو يقال الدار الآخرة ليست دار تكليف
فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح هنا وجهاً آخر وهو أن الهمزة فيه للإنكار
ومعناه نفي السخرية التي لا تجوز مع الله تع وأقول ما جاء في بعض الروايات من أن الله تعالى
أجابه بقوله لا أستهزئ منك ولكني على ما أشاء قدير يقوي الوجه الأول قال ابن مسعود
رض فلقد رأيت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم
جمع ناجذ وهو آخر الأضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الأولى أن يراد منها الأنياب لما جاء في
الخبر أن كل ضحك النبي عم كان التبسم وكان يقال هذا من لفظ الراوي وذلك إشارة إلى
مثل الدنيا وعشرة أمثالها أدنى أي أقل أهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان لو
عودة لأهل الإيمان بإحسانه وامتنانه أنزلنا في ذلك المكان بغير غش وهوان ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت علي غضبى غضبها
على النبي كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك رح إذا قذفت امرأة
زوجها بالفاحشة حين أخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي أن النبي عم قال ما يدري صاحب
الغيرة أعلى الوادي من أسفله قالت فقلت من أين تعرف ذلك فقال عم أما إذا كنت عني
راضية فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت علي غضبى قلت لا ورب إبراهيم وفيه
جواز الاستدلال بالأفعال على ما في البال وعن هذا قيل من أحب شيئاً أكثر ذكره قلت أجل

الحبو هو المشي على اليدين والرجلين

وهو المشي على مقعده

يقال سخر فلان من فلان وقال تع فلما رأوه ... من قوم سخروا منه إلا ... فعول السخرية ... ولكن الضحك ... بمعنى الاستهزاء أيضاً ... قال تع فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون
والضحك وأمثاله على الحقيقة إنما يصدق في حق من يعتريه التغير فأما من تنزه عن ذلك فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه بل إذا أسند إليه شيء من ذلك يجب أن يحمل على معنى هو منتهاه وهو في الاستهزاء إنزال الهوان والحقارة لأن المستهزئ غرضه إدخال الهوان والحقارة على من يستهزئ به وفي الضحك هنا الاستحسان والاستبشار

في سعادة الأنهار

وهو حرف تصديق

وهو حرف تصديق والله ما أهجر إلا اسمك يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى
منه إليك فإن قلت هذا يدل على أن الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب أهل السنة قلت المراد
بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رض وهو بضم الصاد وفتح
الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثاً له في الصحيحين حديثان أحدهما للبخاري
والآخر متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عم رجلاً يخاصم أخاه قد احمر وجهه وانتفخت
أوداجه من الغضب فقال عم إني لأعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من
الغضب لو قال أعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على أن الغضب
لغير الله من نزغات الشيطان وأنه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تع وإما ينزغنك من
الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رض روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عمن
يجامع أهله ثم لا ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال إني لأفعل ذلك إشارة
إلى الجماع المدلول في كلام السائل أنا وهذه إشارة إلى عائشة ثم نغتسل قال النووي إنما قال عم
بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون أوقع في نفس السائل ولهذا أكده بأني وأنا إلى هنا كلامه
أقول إن نعم إن كان مذكوراً في أول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك
في نفس السائل وإن لم يكن كذلك فلا بد أن يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب وإلا لما حصل
جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله إني لأفعل أنا فإن هذه التوكيدات لا يصح
صدورها عن البليغ إلا في أمر مؤكد وهو الواجب أقول هذه التوكيدات إنما تدل على تحقق الحكم
وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عم لا يدل على وجوبه ولعل الوجه أن يقال ثم
نغتسل في قوة قوله عم أنا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والغسل المترتب على الإكسال إذا استمر
من النبي عم يفهم منه الوجوب فإن قلت على هذا يفهم من قوله لأفعل الاستمرار فيلزم أن يكون الإكسال
واجباً قلنا فعل النبي عم إذا كان من مقتضيات طبعه كالأكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وإن
استمر وفي الحديث دلالة على أن فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة إذا ترتب
عليه مصلحة ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة
ساقطة على فراشي أو في بيتي شك من الراوي فأرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة
فألقيها في الحديث بيان أن التكبر منتف عن ذاته عم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء حقير للأكل
وإرشاد للأمة وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعاً أو فرضاً وتنبيه للورع من
أن يجتنب عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام وأما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل النبي عم
لما روي عن جعفر بن محمد رض أنه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له

وأوداجه جمع ودج وهو عرق في العنق

غسل الرجل من الجماع إذا خالط أهله ولم ينزل

وكانت الصدقة عليه حراماً لأنها أوساخ الناس ... ولا يجوز أن يكون ... من أوساخ ...

قال رسول الله عم قال الله تع لموسى وقد قال يا رب ابعيد انت فاناديك ام قريب فاناجيك فقال تع له انا جليس من ذكرني وانا معه قال فاى الحاجات اليك يا رب قال ان تكثر ذكري على كل حال روى ان موسى عم كان يطوف على بنى اسرائيل ويقول من يحملني رسالة الى ربى وما كان مراده الا ان يطول الحديث مع الحبيب ومات موسى عم مشتاقا الى لقاء ربه فلما كان ليلة معراج نبينا عم جاز عليه فذكر الوصل وبكى فلما رجع نبينا من سفر قاب قوسين رده في الصلوات ليسعد برؤية من قد رآى فاذا قام يوم القيمة قام فتعلق بقائمة العرش قبل الكل وكيف لا يسابق وقد عيل صبره من كثرة الانتظار وبلغ كتاب الوعد اجله فلو اصطبر له ولا قرار له ربعيا

اشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف **خ** ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اختصم مسلم يهوديا فقال المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي النبي عم ما جرى بينهما فقال عم انى لاول من يرفع راسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي عم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفع راسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع رأسه عم من هذه الصعقة يرى موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم **ق** حفصة رض اتفقا على الرواية عن ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها لما طلقها رسول الله صلعم فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روت عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عم اني لبدت راسي تلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل على ان النبي عم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا **ق** ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه انى لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم يحتاج الى الاكل في ما يتخلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها ولست هيئتي كذلك فاني مزاحي محروس عن التخلل لغاية انجذابي الى جناب القدس قاله عم حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ اظل لا تكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار دين واصل لم يكن صائما والفرض خلوه فيه **ق** ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما الكنه متفق عليه الى قوله لا قتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال عم لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس

في قلبه

قوله اني لست كهيئتكم يريد به الفرق بينه وبين غيره بانه تع يفيض عليه ما يسد مسد طعامه وشرابه من قوة ان يشغله عن احساس الجوع والعطش وتقويه على الطاعات ويحرسه عن تحليل يفضي الى كلال القوى وضعف الاعضاء ولا كذلك غيره

في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان اتكشف ما في الضمائر ولكن امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر **م** ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع الله على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه **م** انس رض روى مسلم عنه قال بعث عم الى عمر جبة سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن لتعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا **ق** ابو حميد علي وزن التصغير الساعدي اتفقا على الرواية عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قاله عم حين قفل من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع **خ** زيد بن ثابت رض روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود على صيغة المتكلم يعني ما صدقتهم على كتابي اي الذي ارد الى بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خونة قال الله تع في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا **فصل** **م** الشريد بن سويد الثقفي رض شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم وكان اسمه مالكا فسماه النبي عم شريدا قيل ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون رسولا الى سلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص

ويهود اسم اعجمي منسوب الى يهودا بن يعقوب فعربت بالدال المهملة وقيل هو عربية من هاد اذا دخل في اليهودية وهو هائد والجمع هود

انما فصل هذا عما قبله لانه مذكور بنون المتكلم بعد ان ما قبله كان بياء المتكلم بعدها

وانما رد عم المجذوم لئلا ينظر اصحابه اليه فيزدروه ويرون لانفسهم عليه فضلا فيدخلهم العجب او لئلا يحزن المجذوم برؤية غيره من الاصحاء وما فضلوا به عليه فيقل شكره على بلاء الله تع او لئلا يعرض على احدهم جذام فيظن ان ذلك قد اعداه

والوباء وغيرهما مما هو مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم
لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله
كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر رضه ان النبي عم اكل مع مجذوم
فما وجهه قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل
المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضه قال جاء رسول الله صلعم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم
فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عم
انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا الآن حتى
يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من سبى بعد ما غنم
ماله لا يجب عليه رده لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري
وانت ترى ان الشيخ رفعه بعلامة ق م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة
بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عم انا لا
نستعين وروي لن نستعين بمشرك وما روي ان النبي عم استعان بصفوان قبل اسلامه
فمحمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال
لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ لئلا يساوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة
فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور رضه انفقا على الرواية عنها انا
لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم واصحابه عن البيت فنزل
الحديبية وهو اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم و
نقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت
بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوفا على
فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول
شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا
ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام
فعلوا اي دخلوا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار
ح ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا

من الجماع ... اي كثروا من الجم ... وجموا الا لا ... قال الشيخ ...

وان هم ابوا

استطرة
وقد كنت استأنيت بكم وقد كان عم انتظرهم بضع عشرة ليلة فلما تبين لهم انه عم غير راد لهم الا احدى الطائفتين قالوا انا نختار سبينا الخ

مصابيح ١٥١

ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فقال الناس طيبنا ذلك الخ

بخاري ٢٩٧

فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا

خرج رسول الله عم لغزوة بدر فادركه رجل قد كان يذكر منه جراءة وشجاعة فقال جئت لاتبعك واصيب معك فقال له عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا قال فارجع فلن استعين بمشرك ثم مضى حتى اذا كنا بالشجرة ادركه الرجل فقال له كما قال اول مرة فقال له فارجع فلن استعين بمشرك ثم رجع فادركه بالبيداء فقال له كما قال اول مرة تؤمن بالله ورسوله قال نعم فقال له عم فانطلق الخ

اي بل يعطى شيء قليل

وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم
على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي اول صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن
بفتح اللام وضم الياء وكسر النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء
وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم لمن منعه من البيت
ق الصعب بن جثامة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين وجثامة بفتح
الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
احدهما للبخاري والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا وحشيا
فرده علي فلما رأى ما في وجهي لرده فقال عم انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام
التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة ما اصطاده
حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارة او بدلالته
لما روي ان المحرم سألوا النبي عم من لحم الصيد فقال هل انتم هاديتم عليه قالوا لا
قال كلوا قال الطحاوي وفي حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي لا يجوز
للمحرم اكل ما اصاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عم في حديث الصعب على علمه بان
الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم
انقطع عمله قال النووي عمله بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها
وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول
اجود وقال الطيبي لعل من لم يمعن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن
ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا
م عائشة رضه روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بناء المجهول
ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بني آدم
على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله و
حمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة
او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى
بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان
يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتبة وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه
الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحد او شوكة واحدة عن الطريق

ان يتم الله ... امره ...

زهب ابو حنيفة ... صيد الحمار ... وكذا اذا ... فقد روى ...

نصل هذا مما قبله ...

قال رسول الله عم لا يتمنى احدكم الموت ولا يدع به من قبل ان يأتيه انه اذا مات ...

السلامى من كل عظم ... والزند ... كل مفصل ... بذلك العظام ...

ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد ا قوله عدد
اذ لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل
احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رأينا
شخصا واحدا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه يكون الجزاء
معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة
كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عم
كل سلامى عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة ويعين الرجل
على دابته صدقة سيأتي تمام الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق
بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلامية
يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح
الياء وبالشين المعجمة يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح
رض عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين
المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث و
انما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القنات جمع هنة
وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون
على امام واحد يعني من قصد ان يعزل امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان
ينصب اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه
بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل
وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي
او غيرهم وهو حال ومن فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل
كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت خرجت سودة زوجة عم رض انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر
لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد
من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استئذان
الزوج خ علي رض قال لما علم النبي عم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة
بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين فبعث رجالا على عقبها فاخذوا
منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان للمهاجرين

اقاربا

اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان
اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي واهلي ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رض دعني اضرب عنق هذا
المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعني قد حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء
يعلمك انه مستحق القتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق
عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي انه ذكر لعل
لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة
فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل
فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر رض منافقا على التأويل لكون فعله شبيها بافعال
المنافقين ولهذا لم يزجر النبي عم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه
متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجد بعينه في صحيح مسلم رواية علي رض يعني
حاطب بالحاء وكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المصنف لضميره انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة
وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك
الامام يقتله ان رأى فيه مصلحة خ ابو هريرة رض انه كان في ما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث
بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى
وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء وانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عم
بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها
اولى بل اراد به التأكيد لفضل عمر رض كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رض فضائل عمر لا تخفى على احد الا على احد
لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المناقب بعلامة البخاري وانه متفق عليه ق
عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة
ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري
بآخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الياء والهمزة في آخره وفي
بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه
لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما
هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين
اي يقلع بعض الحذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام
والسبابة قال النووي وهنا في الحديث نهي عن الحذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويتعوذ به

كل ما نذكر في هذا الحديث ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على
بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا و
الرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل
امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اى امة نبيكم
هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها فتجيء فتنة فيرقق بعضها
من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق
بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متواترة بعضها من بعض
وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا
وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اى يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول
ايضا فلتأته منيته اى موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الضمير فيه عايد الى من الى الناس
الذي يحب للوصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني يفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول
من جوامع الكلم ومن بايع اماما اى اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق
ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده
او المراد منه المال وقيل هو كناية عن ما يعجبه من ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه
فاضربوا عنق الآخر اى ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي
انك تكثر رواية الحديث وعن جمة لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم
وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله وأقنع بقوتي وقال يوما من يبسط ... ام انه لن يبسط احد ثوبه
حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اى حفظه فبسطت بردة علي حتى اذا اقضى
مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته عم شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل العظيم اى عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة اى لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم
لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليتلى
عليها الضمير في انه للشان وانها للعذاب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية نعته للضمير في عليها
وايل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه لدينه داء وان كان
لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي عم
فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اى بسببك على اهلك هوان

اى مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان
حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك
لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان باختيار مني ان شئت سبعت لك وان سبعت
لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين التسبيع بقضاء في ازواجه وبين التثليث بلا قضاء
وفي التسبيع مزية بتواليها وفي التثليث مزية بعدم القضاء فاختارت التثليث لكونها لا تقضى في
ساير الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث
وروى انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة
بل تجب التسوية لعمومات النصوص الواردة في القسم ولان التثليث لو كان حقا للثيب لكان من
حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون التثليث
حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها
م الاغر المزني رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث احدها هذا والآخر
للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعد الميم
انه ليغان الضمير فيه للشان والفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور
نايب عن فاعل يغان اى ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا
فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه على احوالهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم
وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم
وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله
فيستغفر لذلك وقيل هو حالة الخشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان كانوا
آمنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عم اظهارا للافتقار
وعبودية وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله
يحب التوابين فكان عم يجدده في كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان يدوم
على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا
فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه
فيصححه وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل
ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه انتهى بعض العلماء عن تأويل
هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصايص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي
عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عم لكنت افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب

ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم
عن لفظه انه فتعرفون يعني ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اى تنكرون
بعضها لكونها قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اى من كره بقلبه وانكر
بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي سمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر
بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التقسيم غير مستقيم لان الانكار
يكون باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد
سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب في المنع باللسان او بسائر الاركان
من تمامها الا يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادف ... قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله
تنكرون بشهادة الفاء في فمن كره فلم يكون المفصل ... ان يخرج
من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير الكلام النبوي واما الرواية التي نقلها ففيه قوة ولكن من رضي
وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق
فصل عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني بالفحش او يبخلوني ولست
بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش
والتعدي في الطلب وينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضاء القلب يعني ... ما ظهر
من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب
مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة كان احق
به اى بالقسم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند انتصار
عائشة رض اى انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها ما روى ان ازواج النبي عم جمعن
فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رض في مرطها
فقالت ما قلن فقال عم اتحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها
فقلن لم تصنعي شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه
ازهدهن قالت عائشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب فكانت لها منزلة عنده عم
تضاهي منزلة عائشة فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني
يسألنك التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت
عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على
جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تع فمن عفى واصلح فاجره على الله ابن مسعود

اى تحبون بعض امورهم معروفا وبعضها منكرا فمن
كره المنكر بقلبه اذا لم يستطع باللسان فقد برئ من الاثم
وان انكر بلسانه او بيده اذا استطاع فقد سلم من الاثم
والثلاثة اقوى من الارادة لانها تدل على سلامة غيره
من الشين الناس م

معناه انهم دارين ان يسألوني القسم
بينهم بفحش العبارة او ينسبوني الى البخل
ان لم اقسم بينهم والفحش كل خصلة قبيحة
من القول والفعل والمراد هنا التعدي
في السؤال م

اى انه حق الفصاحة
والفطنة من ذلك

تشابه

قالت عائشة رض فجعلت اراقب النبي عم وانظر طرفه
هل يأذن لي ان انتصر منها فلم يكلم فتمنى حتى
ظننت انه لا يكره ان انتصر منها فاستقبلتها
فلم البث الى ان افحمتها فقال عم انها ابنة

بانه كلمة حق الحجة
اذا اسكته م

اتفقا

ضعيفة
اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الايثار وهو خبرنا
يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه ستكون ولاتكم اصحاب اثرة
يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي بعض
النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتبرة قالوا يا
رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون
الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول
الله صلعم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي
فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عم بيعة الاعرابي
لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت وقال القاضي لان بيعته
كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس
كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر
على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح
ان النبي عم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات فيخرج الله منها
كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة متفرقة والله اعلم ق ام عطية
واسمها نسيبة بنت كعب رض اتفقا على الرواية عنها عطية بفتح العين وكسر الطاء المهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم فتداوي الجرحى
ماروت عن النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري
منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير في انها الشاة وقال الشارح للشان والاول
اظهر محلها بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله
صلعم بشاة اليها اى الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني من
جهة الهدية فجاء رسول الله صلعم الى عائشة رض فقال هل عندكم من شيء فقالت لا
الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت
صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية
حلال لرسول الله عم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها اذهب
اوساخ الناس فصانه الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ
عائشة رض روى البخاري عنها قالت كان النبي عم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدائقها
هدية وكان غيرة عليها مع اني ما رأيتها اكثر من سائر نسائه فقلت يوما من الغيرة

المحل بكسر
الحاء موضع
الحلول
والمحل
النزول م

عن عائشة رض

كانه لم تكن في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت هذه اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذا تفسير لضمير انها م علي رضي روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله مالك تزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة

م ابو ذر رضي روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عم اتيت مكة فسألت عن مكانه فمالي على اهل الوادي وكانوا يضربوني حتى خررت مغشيا عليه ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرأيت في بعض الليالي رسول الله صلعم يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال لي مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل او الذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير فانها والمراد منها ماؤها

فصل

ف ابو ذر رضي اتفقا على الرواية عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك خولكم بفتحتين جمع الخائل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من جاوزهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في آخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني لا تأمروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق قاله حين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحتا اي سبّ غلاما له بامه

ف سعد بن ابي وقاص رضي اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنة لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا ثم قلت افاتصدق بشطره قال لا ثم قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدأ ورثتك اغنياء خير وهو خبره او يقال ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له وفي قوله عم الثلث كثير بيان ان المستحب

لدان يوصي

لدان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة محمول على الارث من جهة الوصية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امرأتك يعني حتى الذي تجعل في فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق تبرعا كافية في تحصيل الاجر والمسبوق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء المجهول وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تع قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك آخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تميتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر بما هاجر منه وبموته فيه اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اي الفقير استدراك من قوله فلعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين عيادة النبي عم الراوي

ف ابن عباس رضي اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذا الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله …

اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل وانما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السائل وقعا عظيما خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد يعني الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار هذا تفسير لاسم الاشارة

تحـ ـرف ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يتعلق الوصف بخصم صاحب الحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الا قل على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني والياء في فاقضي ساكنة بنحو ما اسمع منه من قضيت ما يعني لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويخفي عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا بين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون انشاء عقود النكاح وفسخها موضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله غدا قال قبيل ليلة التعريس بيوم التعريس نزول المسافر آخر الليل قال النووي كان لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله

وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها ورجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيطلب الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى بلد آخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينه وبين الله حجاب اي تكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المص في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعثه الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلعم عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رآيته اعزل فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله لما اشار به النبي عم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لان الله تعالى مدح قوما ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رضه وهو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان من آمن به معه ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله ولا يشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فاتني قاله لرجاء حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول الله صلعم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله

دد لو كان عم مختفيا

اتعرفني

بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اى اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اى قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اى حرمة واماما من جهة ابراهيم ابن النبي عم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اى قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي عم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال ف انس رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الايثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراءكم يفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا على هذه الاثرة ولا تخالفوهم لو قال المحق لهم لا الانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد ف ابو سعيد رضه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحته فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اى تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم عند عدم حالة الدنو من العدو ف حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يتكلم بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون اما حكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي عم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر ان امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكثرة لا تناسبه الا ان يقال اذا ابتلى المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امرهم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ف انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي عم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلي اما والله تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون

في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ف معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالة الشيخ لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي عم رواية معاذ بن جبل رضه وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اى يجيء وقت الضحى فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعا الله تع بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب منها الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته ف ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما يناله الامير في الارض من البأساء داهية بالنسبة الى ما يناله في الرياض من النعماء ف جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اى لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض لا تشكون كلكم في رؤيته تع وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اى لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى يعني من فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤيته تع دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرا وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ف ابو ذر رضه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احدهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة

ان كان يقرء بفتح التاء يقرء بتشديد الميم وان كان يقرء بضم التاء يقرء بغير تشديد الميم

توربشتي: بضم الفوقية وسكون الواو وكسر الراء والموحدة وسكون المعجمة بعدها فوقية فياء نسبة الى توربشت من شيراز

لفظاخبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليتركن الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصايص رسول الله صلعم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه م كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر لما روي عن النبي م انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رض روى لكم عنه انكم ملاقوا الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي م مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال م مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال م مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له انك ان امرت عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال م انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن م مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول ثمة فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله م حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر صلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي له ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رض قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله م اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسلم قد عن عايشة رض ان رسول الله صلعم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز ان يستدل لذلك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد من الاجل هنا مدة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب وقت النهار الى العصر

وانما مثلكم

وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطايفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا انبيائهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عم قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسالك يا ذا الكرم والافضال ان تختم لنا بحسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله تع خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي م ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلعم من مكة قاضيا لما فاته من عمرة عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد

فقال جعفر وهو اخ علي هي بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها
وقال عم انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المص وجده رواية اخرى
يعني المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني
وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه
الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه
قلت اخذها لخالتها فهو في الحقيقة غير مقضي له فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول
ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى النبي عم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة
وبقوله مولانا ما روي انه عم كان من سبي فاشتراه وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه عم
منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى
الكفار من ياتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد
ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تع يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية
ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربو في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على
ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عم سئل عن بيع الجنسين
متفاضلا فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كان يدا بيد وانما
يدخلها الربو اذا كان نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه قد دل ان بيع الدرهم
بالدرهمين يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه
خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلعم علي وعندي رجل قاعد فقال
من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من تضع لبن ام
اخا لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته
ولا يحتاج الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة ومدة الرضاع
مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رض انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال
الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول
في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل خ جابر رض
اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي
بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف
الطيب والمراد بها هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل
او الافعال معناه تخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي

وذكر الحافظ ابو موسى ينضع من التنوفي يعني يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر
الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفع اليه يعني ان المدينة
تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى وحكي ان عمر بن عبد العزيز رض كان
يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع
بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي عم المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال
لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر ذلك لرسول الله عم انما انا بشر اذا
امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ و
اصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد بالرأي
الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برأيه
واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت
ظنا فلا تواخذوني بالظن ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم
صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى
كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقالت طائفة لا يجوز
لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام
وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز وسهو نبينا عم في
الصلوة كان لمقام يشتغل عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف
سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسهى عما سوى الله في
التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن
ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم
يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير
حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا
للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ لا
التخيير كما في قوله تع فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل
انكم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عم
ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عم يحبه فلم يقبل فقال يا
اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة
فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد

روي ان المرأة مخزومية اسمها فاطمة بنت الاسود وكانت تستعير المتاع وتجحده فامر النبي عم بقطع يدها للسرقة فقالوا من يكلم فيها رسول الله عم فقالوا ومن يجترئ عليه الا اسامة بن زيد فكلمه فقال رسول الله عم اتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب وذكر الحديث

أعلم أن هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله
وَأَيْمُ الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصلها ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة
وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي
الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله عم شفاعة اسامة
واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر
واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب
الشمس م معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رض روى البخاري
عنه فيما رواه عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة
ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر
فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن
وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم
ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف هو الجد الرابع لرسول الله صلعم
وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني هاشم
اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان يعاونوا
محمدا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني
المطلب على ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقيا في الاسلام على تلك
النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شيء بالهمزة وقد روي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة
وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة
منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مدرى اي مشط يحك بها رأسه فقال عم
لو اعلم انك تنظر لطعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما
احتيج الى الاستئذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر
بلا استئذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها
شعر الرأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا
عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك

وذهب

وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم
صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا
على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه
فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول
من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع به انما حرم اكلها للنجاسة
فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني
محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية
من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهو حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره
الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان
بفتح الميم وسكون اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات
الكرامة للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رض
اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد
كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول بيديك
ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين و
كذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه
فمسح وجهه وكفيه فالراوي وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى
ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه
اراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند
الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون
على انه ضربتان لقوله عم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين والجواب
عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م
ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود
اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المصنف تفسير للفظ هذا ورأسه
معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف
لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه
كما ان يدي المكتوف لا تقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارًا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يتقحمن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متهافتين في وقوعها شبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم ولا سيما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم ابن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي رح انما ذمه الرسول عم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبي عم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رض قيل لها روت عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روت زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم روته زينب بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة فحصل من المحق انه اشتبه عليه زينبان وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عم ثلث مرات لا فقال عم انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفات وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي

بالبعرة

بالبعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها فيجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفات في الجاهلية كانت سنة ثم خففت وصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عم النهي ثلث مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك ويمكن ان يقال صور الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رض روى مسلم عنها قالت حكى لي ابن عمر رض انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يغضبها اسلوب تفضيلها ضميره مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على رأسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثلث الحثيات التي تأخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة فالتثليث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تع ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تع ما يخالف رضاه وامره سمعه اذى اي كالكلام المؤذي

صفة

من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حبس العقوبة عن مستحقها
الى وقت ومعناه قريب من معنى الحليم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور
كما يأمنها في صفة الحليم انه يشركه به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة
المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وامائه ان له شريكا في ملكه وينسب
له ولدا ثم ابتدع يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته مع
من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من لم يجد الا ذي منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه
لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف
من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تع والمراد
بها هنا ثمرة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم
الفواحش الفاحشة ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح
من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه
فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحهم عايدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير
من الله خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا بأس عليك طهور يعني لا شدة عليك
في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده
قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه بأس شديد
لان حمى تغلي كغليان القدر قريب من ان تزيرني القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا
المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبل ما قلته الا ظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع العرب لان العرب من كان
من نسل اسمعيل عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض
روى مسلم عنه لا تأكلوا بالشمال فان الشيطان يأكل بالشمال قال الطيبي الشيطان جسم
يجوز ان يكون له يمين لكن لا يأكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان
يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي عم عينه للاستنجاء
وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشوم
فكره النبي عم للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا تذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن
الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا حقر يتناول باليسرى عادة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث
تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين يمد ويقصر وتشديد الميم

اي اللهم استجب

خطأ

خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم
قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو
اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده
واجاب مجيبه كذا روى عن علي رض وقيل معناه قبل كما يقال سمع الامير البينة اي قبلها وفي
الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من النحاة وفي المستصفى
الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك
الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم
البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى
ابو هريرة رض ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض
لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امرأة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد
الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر
اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في
الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة رقم لنص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد
به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث
ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان
الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي
ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني
متفاضلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل
النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز
ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من
لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم
فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم
غير ممنوع لما روى ان يهوديا احلب للنبي عم لقحة فقال اللهم جمله فبقي اسود الشعر
الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا
اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا حرج ابو بشير الانصاري
رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه روى عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له

في الصحيحين سوى هذا الحديث لا يبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر
بالفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي عم قال قلادة من وتر او قلادة
ولم يقيد ها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث
الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما
بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل للزينة فلا باس م ابن عمر رضي لا تبيعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رض
روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب
الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد
يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا
الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عايد الى الورق باعتبار الفضة
على بعض ولا تبيعوا منها غايبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد
اي احضاره م ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف
المرمى بالسهام ونحوها قاله عم لما راى الناس يرمون دجاجة مجثومة للرمي قال النووي
هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر رض لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان
وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تنامون تقدم الكلام عليه في ح فضل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم ح ابو
هريرة رض روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد
والجمع كما قال تع فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب
والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر
والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن
قوله عم ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى
ولان النبي عم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان
النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه
وقال ينبغي ان يقال السورة التي يذكر فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح
الثاء المثلثة الغنوي رض وهو بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه

عن النبي عم

عن النبي عم حديثا الا انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه لما فيه الجلوس على
القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور
وعليا رض كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم
ويروى لا حسد الا في اثنين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا
محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير
خصلة في رجل اتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعاته واناء النهار
فهو اي الحاسد يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو
ينفقه في حقه اي في حق الله فقيد به لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الخير
فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة
لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان
المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه
وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات
فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما اعطاه المسلم حصوله في الدنيا الا لهاتين
الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا
النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على الشراء
ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي
معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق
المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تغتابوا وصفة الاخوة التقابل قال الله تع
اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض هي امراة العباس رض اخت ميمونة زوجة النبي عم
يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ما روت عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين
ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان
وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة م عايشة رض روى مسلم عنها لا تحرم
المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر
الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة رح استدلالا
بقوله تع وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير
وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء

الهجيمي رح بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان لاحد منهما في صحيحيهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصرح نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعل انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر عبد الرحمن بن سمرة رض قيل انه فتح الله في يده سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغي بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباءكم فان قلت اقسم النبي عم على الاعرابي حين قال في حقه وقد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم لا على قصد القسم عبد المطلب بن ربيعة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم واهله لانها يراد بها الالفة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لا نقلب الى اهلي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء

من الاعمال

من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة والاذكار وبوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زالت الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه ندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحذرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة و قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان يحصى ح ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رض وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا في القراءة فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة رض على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله عم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازدراء بهم وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع تكون بعد البعث

يوتيه ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء
استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي
قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول
من يفيق فاذا انا بموسى اى ملتبس برؤية موسى آخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اى موسى
آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام
قبلي ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اى اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رض قيل انه
مشهور بكنيته كان من الرماة روى انه عم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل
ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث
والبخاري بها لا تدخل الملائكة اى ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب
الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث
غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم
منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب
الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا
مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اى خشية
ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا
في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور
على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل و
اوطانا لان لبثه بقاء المتوطن م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل
ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا لانفسكم الا بخير فان الملائكة
يؤمنون على ما تقولون اى في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا
الا مسنة وهي الثنية وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن
الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اى ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي
ما يكون قبل المسنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في
الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم
نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان
لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اى
لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه وهو بفتح الجيم والهاء

الهائين

الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهاءين وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف
والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا
بعدي اى بعد فراقي من موقفي هذا قاله عم في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني
اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا بعدي الى الحالة الاولى كفارا هذا
مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فانه
من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين
بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اى متلبسين بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر
ان استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عمن يسأل عن تلك الحالة الاولى
وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء شرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر
تدخل النار على مذهب الكسائي وقال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع
رقبة وهي موضع اصل العنق ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول
هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تع قال للجنة والنار
لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه
عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله ما ها هنا
وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تأويله من الخلف
يقول وضع كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا
قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم
للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع
وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اى ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل
جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من
الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تع تعظيما
كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل عم ومنهم من يقول القدم اسم لقوم
يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن
اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في جهنم ان
الله تع يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير حسنة اعمالهم
ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذا لم

مراخم النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا تعذيب كل من فيها فتقول
قط قط بسكون الطاء وتخفيفها او دنا تكرار الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبى
والرواية الاولى هى المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات فى احدى روايات مسلم وفى اكثرها
مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول
اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رض روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتى
يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال ويكون يقاتلون
صفة طائفة وظاهرين حالا او يجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون
حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر
فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان تكون هذه الطائفة متفرقة بين المؤمنين
فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفى الحديث
معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبى عم الى الآن ولا يزال
ايضا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين تأتى الريح فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
فينزل عيسى بن مريم عم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدى من ذرية النبى عم
تعال بفتح اللام خطاب لعيسى عم صل بنا فيقول لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم
على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول له
للتكرمة والتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الامام من هذه
الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز
رفعها خبر لمبتدأ محذوف اى هذه الفعلة تكرمة ق انس رض قال انس رض جاء اعرابى
فبال فى المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء
المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعنى الاعرابى الذى
بال فى المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابى عن بوله دعاه النبى عم فعلمه ان المساجد
لا تصلح لشىء من القذر وانما هى للعبادة ثم امر النبى عم فاوتى بدلو فصب على بوله
انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا فى
جزء من المسجد فلو اقاموه فى اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد
وفى الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه تمسك الشافعى به
على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب

راجع

الماء

المراد من امتى هم المجيبون لدعوة الراعون للطاعة وقد حمل الحديث على جيوش الشام المرابطة فى سبيل الله نظرا لقوله بما رحم الاسلام وقيل هم العلماء وقيل هم اصحاب الحديث والاول م

تعال من التعالى الذى صار عاما واصله ان يقول من كان فى مكان عال لمن هو اسفل منه ثم كثر واتسع فيه حتى عم كذا فى الكشاف م

الماء لتسكين رائحته فى تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم زكوة الارض
يبسها او نقل الماء وروى ان ذلك المكان كان له منفذ فى كان الماء جاريا عليه م زينب
بنت ابى سلمة ربيبة النبى عم اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه
من نساء زمانها ما روت عن النبى عم سبعة احاديث لها فى الصحيحين حديثان احدهما
للبخارى والاخر لمسلم قالت كان اسمى برة فسماني رسول الله عم زينب وقال لا تزكوا
انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضى
وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذى فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة
لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله عم جميلة م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا
تسافروا بالقرآن فانى لا آمن اى لا اكون امينا من مخافة ان لا يناله العدو فينهتك
حرمته يفهم من هذا التعليل انه اذا لم يخف عن ذلك فلا كراهة فى السفر معه اتفق العلماء
على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبى عم كتب اليهم قل سورة
قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة
فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول
اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام
وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اى خليت يعنى
لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا
الى تلك الامارة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها
اى فى كونها من بنات آدم لتستفرغ ما فى صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعنى
لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان
يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعنى لتنكح طالبة
الطلاق زوج تلك المرأة المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان
يعود ضميره الى المطلوبة يعنى لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروى على صيغة
المجهول يعنى لتجعل منكوحة له وروى ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على
قوله لا تسأل يعنى لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما
يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك
ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت
صالحة للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعنى ان تقع

وقد وردت احاديث بان النبى عم غير اسماء كثيرة من الصحابة الخ والعلة فيه تزكية النفس والتطير بالاسم القبيح الخ

اى تركت اليها بان غير معان عليها وفيه دليل على حرمة سؤال الامارة م

اى لا تسأل المرأة طلاق اختها فى الدين اذا رغب زوجها فى خطبتها فان المخطوبة ان يطلق زوجته لتكون منفردة بالخطبة ولم يرد الاخت من النسب لان الجمع بين الاختين حرام قوله لتستفرغ ما فى صحفتها اى لتجعلها فارغة عما فيها من حظ ضرة لجارة الضرة حق صاحبتها لنفسها ولتنكح اى ولتتزوج هذه المرأة من خطبها من غير ان تسأله طلاق اختها ومعناه اذا خطب رجل امرأة لا تسأل المخطوبة ان يطلق الرجل من فى عصمته من النساء غيرة لتصير لها ما للمطلقة من النفقة والكسوة والسكنى وغيرها وعبر عن ذلك باستفراغ صحفتها مجازا الخ

يصل الى تلك المرأة ما قدمته لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في
ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي
بعض النسخ فانما بانفصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رض اتفقا على رواية
عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني
معنتا يعني باختيار عائشة اياه هذا تفسير للخبر م ابوهريرة رض روى مسلم عنه
لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور
من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم
انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال الصاد دون المد
قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى
النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير
للمد لا للاحد يعني لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه
ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم
كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع كونهم كانوا في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة
الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا
الصحابة ففيه مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا
الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ويفهم منه خطاب من بعدهم
بدلالة النص خ عائشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا
الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي
انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما ان تعلقت فسبهم جائز
كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث
لان احكام الشرع مبنية على بيان حالهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز
واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع
على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رض روى مسلم
عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها
فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الشيخ حكاية عن
زكريا انى يكون لي غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا

قاله لما خيرت عائشة رض النبي عم حين نزلت آية التخيير وقالت لا تخبر بذلك صواحباتي [illegible]

فان كانوا من اهل السعادة فقد صاروا الى ما فيه [illegible] عليكم [illegible] من سبهم وان كانوا من اهل الشقاوة فقد يتعذبون من اوزارهم

وهو من اليسر

قال الامام محيي السنة [illegible] معنى هذا ان الناس يقصدون [illegible] التفاؤل [illegible] الفاظها [illegible]

وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من
الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان
فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقال لا يعني اذا سألت رجلا عن واحد
مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في
جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مع ما قبله
من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله عم انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية
ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت
روي عن جابر رض انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وببركة وبافلح وبيسار
وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد
ان ينهى عنها نهيا بمعنى تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رض اتفقا على رواية
عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره اي
لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاكه اقول صادفت في
الصحيحين و[illegible] المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير بالكاف وفي نسخة والذي
[illegible] مصححة على شيخه وان اعطاكه بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا
لفاعل اعطى [illegible] رواية ولهذا معنى لطيف دراية وهو انه يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته
من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا الا انه وكيله لا يسامح المتصدق في ثمنه فان العائد في صدقته
كالعائد في قيئه فانه له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك
بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه
في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه
غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في
رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رض ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق
صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق
عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك
المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة انما منع عم عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه
لله تعالى فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط اجره
كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابوهريرة رض لا تشد الرحال بصيغة
المجهول خبر بمعنى النهي والرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه

وانما منعه [illegible] من شرى صدقته لانها خرجت من ملكه الى الله فلما اراد ان يعود [illegible] شبهه بالعود الى القيء [illegible]

اي ما تم [illegible] كما هو المعتاد [illegible] البيع

والكلام فيه في الباب لا قبل في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب
الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي
ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الا
ستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تاذن في
بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لامرأة ان تاذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا
محمول على ما لم تعلم الزوجة رضاء الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير
امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث
آخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا
وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضاء
الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة ماذونة به وان لم
يأمرها صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا
فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فان نصف
اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي
المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال و
العمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر
المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل
اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله م فنصف اجره له فمعناه
قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين
في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر
فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال عمر رض لا تطروني اي لا تجاوزوا
عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا
انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك
نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد
هجوهم وقال لا امرن فيهم مزق الاديم ح ابن عباس رض روى البخاري عنه لا تعذبوا

الاطراء مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه

تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام
بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول ومسجد الاقصى
وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء
بكسر الهمزة والمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة
مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عليهم السلام
ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد
فان من نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو
مما انفرد به مسلم م ابو برزة رض روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي م خراسان ومات بالمفازة
بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي م ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة لعنت امرأة ناقتها فقال م لا تصاحبنا ناقة عليها
لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام
مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي م لعنة صاحبتها اياها
قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل م ذلك لعلمه انه قد استجيب لها الدعاء
باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله م زجرا لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب
ونحوها لئلا يعتاد لسانها به ويستعمله في الانسان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه م عاقبها بارسال
ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير صحبته م فبيان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي م فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب
نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل
سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤثره انه م قال الجرس من مزامير
الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا بأس به
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال سمع النبي م ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال م لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا الآية
انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم
يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق ح ابو هريرة رض روى
البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين
بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث

قال الراوى قتل رجل من حمير رجلا من العدو فاراد سلبه فمنعه خالد بن الوليد وكان واليا عليهم فاتى رسول الله عوف بن مالك فاخبره فقال لخالد ما منعك ان تعطيه سلبه قال استكثرته يا رسول الله قال ادفعه اليه فمر خالد بعوف فجر بردائه فقال هل انجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله صلعم فسمعه رسول الله صلعم فغضب ثم قال لا تعطه يا خالد الخ

تعذيبا منه اى بالنار قاله بعدما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رض روى صلعم عنه قيل مارواه عن النبى صلعم سبعة وسبعون حديثا له فى الصحيحين ستة احاديث انفرد البخارى منها بواحد وباقيها المسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهى للتاكيد هل انتم تاركون لى امرائى خطاب للراوى ومن هو مثله قال النووى فى معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفى بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما فى قوله صلعم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اى طولب رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعول يعنى طلب ذلك الراعى وقت سقيها فاورها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعنى ان الرعايا يأخذ ون صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها فى وجوهها ومتى وقع فى بعض ذلك نقص توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امرائكم بمعروف فتوافقكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم رجل ابى قبيلة فى اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف فى غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هى قرية بالشام كانت تلك الغزوة فى السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابى طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يديه وانقطع فى يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول صلعم معهم فى تلك الغزوة فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب اى قتل ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح فى يده فجعل صلعم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اى القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اى حين استكثر خالد ان تعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعنى قال النبى صلعم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اى اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد كان قال عوف لخالد لا بد ان اشتكى منك

الى رسول الله صلعم

١٠٥

الى رسول الله صلعم فى منعك السلب وسمعه رسول الله صلعم اى سمع الرسول قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل فى لما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبى صلعم امر اولا باعطائه ووجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعى فعلى هذا فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبى صلعم السلب منه بوجهين احدهما انه صلعم لعله اعطى السلب القاتل وانما اخره تعزيرا له لاطلاقه لسانه فى خالد وهتكه حرمة الوالى وثانيهما انه صلعم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهى عن القضاء فى الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبى صلعم شرعا لم يكن حكمه فى الغضب ضائرا ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تغضب يعنى لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له اى للنبى صلعم اوصنى فلما رأى النبى صلعم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه ح عبد الله بن مغفل رض بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخارى عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادى خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابى والى الثانى عربى على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اى هى المغرب وبالنصب بتقدير اعنى وبالجر صفة او بدل يعنى سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما عليه الاعراب فى الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة المغرب الا فى ذلك الوقت قال اى النبى صلعم او الراوى وتقول الاعراب العشاء يعنى الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا يستعملونه فى موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الاحرف تنبيه الضمير فى انها للصلوة من باب تسمية الشئ باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اى دخل فى العتمة وهى اسم للوقت الذى كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء فانها فى كتاب الله العشاء يعنى الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبى صلعم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله تع عليها فبين انها فى كتاب الله العشاء كما فى قوله تع ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله فى كتاب الله فى حكم الله الذى اوحاه الى النبى صلعم وانها تعتم بحلاب الابل يروى معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير للاعراب وعلى الثانى للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة رض

اتفقا على الرواية عنهما ان رجلا كان عاملا على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحتية ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا او قد جاء في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عم لما روي انه عم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء عم لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وينفر الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قيل قد وقع حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي من ورائي يعني من بعدي ان هو فيهم كان من ماله لان نبوته بعده لا يخاف عليها الا انها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه انهم بواخذ ونبوته من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم شرارا فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عم ياخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله عم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وقائما بامره عم تكرمة للنبي عم ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن الاسود اتفقا على الرواية عنه قيل المقداد ابن عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد

بكسر الميم

بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عم مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان تقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله عم ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي عم اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان قريبا باتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين ساله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان الاسلام لم يثبت والمروي عن الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سال النبي عم على وجه الاستفتاء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع فيه يد السارق ثمن المجن اختلف الصحابة رض في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والتبرع فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على راويه عايشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا اتاب الله عليك قاله اي النبي عم الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله تعالى فيصر على المعصية فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رض قالت كانت بنات الانصار

يضرب بالدف في ليلة زفافي وبنت بن موتى بدر فجاء النبي عم فجلس فلما قالت احداهن وفينا
نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهاهم من ذلك القول لان نسبة
علم الغيب مطلقا الى غير الله عز وجل جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به
كما قال الله تع عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول اولانه عم كره ذكره وصفه
في اثناء ضرب الدف في اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي
من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب
بالجلاجل م انس رض روى م عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي ماخذ بعد الهمزة جمع ماخذ القرون
جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر
اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني تسلك
امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب
لان الله تع عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع
انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدارا
بشبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية موافقتهم تلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا
بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف
نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي
يعني ما الكفرة المراد بهم القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من
اضاءه وهو يتعدى ولا يتعدى وهنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم
الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها
من البلاد من اثار النبوة وقد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي
وراء الحرة وقرب المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة
المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير
البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات
جمع الية وهي اللحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة
قبيلة في اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل

هو اصنم

هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى
بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بني دوس
سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة
فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس
من مغربها فجاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه يكون
في يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان
الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون
علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا وتضرعوا الى الله تع فاذا هم كذلك طلع الصبح من
المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها الناس امن من عليها يعني من اطلع
على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس
من قوله تع يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف
قوله لم تكن امنت صفة نفسا لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة
والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين لكنه
شرحه ثم طرح الشيخ فلو علم انه اثبته او كسبت عطفا على امنت فان قلت الاية تقتضي ان
لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز
ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها
في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن
يشاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا
او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن يشاهد لما
جاء في الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من
مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة و
انما هو ايمان لخوف الاهلاك كما قال الله تع فلما راوا باسنا قالوا امنا ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى فهما اسما صنمين
لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رض روى م عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض
العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحاري
ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة
يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع الذي ترعى فيه الدواب يعني الحد

ان ارض العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن لكن
هذا المعنى لا يلائمه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لا نهر فيها لا تكون الا بالكري والعمارة
قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه بمد الراء يعني خلفه اليهودي الجملة الظرفية حال
يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمون من تبعه
من اليهود ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء
وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما مدينتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك كنى
بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع
الافطس وهو الذي تخفض قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كأن وجوههم المجان
بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي
ألبست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها
وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد بان نعالهم تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال
النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزة لرسول الله
الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا
تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة
او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الاغلب
عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد بها حلب والاعماق ودابق موضعان
بقربه وقيل المراد بها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا
بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء
المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام
في بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول
المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب
الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله
التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر

مبتدأ

خوز جيل من الناس وكذلك كرمان ويمتنع ان يحمل ذلك على اهل خوزستان وكرمان وان كان قد قاتلهم الصحابة في اول الاسلام لان الوصف الذي وصفوا في الحديث لم يوجد على اهل تلك البلاد بل وجد على الترك ٢

شبه وجوههم في عرضها وتدويرها بالترس التي البست المطرقة ٢

ويريدون بقولهم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا مخادعة المؤمنين وتفريق كلمتهم والمراد بالذين غزوا بلادهم فسبوا ذريتهم ٢

مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف
وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان
الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلو يقع موقع الفتح فبيناهم ما مزيدة معوضة عما
يستحقه من المضاف اليه وقد تترك الميم فيقال فبيناهم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون
يعني بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهاليكم
يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك
اي ما قال الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج اي الدجال
فبيناهم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعني بين احوال يعدون فيها الآلات لقتال
الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل
عيسى بن مريم عم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم
يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم
يعني قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عم
الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي
عيسى عم المسلمين والكافرين دمه في حربته فان قلت قد صح ان النبي عم قال في صفة عيسى
لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا
حين يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي ارائة
دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة
لعيسى عم اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي والدي
تغمده الله بغفرانه يقول وجها آخر وهو ان نفس عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو
النفس المقصود به اهلاك كافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجأة ولا يلزم
منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال
في حربته تغيظا لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال
في الارض الله الله قال النووي الله الله روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه
لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه
الله معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض
مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص اتقياء يحفظ بهم الدنيا

اي غير نفس المعتاد

اشارة الى استيلاء الكفر في آخر الزمان ٢

قال ابن عباس رضه سيأتي المهدي بين الركن والمقام
وهو من ولد الحسن وامه ملقبة بسيدة واسمه محمد بن علي والناس
يسمونه المهدي وعلى رأسه مكتوب بالسيف كفه ويملك
بلاد الاسلام سبع سنين الا ما شاء الله ثم ينهض بجيوشه غزوة
الروم فلا يزال يقاتلهم بعشرين حرب مائة الف
حتى ينزل على باب قسطنطنية وهو بلد محيط
اثني عشر فرسخا في مثله وفيها جبل وفضة وعليه باب
من ذهب يسمى باب الذهب وفيها قصر الملك وعلى
القصر صورة وله ثلثمائة باب من حديد وفيها كنيسة
ولها عشرة ابواب من ذهب وفضة وموضع مصلى
الملك اربعة اذرع في مثله فيه عمود وعليه
اثنا عشر عمودا على رأس كل عمود تمثال طائر وفرس
وآدمي وفوقها قبر ارسطاطاليس وفوق القبر صنم
على صورة ارسطاطاليس على رأسه تاج وبيده اليمنى
قائمة كأنه يدعو الناس الى مدينة قسطنطنية وعلى باب
قسطنطنية عشرة اسوار فاذا بلغ المهدي اليها كبر
بالتكبيرة فلما كبر انهدم منها سور فيدخلها المهدي ويستولى
على ملكها ويقتل ملك الروم

وهم الا وقاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى يعبد
الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص
اقول ما فيه من التكلف غير مخفي مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانى يستقل الذهن
اليهم بل الوجه انه كناية عن ان لا يبقى انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره يقول في
العادة متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اى ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعني يكشف عن ذهب هنا يعني على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل
مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره
نظرا الى المبتدأ وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غايب المعنى يقول كل رجل راجيا ان يكون هو
الناجي من القتل فياخذ المال خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل
من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم
ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا
انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه
صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان
من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني كنت
مكانه يعني يقول يا ليتني كنت ميتا من اجل ما يجده من كثرة الكربات ولا ادري ما ارى من بلوغ البليات
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه
بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا حديث منسوخ صدره بقوله ع م اكتبوا لابي شاه
هذا الكلام من المصنف ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد
لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من يكذب علي يلج النار اي يدخل
جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه يستحق ان يدخل
النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكباير جوز الكرامية وضع
الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية
من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية
نفي صحته وعلى اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني

ان عاقبة

ان عاقبة كذبه على النبي ع م صائرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا
وحزنا ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة
سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليمان رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا
في آنية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي
اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة
م معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف هو الالحاح والمسئلة
مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره
الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد
عليه في المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تاتينا فتحدثنا
معناه نفي التحديث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال
الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع
لم يفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تع ولا يؤذن
لهم فيعتذرون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو
الجمع التقاءات كثيرة الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن
تلقى فاشترى الفعلان كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد
مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص
حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد
او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن
الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة تلبس السعر عليه لظاهر الحديث وقال
ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصيره من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي
كل همه تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشري اذا كان بسعر البلد او اكثر
لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي فلا يستقيم حجة م جابر رض روى مسلم عنه
لا تمش في نعل واحد انما نهي عنه لانه مخالف للوقار او لانه يعيبه مشيه بها وربما يكون
سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب
ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل
اللغة ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده

قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره ونحو عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء واشتمال الصماء والاستلقاء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه اي انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان النبي عم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فيحمل على انه للضرورة او لبيان الجواز والا في الادم في المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة نوقف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة لقوله عم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عم قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر في الفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنتبذوا والنبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رض

[Margin: وان لم يكن وضع احدى الرجلين على الاخرى عند الاستلقاء فلا باس ان يريد عورة ح]

[Margin: عن عائشة رض لو ادرك رسول الله عم ما احدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني اسرائيل ح]

[Margin: الفضة ... والذي يحفر بئرا في موات من الارض ثم منع ... على ماء يفضل من حاجته ... ذلك ان يشترط ... في موات الارض لان اصحاب المواشي ... فقد اختلف العلماء في ذلك فمنهم من ذهب الى ان النهي ... ومنهم من قال بحمل الكراهة لانه من باب المعروف ... ذلك ومنهم من قال يجب عليه بذله بالعوض ح]

[Margin: اختلف العلماء في تحريم الخليطين فذهب مالك واحمد واكثر ... الى ظاهر الحديث وقالوا من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان كان بعد الشدة فبجهتين بشرب الخليطين وبشرب المسكر ورخص فيه الاكثرون الا ان يكون مسكرا لما روي عن عائشة رض انها قالت كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرسه ثم اسقيه للنبي عم وحملوا النهي على حالة الشدة ... فادلة ح]

[Margin: والنهي عن الانتباذ في هذه الاوعية انما كان لكونها مظنة لان تشتد فيها النبيذ ولا يشعر به ... فيكون على غرور ... ليس بحرام عند ابي حنيفة واصحابه ... وحرام عند مالك واحمد ... ح]

روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد من القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزوم اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلعم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضأن مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله صلعم معي تقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا فاقسم بالله انهم كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها الثيب لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تع واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح خ ابو سعيد رض لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا عن ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فايكم الى آخره تقدم الكلام

[Margin: ثم قال ادعي خابزة فلتخبز معك واقدحي من برمتكم ولا تنزلوها ح]

[Margin: وعلة النهي عن الجمع بين هؤلاء المذكورات في النكاح لانهن من ذوات الارحام والجمع بينهن موجب لظهور العداوة بينهن ح]

[Margin: الى السحر وما بعد الى لا يدخل فيما قبلها مطلقا او اذا كان ما بعدها ليس من جنس ما قبلها ح]

على صوم الوصال فى حديث ايكم لستم مثلى ق اسماء بنت ابى بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت
قلت يا رسول الله ليس لى مال الا ما ادخل على الزبير أفأتصدق فقال ع م لا توعى اى لا تحفظى
فضل مالك فى الوعاء وهو الظرف فيوعى الله عليك بالنصب جواب النهى يعنى فيمنع الله عنك
مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعى ارضخى ما استطعت اى اعطى
شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف فى مال زوجها بغير اذنه الا فى شئ يسير
يجرى به بالتسامح فى العادة ككسرة وغيرها لا توكى الايكاء شد الوعاء بالوكاء
وهو ما يربط به يعنى لا تدخرى ما فى يدك فيوكى الله عليك اى يقطع بركة الرزق
عنك وهذا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصى يعنى لا تبقى شيئا للادخار اراد من الاحصاء
الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدى ما انفقته فتستكثريه فيكون
ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصى الله عليك يعنى يقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى
يصير كالشئ المعدود الذى هو مظنة للقلة او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه فى
الاخرة م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه لا حلف فى الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون
اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل فى الجاهلية من المعاهدة على القتال والغارات
وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه نائرة كان فى الجاهلية المراد منه ما كان
من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة
اى تاكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار فى الاسلام الشغار
بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف فى الجاهلية صورته ان يقول زوجت
ابنتى على ان تزوجنى ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبى ع م
عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعى
الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان النهى
انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما
اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر فى العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما
اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا فى المصفى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك الى رسول الله ع م قال لا صاعين تمر بصاع
اسم لا محذوف اى لا تبيعوا صاعين تمر بصاع تمر موجود والنفى بمعنى النهى ولا صاعين
حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة

الحديث

الايعاء حفظ الامتعة بالوعاء وجعلها فيه والمراد به الا تمنعى فضل الزاد عمن افتقر فيوعى الله عليك اى يمنع عنك فضله ويسد عليك باب المزيد اكمل

ط بالتمرة والطعام الذى يفضل فى البيت

اى لا ينبغى ان تمنعى ما فى يدك فينقطع مادة بركة الرزق عنك فان مادة الرزق متصلة باتصال النفقة ومنقطعة بانقطاعها اكمل

الاحصاء هو الاحاطة بالشئ حصرا وتعدادا والمراد هنا عد الشئ للتبقية وادخاره للاعتداد به وترك الانفاق منه فى سبيل الله اكمل
قوله فيحصى الله يحتمل وجهين احدهما يحبس عنك مادة الرزق ويقلله بقطع البركة حتى يصير كالشئ المعدود والآخر يحاسبك عليه فى الآخرة كذا فى الشرح والتحفة

قال التوربشتى كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله ع م وهو الخلط من التمر فكنا نبيع صاعين بصاع فبلغ ذلك رسول الله ع م فقال الحديث

الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل فى المنفى نفى وجوده وهى
فريضة فى الركعات كلها عند الشافعى لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلى
فصلى ركعة حنث وفريضة فى ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة فى
الركعتين عند ابى حنيفة واصحابه لان الصلوة فى الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة
وهى ركعتان عرفا وفى مسئلة اليمين ركن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل
على هذا كان ينبغى ان لا تجب القراءة فى الشفع الثانى من النافلة كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع
الثانى فى النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتدأة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب
القراءة فيه كما فى الشفع الاول واما الشفع الثانى فى الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله ع م
القراءة فى الاوليين قراءة فى الاخريين يعنى تنوب عن تلك م عائشة رض روى مسلم عنها
لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفى جوازها وقال اهل النظر المراد منه
نفى فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذى يريد المصلى اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا
وهو يدافعه الاخبثان هما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلى الى الاداء
الواو فى وهو للحال قيل هذا اذا كانت فى الوقت سعة وان ضاق بحيث لو اكل او تطهر
خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعى لا يصلى بل يأكل ويتوضأ وان خرج
الوقت لان الخشوع الذى هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف
لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة
الكتاب احتج به الشافعى على ان الفاتحة فريضة فى الصلوة حتى فى صلوة الجنازة لان المراد
منه نفى الجواز يؤيده ما روى انه ع م لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو
حنيفة فرضية القراءة انما ثبت بقوله تع فاقرؤا ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد
لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة فى نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفى
كمال الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهى لا تنافى التعيين كما لو قال لغلامه اشتر
لحما ولا تشتر الا لحم الضأن فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد المطلق نسخ
فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق على رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله
صلعم جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى
شئ قال اوقدوا لى نارا فاوقدوها فقال الم يأمركم رسول الله صلعم ان تطيعونى قالوا
بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله فلا ندخل
النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروه للنبى ع م فقال ع م لا طاعة فى معصية الله

يعنى صلوة كاملة حاصلة للمصلى والحال انه يدافعه الاخبثان

فاراد ناس ان يدخلوها

فقال ع م للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة وقال للآخرين قولا حسنا وذكر الحديث

يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضـ
روى البخاري عنه لا طيرة بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشأم كذا في الصحاح وذكر
في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجيء من المصادر على هذه الزنة غيرهما
كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره يتشأم
به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال
بسكون الهمزة وربما يخففه الناس فسره النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفال
كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله عم لا طيرة
ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل
له مطلقا لا التفضيل على الطيرة وهو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه
ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن
بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي عم يتفال ولا يتطير وكان
يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رضـ اتفقا على الرواية عنه لا عدوى
وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية
العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض
على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهو نوع
من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس بالوان
مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم
اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه الله تع
عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة رضـ
اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة
كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة
وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها
الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة
في التعيين ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها
اي ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر

يكون

يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر ابعد
لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى
قاله رجل من الانصار لاعن امرأته فقال يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب
مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق
العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا و
قال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضـ اتفقا على الرواية عنهم قيل كان
اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله
ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة له فضائل كثيرة ما رواه عن النبي عم مائة واثنان واربعون
حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث
على بناء المجهول يقال ورثت ابي وورثني ابي وورثني توريثا ما تركنا صدقة هذا استئناف
جواب عمن قال لم لا نورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم ورثتي خ
عبد الله بن هشام رضـ روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم وهو آخذ بيد عمر رضـ فقال له
عمر يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان
فيه هلاكك والمراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد مجبول على حب
نفسه اشد من غيرها قاله عم فقال عمر فانه اي فان الشان الآن والله لانت احب الي من نفسي
فقال الآن يا عمر يعني الآن صار ايمانك كاملا خ انس رضـ روى البخاري عنه قال كان العباس
عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما
مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يحلوا العباس ويتركوا فداءه له حين اراد
ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم طلبا لرضاء رسول الله عم فلما استأذنوا
في ذلك من النبي عم قال لا والله لا تذرون بضم الراء لا تترجح يعني لا تتركوا منه درهما
يعني من فداء العباس انما ابى النبي عم عن ذلك واكد بالقسم تأديبا للعباس ولئلا
يشق على الانصار في اموالهم وكيلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكون العباس عمه وفي الحديث
دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رضـ روى مسلم عنه
لا وجدت انما دعا عليه النبي عم زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت
له ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله الرجل نشد اي طلب
ضالته في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليها

المباحات لا جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا
الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم
ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى انه مقتضى العبودية
ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم
فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بعض صورته
ان يقول رجل لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من
ثمنه او اجود منه بثمنه قال الشارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وهما
متعاقدان على ذلك فياتي آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منها واجود بمثل ثمنها و
اقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في المتروكة
المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ فيبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه
م جابر رضي روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان
من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يجلب البدوي متاعا
الى البلد ليبيعه بسعر يوم ويرجع فياتيه البلدي ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زائد
على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما
يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادرا يشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم
من بعض قيل لا يبيع الحاضر للبادي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل
في البيع والشراء والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد رض م ابو هريرة رض يعني روى الحديث
على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله
واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن
مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عايشة رض روى البخاري عنها
قالت لددنا رسول الله عم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا
المريض الدواء فلما افاق قال عم لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي الا لد على بنائه
المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا
سقيته ذلك وانما اتى الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم
في وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه
بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي
يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض

ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي فرضية الهجرة وفضلها
التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم الباغي منقطعة م ابو قتادة رض روى مسلم عنه
لا هلك بضم الهاء وكون اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا الي غمري يعني اتوني به الغمر
بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس
يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر
وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمري بقية ماء
من وضوئه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير
رسول الله عم ثم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان
ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله عم م ابن عمر رض روى مسلم عنه
لا يأكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحي
فوق ثلثة ايام قال القاضي ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم
النحر وان تأخر ذبحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث
منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري رض وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي
كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس فما قال المصنف ذكرناه للتقال
اولا لنسخه الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان
وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله صلعم مؤمنا بان يقاتل الكفار حتى يكون
شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في
امتثال امره عم وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن
يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا منا ومن آبائنا
واولادنا لانه عم يسعى لنا الا لغرض قال القاضي ومن محبته عم نصرة سنته والذب
عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع انه اجمعها في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت
كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلنا هذا
وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا
فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة
العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء

قال ابو قتادة خطبنا رسول الله عم فقال انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم
وتأتون الماء ان شاء الله غدا فانطلق الناس لا يلوي احد على احد
فبينما رسول الله عم يسير حتى ابهار الليل وانا الى جنبه فنعس
فمال عن راحلته فاتيته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل
على راحلته ثم سار حتى تهور الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان
اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان من آخر الليل
مال ميلة هي اشد من الميلتين الاوليين حتى كاد ينجفل فاتيته
فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قلت ابو قتادة قال متى كان هذا
مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة قال حفظك الله
بما حفظت به نبيه فقال رسول الله عم الى الطريق فوضع رأسه ثم قال
احفظوا علينا صلوتنا فكان اول من استيقظ رسول الله عم والشمس
في ظهره فقمنا فزعين ثم قال اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت
الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ
وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال لي احفظ علينا
ميضاتك فسيكون لها نبأ ثم اذن بلال بالصلوة فصلى رسول الله عم
ركعتين ثم صلى الغداة فصنع كما كان يصنع كل يوم فجعل بعضنا
يهمس الى بعض ما كفارة ما صنعنا بتفريطنا في الصلوة ثم
قال اما انه ليس في النوم تفريط انما التفريط على من لم يصل
الصلوة حتى يجيء وقت الاخرى فمن فعل ذلك فليصلها حين
ينتبه فاذا كان من الغد فليصلها عند وقتها قال وانتهينا
الى الناس حين امتد النهار وحمي كل شيء وهم يقولون يا رسول الله
هلكنا عطشنا فقال لا هلك عليكم الحديث ودعا بالميضاة
فجعل يصب وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله عم ثم صب
فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى يشرب رسول الله فقال ان ساقي
القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله عم تم

المراد بالحب ههنا ليس الحب الطبعي التابع للشهوة النفسانية
فانه خارج عن حد الاستطاعة بل الحب العقلي الذي هو ايثار
ما يقتضي العقل رجحانه وان كان على خلاف الهوى فالمرء
لا يؤمن اذا تيقن ان الرسول لا يأمر ولا ينهى الا بما فيه صلاح
عاجل او خلاص آجل وان آخذ بحجزه يكفه عن النار رضي به
[illegible] توقع عوض وهذا اول درجات الايمان وكماله ان يرتاض
طبعه بحيث يصير هواه تبعا لعقله مساعدا على تحصيل فضائله
فيطاوع الرسول عم ويرجح جانبه بعقل ويصير الرسول احب اليه حقا
وطبعا والايمان به والاذعان مما ينفعه ويلتذ به اللذاذ عقليا اذ اللذة ادراك
ما هو كمال والشارع عم عبر عن هذه الحالة بالحلاوة لانها اظهر اللذائذ الحسية فيما روي انه عم
قال ثلث من كن فيه وجد حلاوة الايمان الحديث تم

المباحات

روى مسلم عنه لا يبولن احدكم في الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة و
معناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير مخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار
قلتين مخرج عند الشافعى والماء الذى لم يتغير بالنجاسة مخرج عند مالك ولكل منهم متمسك
موضع بيانه مشبعا الفقه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف
لدلالة الكلام يعنى لا يقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلى باسكان اليا
عطف على ما قبله في معنى النهى ايضا اى فلا يصلى ويجوز نصبه باضمار ان عند طلوع الشمس ولا عند
غروبها المنهى عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل
فقط عند مالك والشافعى لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك
وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يومين الا
ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعنى الا ان يوافق صوما يعتاد بصومه اعلم ان
المنهى عنه التقدم بنية رمضان عند ابى حنيفة لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا
وعند الشافعى التقدم مطلقا نظرا لاطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان
لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا
فليصمه فان قلت فما وجه تخصيص بيوم او يومين قلت لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم
انه عفو كما عفى في كثير من الاحكام وانما نهى من التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم
زادوا على مدة صومهم ايام من جهة الفرضية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط
ولا يثقل عليه صومه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر
نزل به انما نهى عن تمنى الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله تعالى من مشاق الدنيا
واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء
واذا اردت فتنة في قوم فتوفنى غير مفتون ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه
لا يتوضا رجل فيحسن الوضوء اى يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلى صلوة اى
من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التى تليها قيل المغفور هو الصغاير
ويرجو من الله تعالى ان يغفر الكباير ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة
الله في النار ابدا اعلم ان جهاده ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن
كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا يجزى ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اى لا يكافى ولد باحسانه على والده وقضاء

ما عليه

ما عليه من حقه الا ان يجده اى بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق
الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرا الى انشاء العتق والجمهور
على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه بوجه
قوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخى هنا معنى لطيفا وهو ان قضاء
حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة لان
العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى
ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيفيد نكاح منكوحات
الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا
جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رض اتفقا على الرواية عنه بردة بضم البا
الموحدة وسكون الراء المهملة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف اليا المثناة تحت
وبعد الالف راء مهملة قيل ما رواه عن النبى عم حديثان له في الصحيحين حديث واحد
لا يجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ
احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى ثلثين عند الشعبى والى ما دون اربعين
على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابى حنيفة والشافعى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة
الله تعالى في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشرة بالاسواط ويجوز الزيادة بالايدى
والنعال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها
تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رض روى البخارى عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهى لارباب الاموال
حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا
جمعت فيها شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهى للساعى عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر
مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة
بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان تكثر الزكوة واما خشية الساعى فمن ان تقل وفي الحديث
دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلافات بين الفقهاء
والمقام يأبى عن ذكرها م عائشة رض روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول
على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه
على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملول ق البراء بن عازب
رض اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه
الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعنى الانصار وهم قوم الاوس والخزرج كان رسول الله عم

يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم
لمحبته عم وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون
من فساد سريرته فيبغضهم الله ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك
اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون
في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تع انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد
عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه
وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان
يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية
عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط
لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق
والمنام وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن
عمر رض روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته
وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة التي يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله
ايحب بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حفظ الضرع مستوثق في
الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي تصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يطلع بما
فيها الا بالكسر فينبغي ان لا تحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم وكمال
بلاغته لا زال يخصه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا بصيغة المجهول
وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع
مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح
فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا
من ماشية محروسة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه ولكن فيه تامل
لان القطع مما يندرئ بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
هذا تفسير لمسلم على من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلث اي خلال ثلث الثيب الزاني
بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن
الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك
لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصح ان تكون علة تقديره

زنى الثيب

الادب ان يكون الحاكم حين يحكم لا يشغل عقله ولا خلقه والحاكم اعلم بنفسه فاي حال اشتغل تغير فيها عقله او خلقه لا يقضي حتى يزول واي حال فيها سكون الطبيعة واجتماع العقل يحكم وان تغير بمرض او جوع او حزن او نعاس او ملال ترك كما في شرح السنة م

والدليل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم حديث قال لا يجوز لاحد حلب ماشية الغير بغير اذنه ويباح للمضطر وذهب قوم الى اباحته لغير المضطر اذا لم يكن المالك حاضرا وبه قال مالك واسحق م

قوله م

زنى الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك
لدينه المراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه
وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل
لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن
تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنى الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان
القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم
ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي
ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان
تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي
محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا يقصر عن الحاقه
بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف
يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن
لم يرد النبي عم بها تحديد المدة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف
السائلين ويؤيده اطلاق رواية ابن عباس رض لا تسافر امرأة الا مع ذي رحم محرم الى هنا
كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفي الحديث حجة على
الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقاة
ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر ان
تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن المطيب وغير المطيب من غير عذر
قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من الباب الثاني للثلاثي المجرد و
يجوز من باب الاول يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجئ
الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد
الدخول او قبله ويدل ايضا على انه لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة
بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على
الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على تفخيمه وكونه
ادعى للانقياد كذا قاله الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة
ايام يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت

والاحداد واجب عليها في عدة الوفاة عند عامة العلماء م

الا على زوجها او ان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي فوق ثلث ليال اما اباحة الهجر في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الادمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنيوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما وروي انه هجر صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب عم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني فقال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الشرع قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تع وربائبكم اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ الخبر في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود ولما احتيج الى التكلف فالنهي وكان ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا ارى على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله ارى ولا يدخل النار الا ارى مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله ارى عليه حسرة م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن برحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله

دل الحديث على ان دخول الجنة برحمته تع كما هو مذهب اهل السنة لا بالعمل كما ذهب اليه اهل الاعتزال وما في قوله تع وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون محمول على الدرجات دفعا للتعارض ح

ويجوز

ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تع ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الاية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظم نوائب الدهر والمراد بها هنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تأويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة وبالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهي النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل اي جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غيره تع او معناه انه تع جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قال الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله ونواهيه وعدم الثقات وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اي احتقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تع ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله باد في مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان

وقيل الذرة لا وزن لها ويراد بها ما يرى في شعاع الشمس ح

غير منتظم لما ادّعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون
المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق
ويراد منه العذاب فح ينتظم ما قبل استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بمنزلة الآية
ورد عليها م كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تع ثم ننجي الذين اتقوا واما ما نقل
عن ابن مسعود رض ان الضمير في واردها للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه
وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك
لا للرد مقابلة النبي عم ● عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض رسول الله عم انه
دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره قال عم لا يدخلن رجل
بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان
شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بها العدد صغيرا كان او كبيرا
● ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله
حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو يشبه
النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو
المذموم الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء
قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب
انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة او لاحتمال ان يكون
الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة وقوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه
ان يقول عليكن ● ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل
قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك
الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو وعليه يجوز ان يقال ان الزراع لا يخلو من ان يكون
مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من التسلط عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها
محمودة كيف وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ● اسامة بن زيد رض
اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع
الولاية بينهما واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه
يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالين والدلائل مذكورة
في الفقه ● جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر تأويل نظيره من لا يرحم
الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ● ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

٤٠

دخل نفر من بني هاشم على اسماء بنت عميس زوجة ابي بكر رض
فدخل ابو بكر بيته فرآهم فكره ذلك وذكره لرسول الله عم
قائلا لم ار الا خيرا فقال عم ان الله قد برأها
ثم صعد المنبر فقال الحديث

خطاب لنساء ومن معهن تغليبا

الذي

وصاحبها الزراعة انما يكون ذليلا لكونه مشغولا عليه ولان الاشتغال
بذلك يؤدي الى الاعراض عن الجهاد الذي ينبغي تركه الى الذلال

بدفعها عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وانه لا يقدر على
ما يريد بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه ● ام مبشر رض روى مسلم عنها
قيل ما روت عن النبي عم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع
تحت الشجرة روي ان رسول الله صلعم بعث عثمان عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه
فلما بلغ رسول الله ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة
تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم اليوم خير اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة و
عشرين ● ام مبشر رض روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك
من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رض زوجة النبي عم
بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها
فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله وان منكم الا واردها فقال
النبي عم قد قال الله تع ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر
حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر
اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفي معنى الورود وفيما
يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تع ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى
نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني
فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين بردا و
سلاما كما كانت على ابراهيم عم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تع ان الذين
سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلها قلنا المراد
انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا
فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم للكفار حيث يفتضحون
عند المؤمنين وعن مجاهد رض ورود المؤمن النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم
الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة
معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخل كقوله تع
ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم
لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض
بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه يبقى استدلال حفصة بالآية

قال ابن عباس رض في معنى الورود
ههنا هو الدخول والضمير في قوله واردها
للنار [illegible] ذهب الاكثرون وقالوا النار يدخلها البر
والفاجر ثم ينجي الله الذين اتقوا [illegible] الدخول وعندهم
قوله تع ثم ننجي الذين اتقوا ولا فاجر الا دخلها فتكون على المؤمنين
الورود الدخول لا يبقى بر ولا فاجر ● قال صاحب نوادر الاصول
بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم [illegible] اذا اخذوا امنا عملوا
بان الله تع احب ان يجعل [illegible] المؤمنين [illegible] دار السلام
[illegible] فالشيء انما يعرف بضده [illegible] وكان تع احب
علموا ان دخلوا [illegible] انفسهم [illegible]
ان يريد فضل الصادقين [illegible]
من الطائفة الذين آثروا شهوات نفوسهم [illegible] ثم [illegible]
اهل لا اله الا الله [illegible] النار منهم مدة ثم [illegible]
الله وقد نقوا النار واصلحوا لدار السلام ● قال الله تع ان الذين
سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون [illegible]
عنها لان نور الايمان [illegible] لبعض الناس قد وعدنا
النار حتى اذا خرجوا منها قال بعضهم [illegible] ● [illegible]
ربنا ان نرد النار قالوا بلى ولكن مررتم بها وهي [illegible] فقد
● وعن يعلى بن امية ان النار تنادي جز يا مؤمن فقد
اطفأ نورك لهبي والنجاة من الله تع للعبد في هذا
الموطن على قدر [illegible] ● وعن عبد الله رض عنه
يرد الناس ثم يصدرون عنها باعمالهم فاولهم كلمح البرق
ثم كالريح ثم كحضر الفرس ثم كالراكب في رحله ثم كشد
الرجل ثم كمشيه ● وقيل المراد من الورود
الرؤية والحضور لا الدخول والمؤمن لا يدخل النار
ابدا لقوله تع ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك
عنها مبعدون ● وعن ابن عباس رض ان منكم
الا واردها يعني القيمة والاول اصح بما تقدم

غير منتظم

لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولانه فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز و قيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته و قيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهله العرب لانهم مختصون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة لقوله تع اتى امر الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذا جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ رسول الله ع م حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسئلونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة يختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليه والمعنى الا قللا ظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما

اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الوالي اذا لم يخف منه ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله ع م من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث فنهي ندب لا انه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم ان يقول واحد للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قال النووي خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يستشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يشر احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويجئ بر الدمى قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه يدفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب قئ ما شربه فالشارب قائما عامدا يكون مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي ع م شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه ع م قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه صار كالغير مضر شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على لأواء بهمزة بعد اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هنا للشك

لان رواة كثيرة رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعًا
لمن مات بها بعدي وشهيدًا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعًا للعاصين منهم وشهيدًا
للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فتكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت
او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة
بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة ليتجاوز عن عصيانهم
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان
انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي
وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يصلين
احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب
واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه محاذيا بينهما فيكون امنًا عن انكشاف عورته والتلوث
عند الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند
احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا
يصلين احد الظهر وروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت
الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية
العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود
بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه
اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غارتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة وحاصروها
فلما انهزموا بنصر الله تع خرج رسول الله عم خلفهم لغارتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم
وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها
خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض
روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا
يفلح قوم ملكهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح ان تكون
إماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة مستورة
ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل ما روى عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم

في دليل على حرمة صوم هذين اليومين مطلقا سواء كان نذرا او قضاء واجب او تطوعا فيكون حجة على ابي حنيفة في تجويزهم ذلك اذا كان منذورا فانهم قالوا يلزمه الصوم ويفطر ويقضي وان صام اجزأه والجواب ان انما يكون حجة عليهم ان لو لم يقولوا بالحرمة وليس كذلك ولكنهم يقولون ان النهي ورد من الافعال الشرعية وهو يقتضي المشروعية على ما عرف في الاصول

ط معناه لا يصلي الرجل في ثوب واحد على وسطه يكون مكشوف المنكبين بل يتزر ويرفع طرفيه على عاتقه ويصلي فيكون بمنزلة الازار والرداء هذا اذا كان الثوب واسعا فان كان ضيقا شده على حقوه وهو معقد الازار كذا في المحصلة وقد اتفقت العلماء على انه لو صلى مستورة ولكنه مع ما بينهما صحت صلوته وانما المستحب ان يصلي في ازار ورداء وعمامة

وهذا لانهن ناقصات عقل ودين والملك احوج شيء اليهما ومن هنا اتفقت العلماء ان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لانهما من الولايات الكاملة والناقصات لا تصلح لها

وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان
مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم
حتى يقتل كما لو ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم
بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل
هم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي احاطت
بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تع
الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني الملائكة المقربين والمراد من العندية عندية
الرتبة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد
المعجمة اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب
السابق في احدكم للملوك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال
السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك لاتهام لحذفه
عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع
العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج
سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها
فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال
وهذا هو مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي
ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسئلة اي في وقت مسئلة تنازع فيه الفعلان
احدهما لا يقولن والآخر ليعزم والعزم في السؤال هو ان يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشية
وقيل هو حسن الظن بالله تع في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى عنه
صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه
الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض روى
البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية
ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث من قال انا خير من يونس
بن متى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست
نفسي يقال خبثت نفسي بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم لفظ
الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح
خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر

يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق ولا يكون منهيا

ابو هريرة رض روى م عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم

ابو هريرة رض روى م عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويذمونه عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن لجواز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم النبي عم فعلى هذا يكون وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهرين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات

جابر رض روى م عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة احد من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه حمرة ونحوها اولا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها

ابو هريرة رض روى م عنه لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة

ای فانما المسمى بهذا الاسم [illegible]

يقال

والعرب كانوا يعتقدون ان الطارق بالثواب هو الدهر وما زالوا يدعونه ويسندون التوازل وذكر عنهم وما يهلكنا الا الدهر فنهاهم رسول الله عم عن ذم الدهر وبين ان الطوارق التي تنزل بهم بامر الله تعالى دون غيره والحق فاعتقدوا في الدهر انه هو المنزل ثم ذموه كان مرجع الذمة الى العزيز الحكيم تعالى عن ذلك علوا كبيرا

يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكاته والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية

ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان النهي لبس ما يخيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمائم ولا البرانس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا معتاد اللبس ولا نادره والى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي الا لمن لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين

م عمارة بن رؤيبة عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن تويبة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقتين في واظب عليهما واظب على غيرهما

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما لان الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه تكرمة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه

سحاب

وانما خص عم هذين الوقتين لفضل الصلاة فيهما لكون الاول وقت ثقل النوم والثاني وقت الاشتغال بالمكاسب فيكون العبادة فيهما اشق

قيل المراد بالمؤمن من ذكر الكامل الذي قد وقف بحزمه على امر عظيم كما روي انه سئل بعض اصحاب عمر رض عن عمر فقال كان كالطير الحذر الذي يرى ان له في كل طريق شركا يأخذه واما المؤمن المغفل الذي ليس يتقظا حذرا فقد يلدغ مرارا وفي الجملة ففيه دليل على ان من ناله الضرر من جهة ينبغي له ان يجتنبها لئلا يقع فيها مرة ثانية

في غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره
ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهي عنه مخافة
ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة
نفسه واما ما روى ان النبي عم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه كان
يستشفي ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة رض لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة
يعني يضعها في جداره الضمير عايد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم
وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص اعلم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه
اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة رض ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه
يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان
قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وهنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحته مترتبة على علم
بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح نشيطا وليوقظ
نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وهنا يقول
يعني يظهر وجمع بعض الرواة كفه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول الرواية
المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين
اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله فرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية
بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايماء
بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال ثم حتى يقول هكذا فرج اصبعيه ايماء بان
البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال
الشارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا
كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس
موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا
بالنصب معنيان احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما
من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا قرره سيبويه والشارح كانه
لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هنا استثناء من قوله

فتمسه تحلة

والعمل بهذا الحديث عند بعض العلماء حتى قالوا الاذى الرجل بيتا فاحتاج الى ان يضع راس الخشب على جدار الجار فليس للجار منعه واليه ذهب الشافعي في القديم وهو قول احمد وذهب الاكثرون الى انه لا يجب الجار عليه وحملوا النهي على التنزيه والاستحباب م

اي تعبده الذي هو يصلي الليل او يتقدم عن صلوته اذا سمع الاذان م

اي جمع بعض رواة الحديث كفه اي حاكيا فعل النبي عم وقوله هكذا الى هنا اشارة الى الفجر الصادق وهو البياض المنتشر في الافق ومنها تقدم اشارة الى الفجر الكاذب وهو البياض الذي يبدو مستطيلا مصعدا الى السماء ثم تعقبه الظلام والمعنى ليس الفجر ان يبدو مستطيلا انما الفجر ان يطلع منتشرا م

والفجر المستطيل هو الفجر الكاذب يطلع اولا مستطيلا صاعدا في السماء ولا يتعلق به حكم وهو الذي يسميه العرب ذنب السرحان لانه على شكله ثم يغيب وبعد غيبته بزمان يسير يظهر الفجر الصادق وهو الفجر المستطير الذي ينتشر ضوءه ويعترض في الافق الشرقي والافق جانبي السماء والارض

فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما ينفعل الحالف مما اقسم عليه مقدارا
ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احد
الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته ثلثة ايام النهي
في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم
حسن الظن بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي
عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن
الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال المبالغة في الصدق والمراد به المؤمن لانه
جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون
شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه
فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق
من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع
كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم
صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل عم وما قال البعض من انه كان بعد التحريم
لبسه عم استمالة لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من امته فكيف
ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان
الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال
لا ينفر احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت
وفي رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه
ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب
عليها لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحائض م عايشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه
لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان
المقر به طالب المغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان
بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل
بعثته عم قريبا منها سمي به لكثرة الجهال فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه
ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا
ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون اشد عذابا من بعض

هذا الطواف هو طواف الصدر وسمي طواف الوداع وطواف اخر العهد بالبيت وهو واجب عندنا الحنفية سنة عند الشافعي م

يجب جزاؤهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد في الآيات والاخبار
في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه
بجنايات ان تكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق
بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك
وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي عم انما تنفعه من جهة انها تصير سببا للشفاعة ثم
لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها بشرعه ولذا قال بعد قوله نعم ولولا ان كان في الدرك
الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم
خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقش احد على نقش خاتمي هذا هذا صفة
لخاتمي يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه
الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها
والكسر افصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب
الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امرأة ولا
يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي
واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي
انه عم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه
او على كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى القياس وليس
فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل لان قول النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح
عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب
الابل المراض مفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح
وانما نهى عم عنه لانه ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة
لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر ولئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا
قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما
فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه
بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق العبد بفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افصح وبه جاء كلام الشرع اذا ابق الى الفلك المشهور لم تقبل له صلوة قال الامام المازري

والقاضي عياض

قال الراوي اتخذ النبي عم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله ذكره الحديث وكان ... فضة ... وقال انس رض كان نقش خاتم النبي عم محمد سطر ورسول سطر والله سطر وكان نقش خاتم ابي بكر سطرين سطر الملك وسطر الله ولبس الخاتم في اليمين واليسار مباح

الممرض هو الذي مرضت ماشيته والمصح هو صاحب الماشية الصحاح ... قال الخطابي ليس المعنى في النهي ان المرض يعدي ولكن الصحاح اذا مرضت ... العدوى ...

الصيغ

معناه النهي عن بيع الطعام قبل القبض وهو متفق عليه

ذكر المص في هذا الباب فصلين الاول ابتدأ ... اذا والثاني ... اذا الكل

والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه
ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلو احتاج الى ... الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض ... عنه اذا اتاكم المصدق
... وتشديد الصاد المتصدق و
... الواجب
... عنه



جهة القبلة من مقابلة خروج ... عن جابر رض
انه رأى رسول الله عم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى ههنا كلامهم
لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا
فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن
شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا تكون القبلة فيه

بحرامهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر ... يجوز ان يراد بما ورد في الآيات والاخبار
في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون ... من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه
بجنايات ان تكبوها سوى الكفر ... اي ان قلت على ما قال القاضي كيف التوفيق
بين هذا الحديث وحديث ...

وينظر ...
لما من ...
الافعال ...
خاتما من ...
لخاتمي ...
الى ملوك ...
والكراهة ...
الافعال ...
يزوجها ...
واحدا ...
انهم ...
او على ...
فيما ...
عند الا...
ق ابو هريرة ...
الابل ...
وانما نهى ...
لا يطعمه ...
قال النووي ...

فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب
التحفة هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه
بعلامة مسلم من حديث جابر م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق العبد بفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افصح وبه جاء كلام الشيخ اذا ابق الى الفلك المشهور لم تقبل له صلوة قال الامام المازري

قال الراوي اتخذ النبي عم خاتما من ذهب ثم القاه ثم اتخذ
خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وقال الحديث وكان
اذا ... قال انس رض كان نقش خاتم
النبي عم محمد سطر ورسول سطر والله سطر وكان نقش
خاتم ابي بكر ... سطر الملك ... ولبس الخاتم
في اليمين واليسار مباح ح

المريض هو الذي مرضت ماشيته والمصح هو صاحب الماشية الصحاح
والمعنى لا يورد من ابله مرضى على من ابله صحاح ...
قال الخطابي ليس المعنى في النهي ان المرض يعدي ولكن الصحاح
اذا مرضت ... ان ذلك من قبل
العدوى فيفتتن ويتشكك في امره فامر باجتنابه ...
المعنى ح

معناه النهي
عن بيع الطعام
قبل القبض وهو
متفق عليه ح

ذكر المص في هذا الباب فصلين
الاول ... اذا والثاني
حرف اذا ...

والقاضي عياض

والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه
ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تأويله سبق الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق
بتخفيف الصاد هو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق و
المعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب
اليه بلطف وانما امر النبي عم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضي الله عنه
اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته
ونقل ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس
لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال
صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه رقم بعلامة متفق ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله اي جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى
فليتوضأ اي ليغسل ذكره تمة الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمرأة ان تغسل فرجها
ايضا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب
اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك
من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير ان المجروران للطعام
يعني فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه
اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين مملوكه في الماكل ق ابو ايوب رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها
ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رض
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل من ملك او جني الى
هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام
جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رض
انه رأى رسول الله عم قبل ان يقبض بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم
لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا
فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن
شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول على موضع لا تكون القبلة فيه

قال ابن ... ان ...
اذا جامع ...
لحاجة ...

فاما من كانت قبلته ...
فانه ... الجنوب ...
الشمال ح

الى الشرق او الغرب كالمدينة ثم فوالله خ ابوهريرة رضي الله عنه اذا احب الله العبد
نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله تع يعني اذا اراد الله ان يظهر
محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرئيل عم فيامره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء
ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب
فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له
اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ارادة رضي عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله
عبده الاعلام رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد
به مسلم لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة بعديه اذا اعجبت
احدكم المرأة فالفعل المذكور بغيته ووقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته فليواقعها
فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه
يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة
ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد
وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك
الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير مرضات الله فامر النبي عم
باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابوهريرة رض اتفقا
على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف
بالاضافة الضعف يجي بمعنى المثل كذا قال الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان
التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء
في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى
الله اي يموت ذلك المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي
ما به اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب عليه
بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابوهريرة رض روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق
جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المظهر الذراع هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها
الخشبة التي يذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان
الطريق بين اراض لقوم واراد واحياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في
قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهي اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد
ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي قد يكون ذلك لاختلافهم في الطريق الواسع من شوارع

المسلمين

حسن اسلامه هو ان يكون مستقيم الطريق الى ربه لا يعوج يمينا وشمالا اي لا يعصي كذا في نوادر الاصول وقوله الى سبعمائة ضعف بالاضافة من باب التكثير كقولهم في كل سنة مائة حسنة والعرب تضع التسبيع موضع التضعيف والتكثير كما ان اعرابيا اعطاه رجل درهما فقال سبع الله لك الاجر اراد التضعيف كذا في شرح السنة ح

المراد من الطريق هو ان ربع والممر العام وانما جعل عرضه سبع اذرع على سعة الارفاق لان هذا القدر يكفل ضرر المارة ح

المسلمين يقعد في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان القدر الذي يبقى منه للمارين سبع اذرع
لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارون بالاحمال ق ابوهريرة رض
اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب
الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب
التحفة رقم المصنف بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت
عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه
تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلم تؤدى
فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطقي الآن كلما
قبل الغروب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد
بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث
كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابوهريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن
ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل
هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما
يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان
اذا استخفه انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر
الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس
الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن
يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا اذن اي اذا قصد الاذان م ابوموسى رض روى
مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الرا
من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها
واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر
اي والحال ان النبي ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلاكها حين كذبوه و
عصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة لهم فيتمسكون بشريعته
بعده فيضاعف اجورهم واما هلاك الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على
تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة وبالثانية امة
الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن
حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان

والصلوة يعني سجود ركانه اشتهر كوعها قال ابن الملك ومن ادركها في الوقت فقد ادرك الصلوة
قال الشيخ التوربشتي اتفقوا على ان صلوة العصر لا تبطل بغروب الشمس في
ثم ان العلماء اتفقوا على ان صلوة الصبح لا تبطل فمن قال انها لا تبطل بطلوع الشمس فانه الى
واختلفوا في صلوة الصبح فذهب ابو حنيفة واصحابه الى الفساد
[illegible]
ان [illegible] فوجبت الصلوة كاملة [illegible]
بطلوع الشمس [illegible] الوقت [illegible]
هذا تبيان الوجوب [illegible] والله اعلم [illegible] ح

وبعض العلماء [illegible]
قال الاصمعي [illegible]
[illegible]

ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده فلو جرح الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل
اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال
شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اى كلابنا الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها
كلب ليس معها الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شاركه معه كلب
لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من
غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطرارى وفي قوله تع وما علمتم
من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت اني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد
فاصيب اى فاقتله افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى
نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تأكله ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استأذن
احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان
والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس فما اختاره
الماوردي هو ان بصره ان وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا
في انه هل كالمستأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف
ولا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه استمعه خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه اذا استأذنت امرأة احدكم اى في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب
الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اى
استنجى فليوتر اى اجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من الانف بعد الاستنشاق
ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان
فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجاري الانفاس
ويتغير الطبيعة ويثقله الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف من مخارجها فامر النبي عم
بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال
الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض
فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء من هذه المعاني
فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانف وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب.
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في الاناء حتى يغسلها

ثلثا

مصابيح ١٥

والمراد من بيتوتة الشيطان عليها ان الانسان اذا نام يجتمع فيه
الاخلاط ويبس المخاط في ... مجاري الانفاس منه و
ينقطع من الدماغ ما كان يخرج من ... باستنشاق الهواء
ويكل الحس ويتشوش الفكر فيكون في ... كالمعذب في
نقله فتتغير الطبيعة عن حالها ويتعرض له الشيطان
بما يكره من اضغاث الاحلام فاذا قام من نومه وترك الخيشوم
بحاله استمر الكسل واستعصى عليه النظر الصحيح وعسر الخضوع
والقيام على حقوق الصلوة واذا ... لا يستقيم له القراءة في
الصلوة على تلك الحالة لانها تمنع عن تادية الحروف من مخارجها
على شرطها الصحيح فامر بالاستنثار لازالة هذه العوارض وصار
ذلك الموضع مبيتا له لانه يستحلي تلك المواطن التي يتمكن
منها هناك قاله الامام الاجل القاضي ناصر الدين ... تم

ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يد النائم على موضع النجس لانهم اكثرهم كانوا
يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة
ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله عم باتت يده لان البيتوتة
تكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي
للتنزيه لانه عم علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالشك
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما
تقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم بكلام الجماع والفحش من القول ولا
يجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه اى ان شتمه متعرضا
لمشاتمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل اى بلسانه اني صائم ليسمع الشاتم فينزجر
عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان
حسنا اني صائم انما كرره للتأكيد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم
الغيبة فلا يطرق اى لا يأت اهله ليلا بل ينبغي ان يأتي منزله نهارا لتمتشط زوجته
وتتأهب له وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره
طروقه وكذا اذا وصل خبره قبله فلا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل
اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء
حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب
للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
قال ارسل رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاءه ورأسه يقطر ماء فقال عم لعلنا
اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت على بناء المجهول اى اعجلك امر عن الانزال فلم تنزل
او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي الروايتان
صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه
فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق
وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عم عمر رض على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة
فقال عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق
وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف
فيمن اعطى من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه اذا غلب الحرام فيما في يد المعطي

نافذة حرام والاقباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار و
غابت الشمس فقد افطر الصايم اى دخل فى وقت الافطار قيل معناه تم صومه لانقضاء محله
شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن التوجيه
الاول اولى لما جاء فى الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس
جاز الافطار اولانه قد يكون فى واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد
منه اقتراب الساعة لقوله عم فى اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل ليله
ونهاره لان عند ذلك تصح الامزجة وقيل المراد صغر زمانه يستقصر ويتقارب اطرافه
حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط الدول فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال
صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان
رؤياه تلك لا تكذب لانه جاب الظنون الفاسدة ونزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى
ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعة وقت السحر
ق ابو قتادة الحارث بن ربعى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى
المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كانت
الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى عم من صومعته فينتظرونه قائمين فنهاهم عن
ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض للنبى عم عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهى عن افتتاح نافلة بعد
الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعى قال النووى الحكمة فيه
ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاخراج مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه
سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوهما وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا
يصلى سنة الصبح اذا لم يخش من فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين و
ان كان يخشى لا لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم ح ابو اسيد على وزن التصغير
الساعدى رضه روى البخارى عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبى عم مائة وعشرون حديثا
له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمين لقتال
قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اى قربوا منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل
سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل

فى ظلمة اقامة واصحا؟ ... آخر الزمان واقتراب الساعة لان الشئ اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه ومنه قيل للقصير متقارب ويقولون تقاربت الابل اذا قلت ... الليل والنهار ويزعم العابرون ان اصدق الازمان لوقوع العبارة وقت انفتاق الانوار ووقت ادراك الثمار وحينئذ يستوى الليل والنهار ... من قوله عم يتقارب الزمان حتى يكون السنة كالشهر ... زمن خروج المهدى وبسط العدل وذلك زمان يستقصر لاستلذاذه وتتقارب اطرافه كذا فى النهاية ح

اى لا صلوة مؤداة او موجودة الا المفروضة والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم قالوا اذا اقيمت الصلوة فالصحيح منع من ركعتى الفجر ... واليه ذهب ابن المبارك وسفيان ... ورخص طائفة فى ذلك منهم ابن مسعود ... وقال ابو حنيفة من انتهى الى الامام فى صلوة الفجر وهو لم يصل ركعتى الفجر ان خشى ان تفوته ركعة ويدرك الاخرى يصلى ركعتى الفجر عند باب المسجد ثم يدخل جامعا بين الفضيلتين وان خشى فوتهما دخل مع الامام ولم يصل اذ ثواب الجماعة اعظم والوعيد بالترك الزم ح

دون الكل

دون الكل م ابن عمر رضه رقم المص هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا فى التحفة اذا كفر
الرجل اخاه اى دعاه كافرا فقد باء بها اى رجع بكلمة الكفر احدهما يعنى يلزم الكفر
على احدهما لان من كفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا
فيمن كفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل
لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا
فى حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال الشارح الضمير
فى بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعنى رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب
بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على اسلوب قوله تع وانا او اياكم
لعلى هدى او فى ضلال مبين والمراد فى المعطوف خصمه لكن تلطف فى القول وضمنه
قول حسان فى حق من هجا النبى عم اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها
اى يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشئ
او يلعقها بضم الياء مفعوله الثانى محذوف اى غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
فامر النبى عم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه
واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه
٩٨ فى حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه
اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع لما روى انه عم قال الاكل باصبع اكل
الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدرى فى ايتهن البركة اى لا يدرى
الاكل فى اى جزء من الطعام بركة أفى الذى اكل او فيما بقى على اصابعه فليحفظ تلك
البركة بلعقها وانما اورد التانيث فى ايته باعتبار الاصابع او اللقمة وفى قوله فى ايتهن
ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووى وقع
فى بعض نسخ مسلم فى ايتهن البركة وفى معظم اصولها لا يدرى ايتهن البركة فمعناه
ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية
والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام
نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس فى تفسير قوله تع ولقد كرمنا بنى آدم من جملة
تكرمائه انه يأكل الطعام بالاصابع يعنى ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغى
ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبى عم بلعق الاصابع يكون لهذا

والحديث تعليم لامته ادبا لاكل وافادة الترغيب فان من فعل ذلك برئ من الكبر ح

ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدا منه الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون متأولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للمحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عم في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فانه من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فامنوا فان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عم قال فانه من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما جميعا هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فيجازى ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة غير نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي وللزوج اجر بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده

قيل معنى قوله غير مفسدة انها تعطي ما يلزم الزوج من نفقة عيال واعطاء سائل او صلة رحم او مواساة مضطر

مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احدى رجليه منتعلة والاخرى حافية والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم تقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تع الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وكله اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة اي معرضة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيّى اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند حدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان في عقله ضعف بشج رأسه في الغزاء وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص قاله لحبان بن منقذ كان اولى لان الخطاب كان له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه

اى جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة فانما يناجى ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوى فغسل وجهه خرج من وجهه كل
خطيئة نظر اليها اى الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء
او مع آخر قطر الماء شك من الراوى وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبى عم واذا غسل
يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اى اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا
يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا
رجلاه مع الماء ومع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعنى يفرغ المتوضئ من وضوئه
وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التى اكتسبها تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم
يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعى واحمد على استحباب تحية
المسجد وان كان الامام فى الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة
وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام
فتعارضا وتساقطا فبقى الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا جاء رمضان فتحت بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية
والتشديد ابلغ فى المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضى المراد من فتح
ابواب الجنة حصول اسبابها مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق
ابواب النيران انتفاء ما يؤدى اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى
ان من مات فى رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق ما يأتى
من غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا
وسلسلت الشياطين اى قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز
ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان
كذلك لما وقع من المعاصى والشرور فى رمضان اجيب عنه بان الشياطين انما صارت
مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس
بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة
والشياطين الانسية او يقال ان المصفدة هم المردة دون غيرهم ويؤيده ما جاء فى الحديث
الآخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضه

اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناصيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز
اى تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه
فى الباب الثالث فى حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين
اى اذا بويع لاحدهما اولا وللآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لانه كالباغى هذا اذا لم يندفع
الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه فى عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب
اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا
وقع فى بعض نسخ مسلم وفى اكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهرى تثاءب من المفاعلة و
لا يقال تثاوب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضى التثاؤب فتح الحيوان
فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور
فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك
بيده على فيه يعنى ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعنى يغلب
عليه ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به فاذا اعتاد به
ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشئ من النوم والغفلة وكثرة الاكل و
الغرض منه التحذير من هذه الاشياء التى هى اسباب التثاؤب وهى مكروهة فى الشرع
ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشئ مكروه
فى الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اى قرأ
التحيات لله والصلوات الى آخره سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من
اربع يقول اللهم انى اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهى بلية تعرض حال الحياة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هى
شدة سكراته وقيل هى سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة
للاستحباب لقوله عم لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك
ولو كانت الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال و
يروى اذا فرغ احدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله من اربع من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد
رضه اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول الله عم نخامة فى جدار المسجد فتناول
حصاة فحكها فقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفى الحديث
حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء

التثاؤب تفاعل من الثوباء بالمد وهو فتح الحيوان فمه
لما عراه من غط وتمدد لكسل وامتلاء وهو حالة التمغ
الذى هو من حبائل الشيطان فانه به يدخل على المصلى
ويخرجه من صلوته فلذلك جعله سببا لدخول الشيطان

الفتنة الامتحان والامتحان يقال فتنت الذهب بالنار اذا
امتحنته بها وفتنة المحيا ما يعترى الانسان حال حياته من
البلايا والمحن وفتنة الممات شدة سكرات الموت وسؤال القبر
وعذابه وكل كذاب دجال ماخوذ من دجل اذا لبس الحق بالباطل
اى غطاه وذكر فى مجمل اللغة الدجل تمويه الشئ والدجال المموه
وسمى الدجال مسيحا لان احدى عينيه ممسوحة فيكون فعيلا
بمعنى المفعول او لانه يمسح الارض اى يقطعها فى ايام معدودة
فيكون بمعنى فاعل واما المسيح الذى هو لقب عيسى عم فاصله
مشيحا بالعبرانية وهو المبارك فعرب او لانه خرج من بطن
امه ممسوحا بالدهن او لان جبريل مسحه بجناحه فيكون فعيلا
بمعنى مفعول او لانه كان يمسح الارض بالسير اى يقطعها او
لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برأ فيكون بمعنى فاعل
وقال ابن الاعرابى المسيح الصديق وبه سمى عيسى عم
كذا فى شرح السنة وشرح الفاظ المصابيح للتوربشتى
والحديث بظاهره يدل على وجوب الاستعاذة من الاشياء الاربعة
بعد التشهد مطلقا سواء كان اولا او آخرا ولكن الرواية الاخرى
تخصص ذلك بالتشهد الآخر وذهبت الظاهرية الى وجوبها
فى هذا المحل والفقهاء ذهبوا الى عدم وجوبها لان قوله عم
اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلوتك يشهد بعدم
الوجوب على هذا الحديث وفيه تعليم الاستعاذة وفيه
بيان عذاب القبر وهو مذهب اهل السنة الكرام

روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه
في حديث اذا اتيتم الغائط م عائشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع ومس
يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الحلول
فيها يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان
وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب
الغسل م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل
غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء
وهو مذكر وتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون
يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي م لواء الحمد م طلحة رض قيل ما رواه عن النبي م
ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بثلثة احاديث احدها هذا اذا حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى
العمل فيه فاني لن اكذب على الله حذف مفعوله للتعميم وتقدم سبب ذكره في الباب الثاني
في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث بضم الحاء اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي م خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت
انا وابن عم لي فاقمنا عند رسول الله عشرين ليلة وكان م رحيما رقيق القلب فظن انا
قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم
اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر
كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما لعلمه بتساويهما في العلم والورع
قاله لي ولصاحبي م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء
للميت بالمغفرة ولصاحب المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد
لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض
اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتيج
الى تاويل تقديره اذا اراد الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تع
وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله و
الخطاء عدمها فله اجران اجر للاصابة واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم
فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة
والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق

عبادة

عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون
حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في
القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة
في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى قد فعله الشيخ الشارح
بان القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول
قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان تستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على
تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع
فلا يحمل عليه م جابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه
والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تع اضغاث
احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع
الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء
ظنه بالرب تع ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو
اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله تع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب
اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد
قال حماد بتشديد الميم هذا من قول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة
من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء
روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به
على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله انطلقوا
به اي بالروح الى موضع في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة
قال اي النبي م وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع
ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل
السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي م فيقال انطلقوا به الى موضع
اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله م ريطة
بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو
اشارة الى فعل ابي هريرة من رد ثوبه الى انفه وانما ردها م على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر
اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رض روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ

فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان والفتح افصح خلا الآدمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق
وجلد الكلب ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي ع م نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان
جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه ع م قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما
قبل الدباغ خ ابو هريرة رض اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة
اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة
وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة لظاهر
الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير
اوقات النهي قال النو رح لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرها — مؤكدة
م ابو حميد او ابو اسيد رض كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل
احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك
انما امر رسول الله ع م بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات
التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تع
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رض روى مسلم عنه اذا دخل الرجل
بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة
قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم
يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان
بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان
المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء
بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم
قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله
قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء
م صهيب بن سنان رض قيل ما رواه عن النبي ع م ثلثون حديثا انفرد مسلم عنه بثلثة احدها
هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون
شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد
اليه محذوف فيقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام هنا للتقرير يعني اظهر علينا اثر السرور
والنعم في وجوهنا فاي شيء نريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي ع م
فيكشف الحجاب المانع عن رؤيته الله تع فيهم وثمة فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية

شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها تكون متفاوتة
فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى
بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذا
دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني
فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح
سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ١٢٦
اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في
التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب لانه قوله ع م من دعي الى وليمة فلم
يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا
او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله ع م
بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع
هذا بان قوله ع م بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها واذا
دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي
احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي ع م المدعو حين لا يجيب ان يعتذر
عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض
في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي
احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب
لانه يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من
الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وغير ذلك
مما في معناهما كذا قاله النووي فان كان صائما هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي
ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين
بركتها قال النو رح ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر
وان كان مفطرا فليطعم م جابر رض روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة
صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق
عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه
انما امر النبي ع م بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما رآه رؤيا تحزين منه

خفيف لبيان بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا رأى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه
في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم
قوله تع هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم
تأويله الا الله والراسخون في العلم الآية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون
يعني يبحثون في الآيات المتشابهة لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم
الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم في آخر الحديث فاحذروهم
ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوف فاه اي سماهم الله اهل الزيغ
فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة
فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تع
وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهاية ولا يرجى معرفته كقوله تع يد الله فوق
ايديهم وام الكتاب اي اصله والزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة
رض اتفقا على الرواية ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا
له في الصحيحين منها هذا اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون
خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف
يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه آثما
من تحقيرهم وربما اداه ذلك الى العجب لنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في
نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس وقد روي بفتح الكاف على انه فعل ماض
يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط
عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين
يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلاثين يوما م ام سلمة رض روى مسلم
عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري يسمى الهلال هلالا في الليلة الاولى والثانية
والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني
ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد

الى ان المضحي

انهمك الرجل في الامر اي جد ولج

عن النبي عم انه اذا رأى الهلال قال اللهم اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ربي وربك الله هذا حديث حسن غريب قال ابو عيسى رحمه

الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي
الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء
ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة
رضها انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم
فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطيبي وحديث عائشة
قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين
وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله عم واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية
سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان
المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك وغيره لا يدل على
التخيير كما قيل في قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
الى الصلوة م ابو ثعلبة الخشني رض ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم
الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو
اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل
ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغيره
لا يحرم اكله لما روي انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم اكله
قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجده لا يأكل لقوله عم في حديث
آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه
ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر
الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه
عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد
وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه
نصف جلد الحراير لقوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف
والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع
حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة الداعية

قد اختلف العلماء فيما اذا ارسل رجل الكلب على صيد او رماه بسهم فغاب فوجده ميتا ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه ان لم يزل في طلبه حتى اصابه ميتا اكل وان قعد عن طلبه ثم اصابه ميتا لم يؤكل لما روي انه عم كره اكل صيد غاب عن الرامي وقال لعل هوام الارض قتلته وذهب مالك الى انه ان وجد من يومه فهو حلال وان بات فلا وللشافعي فيه قولان فاذا انتن يستحب ان لا يؤكل ولا يحرم اكله
ح

الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على
مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر منها الحد و
والوالى اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله عم فليجلدها
فمحمول على التسبب يعنى ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد
فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهى التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها
لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب
عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات
ولم تحد يكتفى بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر
اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها فى الرابعة فان قيل انما
يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضاها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشترى
بهيبته او بالاحسان اليها او نحو ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا سافرتم فى الخصب
بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها
من الارض اى من نباتها برعيها واذا سافرتم فى السنة اى فى القحط وانعدام نبات الارض من
بينها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ
معناه اسرعوا فى السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس فى الارض ما يقويها
على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم فى آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق
فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى
الهوام بالليل يعنى الهوام تمشى فى الليل على الطرق لسهولتها ولانها تأكل ما تجد فيها من
الرمة وتأوى اليها فينبغى ان يتباعد عن الطريق فى النزول حذرا عن ضررها م العباس رض
قيل هو عم النبى عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبى عم خمسة وثلثون حديثا
له فى الصحيحين خمسة انفرد البخارى منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد
سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثانى عضو
كان اصل آراب ءاراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس
فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره فى الباب التاسع فى حديث
امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اذا سجدت فضع
كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم

اهل الكتاب

اهل الكتاب فقولوا وعليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبى عم جوابهم
بالحديث وفى رواية فقولوا عليكم قال الخطابى الرواية الاولى هى الاولى لان الواو يقتضى
المشاركة معهم وقال النووى كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجيء
للاستيناف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم
السكينة والوقار وقد جاء فى رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو فى الصلوة
قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأنى
فى الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأنى فى الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما
ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام
اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقى من شئ تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه آخرها محتجين
بما روى انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه
توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تقدموا
عليها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون فى الباب الاول فى حديث
من قتل فى سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهى مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك
القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا لمخافة ان يصيبه غير المقدر
قال النووى الممنوع هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به لما جاء فى رواية اخرى
لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اى اذانه فقولوا
مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة فى مجرد القول لا فى صفته كرفع الصوت والمراد
بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء فى حديث آخر ان السامع يقول
فى الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء ثم صلوا على
فان من صلى على صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لى الوسيلة فانها منزلة فى
الجنة لا تنبغى الا لعبد من عباد الله وارجوا ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع
المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون
وانما قال عم ارجو تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام
غيره ذلك الهمام قال النووى متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحائض
اذا لم يكن فى الخلاء او فى الجماع وان كان فى الصلوة قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث
وقال بعضهم يجيبه فى النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لانه عم قال ان فى الصلوة
لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا فى ان المتابعة عند سماع كل مؤذن

ام لا وال موذن فقط اولمؤذن مسجده لمن سال الى الوسيلة فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه
ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم
النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة
بفتح اليا جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا في الحديث دلالة على نزول
الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند
اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان
فمما يفوض حكمته الى الشارع ع م ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية
عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح
بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة و
اصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله ع م يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها
الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد
في كم ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن
وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم
استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله ع م
لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في الواقع
اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا
شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع
عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانهما معظم اركان الركعة
وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان ما صلاه في الواقع
ثلثا وصلى ما شك فيه لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتان ترغيما للشيطان
اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اذا شك
احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب التحري طلب الحري الاحرى واولاهما فليتم
عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم ليسجد سجدتين اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك
غير مرة وان كان عرض له اول مرة استأنف الصلوة لقوله ع م اذا شك احدكم في صلوة

فلم يدر

فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا
لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك
في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا
فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الآخر فما التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له
ظن اعمالا بالدليلين م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رض
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت
عن النبي ع م ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو
هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب
للفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا
تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم
لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر
فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاول وهو صفحة القرن وفي قوله
الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان آخر وقته عنده الاسفار لا عندنا ثم اذا
صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث بيان لاواخر الاوقات واوائلها
كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد اليا اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه
وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه
واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال
اي الرجل بعد ما اجابه النبي ع م كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر
الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة
الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة
وما يليها من قضاء او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول
على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر
لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية بل للوقت فان قلت كان ينبغي ان
يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الامانة

وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذلك لان تغير الولاة وفسادهم مستلزم لتغير الرعايا ومن ثم قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهو العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لانه غير شاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتاليفا له م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي عم او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون اي ترغبون الى الدنيا وهذا الى آخر الحديث تفسير لقوله عم او غير ذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون اي بعد اخذها ثم تتدابرون اي تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعني او تفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين ارتحالهم قيل قد وقع ذلك كله في فتنة عثمان رض ح ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان في جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم ان يكون قتاله مع الكفار والضرب في وجوههم انجح للمقصود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه في حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر

والضمير في انه للشأن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رض روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال حي على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة انسب لدفعها التعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس ولا خير في قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رض روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اي يحفظ عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه عم كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي المنادى محذوف اي يا قوم هذه ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف بدلا عن ياء الاضافة

من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول اى ثواب من يأتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من يأتى بعده فى الوقت الثانى سماه اول لانه سابق على من يأتى فى الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد الامام المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يسمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتى فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة

م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص به الرهن يعنى كان لك منزل فى النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقيه فى النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لكونهما ادهم بمضادة المسلمين

م جابر رض روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا يقتر

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه اولا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها اولم يدع وكذا الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانه سبب لها فيلحقه منها ثوابا

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض

عليه

وجه الحديث والله اعلم ان اليهود بعثت الى تكذيب كثير من الانبياء عم وقتلت زكريا ويحيى عم ثم كذبت نبينا محمد عم والنصارى تغولت على عيسى عم وانكرت نبوة محمد عم مع ما كان عند كل واحدة من الفريقين من العلم بذلك فى كتابهم لذلك فخلص استرجع المؤمنين بتصديقهم اياه فكان الذى اوبق الكتابى كفره بجحوده وما انزل عليه والذى خلص المؤمن تصديقه اياه فاورث استرجع كل واحد من المصدق والمكذب مقعد صاحبه من الجنة والنار اورث الكتابى مقعد المؤمن من النار واورث المؤمن مقعد الكتابى من الجنة وعبر تارة بالفكاك وتارة بالفداء على وجه المجاز ولم يرد به تعذيب الكتابى بما اجترحه المسلم من الذنوب فان ذلك خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى كذا فى المبتكر

وافضل تلك ما كانت لمصالح العامة كالقناطر والخانات والمدارس والمساجد

فى الحديث دليل على صحة اصل الوقف وفيه ان الدعاء يصل الى الميت وكذلك الصدقة

عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فانه يرى مقعده فى الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجدنا او سوقنا وبيده نبل وهى السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها كيلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يكون

م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء الخاطب من كان حاضرا عنده رسول الله عم او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله اى ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه اى ما مقدار رزقه فى الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امره ولا ينقص ظاهر هذا الحديث مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه

خ ابو موسى رض روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وفاته عمل ما وظيفة من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه لف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه او محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اى القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم

على غفلتهم فالسؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم اى غير فقير اذا دبر فالمبيع ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية او بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى كمن يقرض غنيا لا يظلم بنقص ما اخذه والشبه شبه اعطاءه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رض روى مسلم عنه اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول الله ارأيت اى اخبرنى كيف يفعل من لم تكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين تجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التى تبغى حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتأكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بى هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه او يجىء سهم فيقتلنى قال اى النبى عم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اى قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه الضمير المجرور عايد الى الاحد فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه فى النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رض روى البخارى عنه اذا نعس احدكم فى الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرء معناه ظاهر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلى فليرقد اى لينم حتى يذهب عنه النوم اى ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لى والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم

فى بطنه

فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شىء ام لا يعنى صار مشكلا عنده خروج شىء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعل فى حكم المصدر كما فى قوله تعالى سواء عليهم أانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى الانذار وعدم الانذار سواء فلا يخرجن من المسجد يعنى لا ينصرف من صلوته انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان تكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك فى خارجها م طلحة رض روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين يذهبون بها عدل من التكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله قدمونى ما حمل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شىء الا الانسان ولو سمعه صعق اى غشى عليه وقيل اى مات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رض روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبى عم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اى باكله قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى المعنى احيى الله سؤله بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفى قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبى عم فى المنام واسأله عن صحة حديث ما فيخبرنى به لا كون راويا عنه عم باعلى سند لان الرواية عن النبى عم بعد مماته انما يمكن فى المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذى القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رأيت كانى على سطح وقد شرعت فى صلوة المغرب

والنبي عم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رض اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رح هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رض روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله واحتقارها اولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رض روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على وجه الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قال النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عم قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ابو هريرة وجابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى

بفتح الكاف

دقوله الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فيه قولان احدهما ان هذا مما اختص برسول الله عم والثاني ان دعاءه كان لامر لم يحتمل التاخير واذا وقع مثل المصلي فله ان يقطع صلوته كذا في الكشاف ؟

دل الحديث على ان موت ما ليس له نفس سائلة في ماء قليل او شراب لا ينجسه واليه ذهب اكثر العلماء وقال ان فتى ينجسه ؟

من باب الافعال اصله يميط ؟

الولغ آب با زبان خوردن سباع بزبان

عفره تعفيرا اذا مرغه ؟ آميختن

بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في زمن النبي عم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصي بلاده وهذه معجزة منه عم حيث كان كما قال والذي نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رض روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله بمد الهمزة وهذا شك من الراوي يعني في دنياه وآخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول

فصل ق

عبد الله بن زمعة رض بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل روى عن النبي عم هذا الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق بمنيع

الباب الخامس

الاحاديث المصدرة بلفظ ما

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما اجد لكم اي دواء وراحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل وفي بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا

بوصل الهمزة اي اطلب لنا به سلاد وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من أنفحتك الشيء اي جعلتك
طالباً له يعني أعنّا بالرسل والمعنى الاول اولى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله
لشيء كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي
والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء
به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة
والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الطيبي اذن
معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك
ان الانسان اذا اصابه غم ربما تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصديقون همومهم
هم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يستروحون من كربهم الا بذكر كلام ربهم
واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اي من لم يتروح من غمومه بقراءة القرآن
والتدبر فيه فليس منا خلقاً وسيرة وقيل معناه يستغني بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض
الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع الهاري وفوت
التبليغ وغيرهما على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول
الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه
جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى
اي يطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف
لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم و
الشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة
والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم
انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني ربي والمعنى فيما اعطيته و
منعته قال لهم تقسيم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة ح المقدام
بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثاً انفرد البخاري منها
بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاماً قط خيراً من ان يأكل من عمل يده فيه تحريض على طلب
كسب الحلال وان نبي الله داود كان يأكل من عمل يده وكان يعمل الدروع ويبيعها وهذا تأكيد
للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري رضه بكسر الفاء وكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة احاديث انفرد مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة
في اليم فلينظر بم يرجع بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد وفي نسخة بالتاء المثناة فوق

ضميره راجع الى الاصبع يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار ح ابن عباس رضه
روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل
الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر و
الهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه
الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال الشارح ما
في ما انا بقارئ نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علمي لم جعل
المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان امياً وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف
لان الباء لا تدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل
بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان
يحب الخلوة والانقطاع عن المألوفات فقال اي الملك للنبي عم اقرأ قال اي النبي فاخذني
فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقول وقيل ليختبره
هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال
معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي
اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني
فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل
تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة
الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر
لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم
علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولاً وعليه الجمهور واستدل لابي حنيفة
على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها
اي في الحمر شيئاً الا هذه الآية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة
الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة
شراً يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال
المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلم يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه
قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تأمل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار عليه
شايع في القرآن والحديث فكيف يكون كفراناً وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد

ان الكوكب منشئ للمطر فعله شرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على اعتقاد اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا دواء والموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواء الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كان المراد بهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الذي بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عم بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعانني عليه فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بموانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزء منه انما لم يبين مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بمعنى في لا استعظاما ان يأخذ النبي عم اجرة على عمل فقد تعسف لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسألة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيامة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا او هو قيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال ما يعني ليس يمر حيره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا يمر بهذه الحال وهي ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت

قيل ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل وذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من الحرم من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لعلمه بوقوع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة المسئولة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عم سأله الناس عما رآه من سيره فقال عم ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير من المص لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه ستكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم

مواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت يعني خشيت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه
عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هذا
للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت
افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف
والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبريل بميراث احد الجارين
من الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان
وان لم يكن مسلما فله حق واحد د روى انه عم قال اذا رمت كلب جارك فقد آذيته م ابو
الدرداء رض روى لم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون يعني
الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق
مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق
بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا انه يفرط كالبخل بكسيرة والظاهر ان المراد
به الاثم ايضا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال
ما عليكم ان لا تفعلوا تتمته ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا
تغيير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة
الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم
ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا ه روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا
غير زائدة فيكون معناه عليكم ان لا تفعلوا وكلا تأكيدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية
الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبله واضح اي لا تعزلوا وتتمة الحديث وهي
ما من نسمة الخ تقويتهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة
البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا
سأل رسول الله عم عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في
ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله عم اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله بعده فانه سيأتيها
ما قدر لها م انس رض روى لم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق
بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال ان يهودية اتت رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل
القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها

يعني يوصيني بمواساة والاحسان اليه

وعنه عم خير الاصحاب عند الله خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله خيرهم لجيرانه

وفي المتون المصححة بخط الثقاة بكون النون مضبوطة

والمعنى ما عليكم ضرر ان لا تفعلوا ذلك وقد اختلف العلماء في ذلك فرخص فيه الاكثر من الصحابة والتابعين ومن بعدهم مطلقا وذهب ابو حنيفة واصحابه ومالك الى انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها ولا يعزل عن زوجته الامة الا باذن سيدها ويعزل عن امته بغير اذن

قيل فيه دليل على انه عم قتل بالسم تقتص به لان اولياء بشر قتلوها قصاصا وورد بانه ليس ثمة صريح يدل على ذلك والقتل على تقدير وجوده يجوز ان يكون سياسة اكمل

الى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على
ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قالوا لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم
اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع
انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رض
بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين من اربعة احاديث اثنان منها لمسلم والآخران متفق عليهما
قال رآني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة
وفتح الراء يعني اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة المعنى الاول مراد هنا
بلغ بك هذا اي هذا القدر وروي بك ما ارى بفتح الهمزة يعني اشاهد من رؤية العين
اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع
من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فله
من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قال له وفي الحديث جواز حلق
رأس المحرم لاذى القمل فاستوا عليه ما في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رض روى
البخاري عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قال لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة
كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال
يعني صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون من قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق الا
حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان عصاة
المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه قبل معصية او على انه صادق
في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج
العاصي من الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانية
لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة يعني شيئا او موصولة مثله يعني صفته وهو مبتدأ
والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه
معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته
اراد به معظم الذي اعطي النبي عم والا فمعجزاته كثيرة غير القرآن وحيا اوحاه الله الي
يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع

زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن مشتمل على الدعوة والحجة تستمر على الدهر
ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغايبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم
تابعا يوم القيمة خ انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا
الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع
الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عايد الى الله فان ادخال الاولاد الجنة بفضل
رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لابد هنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم
توفيقا بين هذا الحديث وبين حديث لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة
القسم اقول الثلثة ههنا مقيد بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والداهم الجنة بلا مس النار
وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس
النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رض
روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة و
ثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير
يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح
لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رض
روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا
الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عايشة رض مائة و
في حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او
نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تع ان يزيد على فضله الموعود على عباده
ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع الحاجة ما دونها
ضعيف لان ذكر العدد ح يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المصطفى عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد
بالكثرة كونها اكمل في الجسم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو قرقر بفتح القافين
وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر يعني القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون
فيه شيء يمنع الابل من ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي
ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها
الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاوه بقوايمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها

اكثر ما كانت

وتطاوه

الحنث الاثم ومعنى لم يبلغوا الحنث لم يبلغوا مبلغ الرجال فيكتب عليهم الحنث يقال بلغ الغلام الحنث اي الحد الذي يجري عليه القلم

شجاع

اي بسبب ان الولد فضل رحمته عليهم برحمة الله

وقولهم فعل تحلة القسم اي فعله بقدر ما حلت به يمينه ولم يبالغ وفي الحديث لا يموت للمؤمن ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اي قدر ما يبر الله قسمه فيه بقوله تع وان منكم الا واردها كان على ربك حتما مقضيا

ومعنى لم يدخل معهم الجنة اي يدخلها بعد ما عذب بعذاب الغش الاثام دل الحديث على وعيد من غش الرعية من الولاة

وان قل عددا

وفي حديث عايشة رض عن النبي عم ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم اي لا يلزم من الاخبار عن قبول شفاعة دون هذا الحديث عايشة ان لا يقبل ما دونها وكذا لك في الاربعين عن ابي هريرة وابي ... مع ثلثة صفوف الكل ولا اتضاد بين حديثهم وحديث ابن عباس لان السبيل في مثل هذا ان يكون الاقل من العددين متاخرا لان الله تع اذا وعد المغفرة لمعنى واحد لم يكن من سنته ان ينقص من الفضل الموعود بعد ذلك بل يزيد عليه تفضلا منه وتكرما على عباده كذا في المشكوة

الملاسة ضد الخشونة

... العدد

141

وتطاوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس
ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو
كل مال مخزون مسطورا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه
حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا اقرع وهو الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر
منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر انا
مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل
هذا يكون تجريدا فانه لكماله في كونه كنزا جرد عن نفسه كنزا آخر فاذا راى انه لا بد منه سلك
يده في فيه فيقضمها اي يعضها من باب علم قضم الفحل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما من
صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد
كل واحدة منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل
الاموال وقيل الضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تع والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم
القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفايح جمع صفيحة
وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه
وفضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها
لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان تكون من بمعنى
في وهو الموافق لقوله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفايح مرفوعا على انه قايم مقام
الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب قوي لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها
في نار جهنم نايبا الجار والمجرور وهو عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني
تلك الصفايح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها
جبهته وجنبه وظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير
الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم
من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما ردت اعيدت له اي لكيه الى نار
جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع
من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها
ورفع سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تع عفا
عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما من عبد

لقوله عم ما ادى زكوته فليس بكنز وان كان باطنا وما بلغ ان يزكى ولم يزك فهو كنز وان كان ظاهرا

الاقرع هو الذي لا شعر له والمراد حية تمعط جلد راسها وتفتر من كثرة سمها وطول عمرها ونصب شجاعا وفاتحا على الحال

بقيع ... سنة ...

ذكره م ... منها حقها ... لان كل واحد منهما ... ان يراد بها الاموال ... ورد التنزيل قال الله تع والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله

صاحب الفضة عن بيان حال

تصفيح الشيء جعله عريضا والصفايح ما طبع من الحديد وغيره عريضة ومن نار يتعلق بصفحت اي تنطبع صفايح من نار وتوقد عليها ولا يستقيم ان يكون من نار لبيان الجنس لان المال هو الذي جعل صفايح ليعذب بها صاحبها ولو كانت الصفايح متخذة من نار لم يكن لقوله فاحمي عليها في نار جهنم وجه فعلى هذا المفعول ما لم يسم فاعله هو الضمير في صفحت الراجع الى الذهب والفضة وصفايح مفعول ثان ومن رفع الصفايح فانه جعل من نار لبيان الجنس ولست احقق ذلك رواية وانما ذهبت الى ما ذهبت اليه من طريق المعنى واري الرواة بعضهم ينصبونها وبعضهم يرفعونها والنصب قوي لما ذكرناه وهو موافق للنص قال الله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم جعل عين الذهب والفضة هي المحماة عليها في نار جهنم كذا ذكره الامام المفتي شهاب الدين التوربشتي وكلامه يشعر بان من في من نار لابتداء الغاية لانه نفى ان يكون للتبيين لما مر وانتفاء كونه للتبعيض ظاهر لانه لا يستقيم المعنى تعين ان يكون للابتداء

قال الطيبي ... يوم يحمى ... مقام الفاعل ... عليها رفع لقيامه ... الاموال ...

وفي الحديث دليل على وجوب الزكوة في النقدين وليس فيه خلاف

مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب لظهر معجم والمراد بالغيبة المدعو له الا قال الملك ولك
بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول أشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما
دعوت وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال الشراح ولك
بمثل ما دعوت اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعو
لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاجابة ام
حبيبة رض روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا
غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل دعوا وفي لتأدية المقصود لان المراد من تلك
الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة
والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله
غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا
شك من الراوي معقل بن يسار رض اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله
رعية يعني يفوض الله اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت الظرف
مقدم على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه
وما قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد
الا حرم الله عليه الجنة تأويل التحريم قد مر غير مرة عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة رجل ثم ذكرهما تنبيها على
اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم
وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه فمنهم من قال انه ليس
بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل
المجاهدين مع كونهم غانمين ثم قال النبي عم في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال
زاعمين ان من رواته ابا هانئ وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم
في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصاب شيئان من مراتب
الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس
وحصول المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب معد
في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الآخرة
واليه الاشارة بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان و
من جرح وما اتفق على هذا التقسيم بحسب جراحة ان الله لا يضيع اجر المحسنين

واما

واما ما نقله في اهل بدر فليس فيه حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم
على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يلزم منه الاتمام وما من غازية
او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري او تصاب اي اصابهم مصيبة
الا تم اجورهم عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين
ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق
ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله
الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث
على بيان لغاته وما تعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه فاقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم لنشأتهما
من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما وكانا من الوجه من وجه لان المواجهة تقع بهما اذا رفع
الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام
الاول اشارة الى غاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر
ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان لرعاية الفرض تشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا
محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يغسل كما امره الله الا خرت خطاياه ولما قيد غسل الوجه بهذا القيد لم يقيد فيما بعده من
الفرائض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا ممحوة بسببه ثم تغسل
يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا
رأسه من اطراف شعره مع الماء اي مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر ثم
الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الاخلال ثم تغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام
فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه
لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون على حال الا على
حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر
لا من الكبائر عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه ما منكم من احد اي ما احد منكم الا سيكلمه
ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان
والمراد به هنا الرسول لان الله لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر
ايمن منه اي الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اي الى جانبه
الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه

فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق علي رض اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل اى نتركه العدم فائدته فقال اعملوا يعنى اعملوا بظاهر ما امرتم به وكونه ذلك موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلستم منه بشئ فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة التيسير فيه للمبالغة كما فى قوله تع سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاء قال المشايخ حقيقة الانسان لا تقتضى لذاتها سعادة او ضدها وانما هى بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع مرضاتها حاصلة فى القضاء اجمالا فما يقع من الاثر تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال يعنى قوله اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر لما خلق الرجل لاجله ولا يعقد البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر مضروب دونه الستر لم يكشفه لاحد من الانبياء والاولياء وانما يكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق ايته من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م ابن مسعود رض روى م عنه ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسلط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان منسوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه بحكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبى الانسب بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عم وانا لكن كل واحد من ضمير المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الخ قالوا واياك اى واياك يدخل فى هذا الحكم فقال عم واياى و لكن الله اعاننى عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد وامتنع عن وسوسته او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فسلمت من شره ويؤيده قوله فلا يامرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره فهو فعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى عم كان

يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا يامرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات ذكره الخطابى رواية الرفع م عمر رض روى م عنه ما منكم من احد يتوضا فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو الماء الذى يتوضا به او يسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمله على وجه المسنون ولعل احدهما يستلزم الآخر وهو شك من الراوى ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما منكن امراة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قال الشارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تميزه فقالت امراة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لى اثنان قال عم واثنان وفى رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون فى الكبير اعظم م ام سلمة رض روى م عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اى امر الله به انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله عم ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس مأمورا به فكيف يستقيم قلنا هذا القول مندوب لانه تع مدح القائلين به فيكون مأمورا معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرنى بهمزة الوصل اى اجعلنى مأجورا فى مصيبتى واخلف لى خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى عوضنى خيرا مما فاتنى فى هذه المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون فى الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الآخرة عوضا يكون خيرا منه نفعا م عثمان رض روى م عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذى كتب الله عليه اى فرضه وفيه اشارة الى ان الآتى بفرايض الوضوء فقط اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سننه معها يكون ثوابه اكثر فيصلى هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما تتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وزعم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه

اي مما غرسه لصدقة يعني يحصل للغارس ثواب مثل تصدق المأكول انه لم يتضمنه الاكل وما سرق
منه لصدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ
كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما اكلته دابة او طائر وهذا الاجر يختص بالمسلم ولا يرزؤه
براء مهملة ثم زاي معجمة بعدها همزة اي لا ينقصه احد الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة
الغرس وان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس افضل من الزراعة ق عايشة رض اتفقا على
الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي محا خطيئته بها حتى
الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن
فيه للمسلم يقال شكت الرجل شوكا اي ادخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله
الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون
لون دم والريح ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل و
اظهار فضله لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا والشيطان
يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي
يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس
الحسي لقوله م كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا عيسى ابن مريم
وابنها فلاستجابة دعاء حنة في حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها
والمس انما كان بحال الولادة على ان العقل يأبى عما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم
لامتلأت الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل
لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى م بالاستثناء لان المخلصين كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم
الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم
مس الشيطان من الفضايل فاذا كان نبينا م افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى واما اذا
كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في بني آدم اذكم مفضول موصوف بخاصية لا توجد في الفاضل
منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخيل وتصوير
لطمع الشيطان كانه يمسه به ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما تؤذن الدنيا
به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رض روى مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة
من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء ع

الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد ح

قريبا ح

اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه في حديث ما من رجل مسلم يموت ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب دعوا الدجال الا انه اعور وان ربكم ليس باعور
هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله
لا اثبات العين الصحيحة مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها م
قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرؤها كل مؤمن ولو كان
حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكذبه يكون ان يظهرها الله
لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما من نبي بعثه
الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحوار وهو
التبييض قيل لاصحاب عيسى م حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
ومنه الخبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار
كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره
يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد
ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف
باسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة
من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤ
مرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم وآذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه
اي يؤذيهم به وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم
ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة
خردل يعني مجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لان الرضى بالكفر والعصيان اقول
الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا وتقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم
منكرا فليغيره بيده ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة
في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه ما من نسمة كاينة الى يوم القيمة الا هي كاينة هذا تتمة قوله م ما عليكم ان لا
تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير
الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسرها وهذه
الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا

وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام
عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من
يوم اكثر ان يعتق الله فيه عبيدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زايدتان
ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله تعالى يقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة
هو الافتخار على الاقران والله تع منزه عنه فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته
بهم ودنوه منهم رضاؤه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث
دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل امرأتي طالق في افضل الايام
تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة والاصح
انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة
توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد
بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على ماتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا
اخرجها لم ينقص من ماله الذي نصيبه من المأتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه
ما انفق منه كما قال الله تع وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيثوب مثاب
ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تع ما عندكم ينفد وما عند الله باق
فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها
عزا سبق الى وهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبي عم
انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم الله له ممن اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر
من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الآخرة يعطى من حسناته او يطرح على الجاني
من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي
ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالسخاء او بالعفو ساد عند الناس وزاد كرامته
م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة
فليس احد يقبلنا فاتينا النبي عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا
اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبي عم نصيبه وكان يجيء من
المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم
يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتي الانصار فيطعمونه وما به
حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو
عليك فتهلك وكان لا يجيئ النوم فجاء النبي عم ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده

فرفع

فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمني واسق من
سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي عم فاذا كلهن حافل
كثر اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب فشرب النبي عم
فناولني فلما عرفت ان النبي عم قد روى واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض
فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال عم ما هذه
اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا اذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني
ما فعلت من حلبك اولا وتوثقت بك نصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اي من تلك العطية
نصيبا قاله المقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عايشة رضه
روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعدما وعد جبرئيل عم
ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته في الباب الثاني في حديث ان جبرئيل عم كان وعدني ان
يلقاني الليلة اعلم ان تلك القضية كانت في بيت ميمونة ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان تكون عايشة رضه
روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان تكون عايشة رضه حاضرة في بيت ميمونة في تلك
القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تع ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب
ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون
الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل المستقبل والحزن
لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضي
هو بضم الياء وفتح الهاء والضمير المستكن فيه للمؤمن اي يصيبه مهموما والبارز فيه للهم على قول
من جوز اضمار المفعول المطلق وضبط غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه والبارز فيه للمؤمن
والمستكن للهم قال النووي كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اي بعضها
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت اخر النبي عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر رضه
نام النساء والصبيان فخرج عم فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعني صلوة
العشاء هذا تفسير للضمير في ينتظرها يحتمل ان لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون
في غير المدينة مسلم لكن عرف النبي عم بنور النبوة ان لا ينتظرها غيرهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال بعث النبي عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس
الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله
يعني ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهي انه كان فقيرا فاغناه الله

فهذا ليس بمانعة عن الزكوة فعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن
فلول من قراع الكتايب وانما عطف عم نفسه على الله لكونه سببا للاسلام وصيره غنيا بما
اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم
والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في آخر الحديث
فهى على يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر
مقام المضمر تجليا وقوله ان تسالوا الحق نفط الحق ساله قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة
جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة يعني افراس الاعبد من قولهم فرس عبد اذا كان
سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى بالتاء
المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار من النبي عم
لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا
زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع
الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها
معها وفي رواية البخاري فهي عليه والا فالاولى قال ابو عبيد هذا انشاء في التزام الزكوة عن العباس
بان يكون النبي عم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه والتزم عم
اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا
اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده
لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم في هذا
الحديث ان النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله
وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتقريب انما يحصل اذا التزم
اعطاء غير المقبوض واما الحديث الآخر فغير معلوم صحته

نوع آخر ق انس

اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا
ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي عم باسمائهم لحفظ
خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عم
فمن رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصاد
من قوله عم النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء سياق
الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال

بعضهم

بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يختلج
على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الخطاب
لانه ليس براغب عن سنته عم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام
للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان لخوفهم من عذاب
الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم لم
يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله تع فهي كالحجارة او اشد
قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية لم ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان
معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عم اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي عم كان يسأل
عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي
كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية اخرى ان ابن صياد سال النبي عم
عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء
قال الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر رض يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة
وقيل بل فقد في يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بازارك ان لبسته
لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت نفسها
على النبي عم فلم يردها النبي عم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها
رجل سأله عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عم الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها
ما معه من القرآن م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تعدون
معناه فيكم قال اي الراوي قلنا الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عم ليس ذلك
بالرقوب وهذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا
وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه
به في الآخرة وان لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي عم فما تعدون الصرعة
بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يملك نفسه
عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المحمودة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو النفس
مصونا عند الغضب ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي عم
ما رواه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم

بحديثي قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرا كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المخلفون
منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول الله عم ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته
وجلس للناس جاءه المخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل
سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي تعال فجلست بين يديه فقال
لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت
عنك فقال اما هذا فقد صدق قال له مقدمه من تبوك اي وقت قدومه من غزوة تبوك
قيل انها كانت آخر مغازيه عم وكان معه فيها الثلثون الفا بقية الحديث فقال عم لي قم حتى يقضي
الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله كما اعتذروا
وقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله عم لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال
بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي يقعدان في
بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد
فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض
بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير
نزعت ثوبي وكسوتهما اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله عم قال وهو يبرق
وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي
ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي
بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل
اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة قال
عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل
تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب مثل ما اجاب
فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة
فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من
وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل
لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من له شرف لا يطل دمه بل يطلب لكونه
شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم
الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما فعلت في الذي

ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء
وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متطوعا الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده هكذا اومى
اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة
وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد
مانع ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سأل عن اخذ
ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه
اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها هو بكسر السين اناء الماء
المراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظمأ ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد لما قبله حتى
يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان
المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي ومالك المستحب تركها
لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل
م جابر رض روى مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي تزفزفين
بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي
وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف معناه على
جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزف فيّ لا بارك الله فيها فقال عم لا تسبي
الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال
مالك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو
عن الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه مالي اريكم رافعي ايديكم ما للاستفهام
بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين
كانها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب
ما لا تستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة
بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اريكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء
وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اريكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال
الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة
عند ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه
حتى لا يبقى فرج ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عليه السلام

في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير في الحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونه زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وكسر الدال وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يجعلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتله بثقله فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعط من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رض وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رض قيل رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا نفسه من المضي لا كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد بما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان الاحرام كان فايتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سال اناس من الانصار رسول الله فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل عليه الصبر وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرهما

نوع آخر

وهو ما يكون اوله الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي بين نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلم وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي قال الشيخ ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه

الى بني عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر رض فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر رض فجاء رسول الله عم والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر رض فرأى رسول الله عم فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امره به النبي عم فاستاخر حتى استوى في الصف فتقدم النبي عم فصلى فلما فرغوا قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس ما لي رأيتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء تعرف لمن تامل فيه ق ابن عباس خ جابر رض يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر رض ما منعك من الحج في رواية ابن عباس ما منعك ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عن سؤال عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان من ضميرها احدهما البعير يعني والاخر اي البعير الاخر يسقي ارضا فلم يبق لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا يسقط عنه الحج او حجة معي شك من الراوي قاله لام سنان

نوع آخر

وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رض روى مسلم عنه ما اصطفى الله للملائكة او لعباده المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله

نوع آخر

وهو ما يكون في اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر كان المقدرة من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار هذا في حق من يسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في النار ذكر الفعل واراد الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا للمحذوف يعني اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع بن خديج رض اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار الاسالة والمراد هنا اخراج شبه الخروج بالجري و ذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ودع

أخرى فإذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه
الأجسام فإذا تهيأت الأجسام ومكث ينفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح إلى جسده فيحييها الله
كل ذلك في لحظة وذلك قوله تعالى فإذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الأنصاري رض اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وأربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية أحاديث متفق عليها
ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري و
لا تنافي بينهما لأن قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني أن العبادة فيه مؤدية إلى روضة الجنة
كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه إلى الجنة فيكون روضة وقيل
معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا إلا أعطاه كما قال الشيخ في حق أهل الجنة ولهم فيها ما يدعون
لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله عم ومنبري على حوضي أي على جانبه وقد روي أنه عم قال ومنبري
على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق والراء والعين المهملتين مفتح الماء إليه وهذا يدل
على أن يكون له عم في الآخرة منبر ويكون أن يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض
الزاخر النبوي وعلى أن منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما أن حوضه مورد الأكباد
الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منهما وما يستمع منه حقا يرد على حوضي و
يشرب منه ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث
إني أحرم ما بين لابتي المدينة ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر
مسيرة ثلثة أيام للراكب المسرع إنما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار
فإنه قد جاءت أحاديث تدل على أن المتكبرين يحشرون يوم القيمة أمثال الذر في صور الرجال
فيساقون إلى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بأن هذا الحديث يدل على عظم أجسامهم في النار
والذي ذكره إنما هو في وقت الحشر أقول في النار غير مذكور في نسخ مسلم كذا قاله النووي فالأوجه
في منع قول القرطبي أن يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لأن تشبيه المتكبرين بالذر إنما
هو في الحقارة لا في الصغر وإلا لا يستقيم قوله في صور الرجال م أنس رض روى مسلم عنه ما بين
ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث إن أمامكم حوضي

فصل

م أبي بن كعب رض روى مسلم عنه يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب الله معك أعظم قال أي
الراوي قلت الله لا إله إلا هو الحي القيوم إنما كانت آية الكرسي أعظم لأن ما اشتملت عليه من
صفات الله وعظمته لا توجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري إيماض به لطفا
به ليتمكن العلم في صدره وقال أي النبي عم ليهنك العلم يا أبا المنذر هذا دعاء له بتيسر العلم
ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم إلى عدمه لأنه يقتضي نقص

المفضول عليه وأولوا ما ورد من لفظ أفضل وأعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن
فيه نظر لأن ما هربوا عنه يأتيهم على هذا أيضا وقيل أيضا والقول بأن آية الكرسي من كتاب الله عظيمة
لا بد وأن تكون بالنسبة إلى غيرها وذهب آخرون إلى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار
فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها أفضل يعني أن يكون الثواب به أكثر لمعنى فيه كما كان يقال
جميعها بليغ وبعضها أبلغ ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت دخل أبو بكر رض وعندي جاريتان
تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بعاث ورسول الله عم مسجى بثوبه فقال أبو بكر رض أمزامير
الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عم يا أبا بكر إن لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا أي وهذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للأوس
والخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة إلى أن جاء الإسلام اختلفوا في الغناء أباحه جماعة
وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث وأجاب الآخرون بأن ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع
لأن الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد
في أمر الدين وإنما الكلام فيما يهيج الناس على الشهود كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل
على إباحته وفيه أن إظهار السرور في العيد من شعار الدين وتسجيته عم بثوبه كان من حسن
خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما م عايذ بن عمرو رض روى مسلم عنه يا أبا بكر لعلك أغضبتهم
لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رض هذا تنبيه للصحابة في
أغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله تعالى وتنبيه على إكرام ضعفاء الصالحين
والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لأبي سفيان لما أتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول
بعد إسلامه لإحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكد إسلامه ما أخذت سيوف الله
من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء
كلاهما صحيحان فقال أبو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم أتاهم أبو بكر فقال
يا إخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة إثباتها
قال القاضي روي أن أبا بكر رض نهى عن هذه الصيغة فقال قولوا لا ويغفر الله لك ق أبو
بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال نظرت إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا
رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه فقال عم يا أبا بكر ما ظنك باثنين
الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو معنى قوله تعالى إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا
قيل كان حزن أبي بكر إشفاقا على رسول الله وكان يقول إن أقتل فأنا رجل واحد وإن قتلت
هلكت الأمة وروي أنه لما انطلق مع رسول الله عم إلى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة

قال الراوي أتى أبو سفيان على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها وأما إتيان أبي سفيان فقال الراوي كان بعد صلح الحديبية في الهدنة وهو كافر

قال الراوي يا رسول الله ... قال يكون لها ... عن قوله تع والشمس تجري لمستقر لها قال الخطابي لا ننكر ان يكون لها مستقر تحت العرش من حيث لا ندركه وانما اخبر عن غيب فلا نكذبه ولا نكيفه لان علمنا لا يحيط به ... ويحتمل ان يكون معنى مستقرها تحت العرش انها تنتهي الى مقدار فينقطع دوران الشمس ... وقيل لمستقر لها اي لحد لا تتعداه موقت الى ان ينتهي ... وقيل مستقرها نهاية ارتفاعها في السماء في الصيف ونهاية هبوطها في الشتاء ١٤٨

وخلفه ساعة فقال له رسول الله عم مالك يا ابا بكر قال اذكر طلب الكفار فامشي خلفك ثم اذكر ترصدهم فامشي بين يديك قال عمر رض والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبي عم ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في حديث ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله عم جالس فلما غابت الشمس قال عم يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال فتستاذن معطوفا على تسجد يعني تذهب الشمس على تلك الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد بالتيه انها قطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيوذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستاذن فلا يوذن لها المراد من عدم قبول سجودها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغيير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريانها ينقطع فيه والحد الذي تنتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق من غيب ولا نشتغل بكيفية ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رض روى البخاري عنه يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت لي ارض ذات نخل م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع يعني لا تكون الامارة خزيا له بل قد تكون اجرا لقوله عم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها احرى لان فيه كثرة الخطر قاله لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من الولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا

اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال وا اخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان تكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان تكون واحدة الدرجات وهي اللذات المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كرره ثلاثا للتاكيد ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سأل النبي عم هو سعد بن معاذ وقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه الاية وهي قوله يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني لارفعكم صوتا على رسول الله فانا من اهل النار فحصلت لي خجلة فلما اخبر بقوله اي لما ذكر ابو عمرو للنبي عم زعمه انه من اهل النار قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب خ انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير ما فعل النغير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وفيه بيان حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد وان لم يكن له ولد وحمله على التفال ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود شبه صوته في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار آل آل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله تع يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا

فيقول اني اراه عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب من عندهم فابطأ ففزعوا
عليه فكنت اول من خرج بطلبه فوجدته في حايط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني
نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله عم
واعطاه عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره
مقبولا بغيرها فمن لقيت من وراء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه
فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته
مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة
وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده عم
فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال
ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت
قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له فخلهم يعملون فقال عم
فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض رايه عليه بان كتم هذه
البشرى اصلح لهم وضربه لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع
الرسول عم عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد
جايز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عم على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده
عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله عم قال اني محتاج وعلي
عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت
يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك
فسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا آخر
ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هي قال
اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب فقال يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب
منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل

الغلام

الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت
اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي
هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا على الرواية عنه
قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله
فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي
المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول
انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين
بردة فجاء النبي عم والناس فقلت يا رسول الله اني قد حميت القوم وهم عطاش فابعث
اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت اي ذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين
مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون
على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يحصل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم
من جهتنا اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على
نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع
اللؤم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تعلمه الحرب من صغره فكانها ارضعته
م عمر رض روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا
على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب
اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد
ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد عم وبما جاء به ومن غل فكانه لم يصدقه
لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤ
منين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني
رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ
الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر
فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل موته
ثم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما
على رسول الله عم وهو مضطجع على حصير وان الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرايت
نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامان على فرش الحرير وانت
يا رسول الله ارى بك من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة

انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا
ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار
ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف رض بضم الحاء وفتح
النون قيل له رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها
لمسلم واربعة متفق عليها احد لهذا الحديث قال كنا مع رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر رض
فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في
النار قال بلى قال فيم نعطي الدنية على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تع انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل
كلام عمر لم يكن شكاية صبر وانما كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر رض
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة فقال لهم
من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه
قد شهد بدرا م اسامة رض روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله في سرية فصبحنا الحرقات
من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء
فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني بحلة من الحرقات
بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا
اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا
عليه تمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا
شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار
على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد
عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت لم يكن ذلك
الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى تعرف
حاله م انس رض روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين
معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني
امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا
يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة لا يتحملن
الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر وكونه

قد اطلع يعني نظر الى اهل بدر بنظر الرحمة والمغفرة فقال اي الله تع رجاء رجال الله اعملوا الحديث مقول لقوله فقال

انا ورجل من الانصار رجلا من الحرقات فلما غشيناه قال لا اله الا الله فكف عنه الانصاري وطعنته برمحي حتى قتلته اكمل

دل الحديث على ان حكم الاسلام انما يجري على الظاهر لا على السر والغيب وجيه

اي فما زال عم يكررها علي حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم وانما تمنى اسامة ذلك ليسلم من تلك الجناية السابقة اكمل

والقتل انما كان من اسامة عن اجتهاد وهو انه انما اسلم خوفا من القتل والخطاء من المجتهد موضوع ولم يلزمه رسول الله عم الدية وحديث اسامة مشهور في الجمع بين الصحيحين في قسم المتفق عليه وجيه

رويدك منصوب على الصفة لمصدر محذوف اي سق سوقا رويدا ومعناه الامر بالرفق بهن وسوقك منصوب باسقاط الجار اي ارفق في سوقك بالقوارير كذا في شرح صحيح مسلم وجيه

ق انس رض كان رسول الله عم في بعض اسفاره وغلام اسود يقال له انجشة يحدو وكان حسن الصوت قال رسول الله عم الحديث المراد بالقوارير النساء لضعف عزائمهن والقوارير جمع القارورة الكسر وكان انجشة في سوقه عنف فامر ان يرفق بهن في السوق كما يرفق بالدابة التي عليها قوارير ح

ق انس رض يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
اول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر بعلامة خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم
بان ام الربيع كتاب الله القصاص لان الجارية على رواية كانت ام الربيع تقدم توضيحه
في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال الشارح افعل التفضيل هنا
مبني للمفعول على غير قياس اي هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون
رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة
يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه او في يقظته خشف بالخاء المعجمة
وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال المهملة اي يعني صوت
دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي
وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره عليه وليصير ذلك
سنة ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم
اتطهر طهورا بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور
ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال لما
نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب
بن لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار
يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس
انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا
يعني لا قدرة لي على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن
الله لي فيه وانما يأذن لي اذا لم يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان
والعمل الذي يعتمد واعلم ان الله ويتهاونوا غيره ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري
البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن المراد به ما يوصل به الرحم من الاحسان
يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم في الدنيا بالحرارة ووصلها
بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالجدال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة
كقوله تع اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشية الله وهو الزلزال الشديد
فالمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض

اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلعم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم
بنو عمرو بن عوف فاقام فيه اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه صلعم
امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال صلعم يا بني النجار ثامنوني
اي قرروا الي الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه ٨
جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما
نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله تع هذا الحديث يدل
على انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلعم اشتراه
منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر رض فلعل التوفيق بينهما بان يكون اشتراها واقفا
والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل
رجل يصلي وقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة
دخلنا على رسول الله صلعم جميعا فذكرت مخالفة قراءتيهما فامرهما فقرآ فحسن شانهما فسقط
في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ما قد غشيني ضرب في صدري
ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ٣
ارسل الله جبريل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة
على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه
مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او مفسرة كقوله امرتني المقدر القرآن
على حرف اي قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي
ان مصدرية يعني تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل
ان تكون مفسرة لما في رددت من معنى القول وليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري
يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسالة
الثانية يعني الارسال رد الثالثة اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي
فرد الي الثالثة اي الارسال الثالثة اقرأه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم
في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تع قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف
وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا
حذف الراوي في رواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة فيها الاخيرة
وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي رددتكها
بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول

الامر

فيه جواز قطع اشجار مثمرة للحاجة وفيه جواز نبش القبور الدارسة وجواز الصلوة على موضع القبر بعد ازالة ترابهم المختلط بنجاستهم وجواز بيعه بعد ان درس القبر الكل

حديث

الامر بل بعد ما جعلتك الى مسئلة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة
مستجابة قطعا واما باقي دعواته صلعم فرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي
واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق
قال الطيبي جعل رسول الله المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعددها
بحسب الزمان مرتين في الدنيا وآخر المرة الثالثة لليوم الآخر وتقدم الكلام على القراءات السبع
في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله كريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت آخر واما في الآخرة
م قبيصة بن مخارق رض قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء ٩
المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي صلعم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا يا بني
عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى
فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاكم الربيئة وهي الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه
فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه
كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحية
قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تمة الحديث قال الراوي فلم ازل
اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز
الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا حسان اجب يعني
اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ٦٨
ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رض قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل
اصحاب الفيل بثلث عشرة سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي صلعم اربعون حديثا له في
الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد ما قدم الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في
التحفة قال سألت رسول الله صلعم فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني فقال صلعم
يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا
يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة
زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من
غير استجداء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه
ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي
ياكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي

خير من اليد السفلى وهي يد الآخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امره النبي عم اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الشيخ ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي عم عن الانصاري حال غضبه مع قوله عم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابوي المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله تع وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة واميرهم كان ابا بكر رض

وفي سبايا هم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا المدينة لقيني رسول الله فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني عم من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح تعتاد العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي وفيه دليل على جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم تملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يبكيها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرني ام تشفع قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رض روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما رأى في ازاره استرخاء قال اي الراوي فرفعته ثم قال اي النبي عم زد فزدته اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه في حديث ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنزا شبهه عم ثوابه المدخر في الجنة بانفس مال مدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه

قال بينا انا عند النبي عم اذا جاءه رجل فشكا اليه الفاقة ثم آتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال عم يا عدى هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اى اخبرت عنها قال اى النبي عم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة فى الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعنى ستتم هذا الدين والامن فى الانام حتى تأمن المرأة على نفسها فى السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز السفر للمرأة من غير محرم قلنا جماعة النساء شرط عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال اى النبي عم كسرى بن هرمز قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبي عم وكان هذا الفتح فى خلافة عمر رض وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقئ الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبده ترجمان بترجم له يعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعنى الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اى احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفى آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابى وقاص رض وكلم عنه قال خلف رسول الله على بن ابى طالب فى اهله فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال عم يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون من موسى كانت فى جميع اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى النبى النبوة بقى ما عداها على حاله تمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلى حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم فى طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يورد ويناظر فيرد ما ادعاه الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها فى حيوة النبى عم فى زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك

غزوة تبوك

منزلة هرون من موسى عم كونه اخاه ووزيره وعضده وشريكه فى النبوة وخليفته على بنى اسرائيل عند سفره ح

لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعثة نبيه م عمر رض يا عمر الا تكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التى فى آخر سورة النساء فالمعنى انه عليه فى السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان فى الكلالة انزل آيتان احديهما فى الشتاء وهى قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى الصيف وهى قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى آية الصيف من البيان ما ليس فى آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول اكثر من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد يوضح ذلك فان قلنا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد فى آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه تع قال فى حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام فى الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة شيئا مع وجود الاب وفى آية الصيف اعطى للاخوة الكلالة شيئا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي عم عمر رض على آية الصيف القابلة لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روى انه عم طعنه باصبعه فى صدره وقت ذكر الحديث مبالغة فى الحث عليه م عمر رض روى لم عنه قال شكى الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس فهى على ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الخفى ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ووقع قوله يا عمر الى آخره كالتعليل لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رض روى لم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه فيجدر عليه ان يتفكر فى تكميله لان نفع عمله عائد اليه ووقع هذه الجملة تأكيدا لما قبله انى لابصر من ورائى كما ابصر من بين يدى قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابى اوفى رض

الكلالة تنطلق على ثلثة على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من غير جهة الوالد والولد والكلالة فى الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء فاستعيرت للقرابة من غير الولد والوالد لانها بالاضافة الى قرابتهما كالة ضعيفة كذا فى الكشاف ح

كانه تفعيل لقوله فهى على ح

اى ان يكون النخلتان او النخلات مركبات من اصل واحد والمعنى لا تفاوت بينهما كما لا تفاوت بين صنوى النخلة كذا فى المشارق ح

مثل ابيه فى الادب بل الواجب ان لا يسمعه فيما يعود نقيصته عليه ح

اى جملة فانما يصلى لنفسه تصير تأكيدا لجملة اذا صلى كيف يصلى

فرحت عن تحسين الصلوة واتمامها والخشوع فيها واتمام ركوعها وسجودها وقوله فانما يصلى لنفسه تأكيد لذلك فى المعنى فان الصلوة احسان فى عمله سيتقرر فى وجوه تكميله لانكم اصنعتم اصنعتم لانفسكم فالمصلى انما يصلى لنفسه لعود نفعها اليه ومن عمل لنفسه شيئا حقيق ان يكون متقنا ح

اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل
فاجدح بفتح الدال المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان يا رسول الله ان عليك
نهارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا
يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا
قال اى الراوي فنزل فجدح اى فلان فاتاه به اى بما جدحه فشرب ثم قال اى النبي عم مشيرا
بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اى دخل وقت الفطر و
قيل معناه افطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر
لانه عم فعله فان قلت كيف صام النبي عم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول
على خوف المشقة او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رض وهو بفتح السين
وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث
احدها هذا يا فلان باي الصلوتين اعتددت اى اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلوتك
معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه
وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة
م عمر رض روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله
ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فاني
قد وجدت ما وعدني الله حقا اى من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله
كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون
ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح
ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا
ولكم العافية م قبيصة بن مخارق روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم
اسأله فيها فقال اقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال عم يا قبيصة ان المسئلة
لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح
الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد ههنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم
ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويتبادرون الى معونته فحلت له المسئلة
بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها اى الضمير المنصوب فيه عائد الى ما دل
لا من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اى يدفع نفسه من المسئلة

ورجل

دل الحديث على انه اذا اقيمت الصلوة فالصلوة ممنوع من ركعتي الفجر في المسجد ولهذا قيل يصلي ركعتي الفجر عند باب المسجد ثم يدخل

ارى رسول الله عم اصحابه مصارع اهل بدر فقال هذا مصرع فلان غدا ان شاء الله وهذا مصرع فلان غدا ان شاء الله فما اخطأوا الحدود التي حد لهم ثم جعلوا في بئر وانطلق رسول الله عم حتى انتهى اليهم فقال الحديث [illegible] يا ابا جهل بن هشام ويا امية بن خلف ويا عتبة بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة

واختلفوا في ان هذا السماع خاص بهؤلاء او يجوز ان يكون لغيرهم ايضا فقال المازري انه خاص بهم وقال القاضي يحمل سماعهم على ما يحمل عليه سماع الموتى [illegible]

الحمالة ما يتحمله الانسان عن غيره من دية او غرامة والمراد بها في الحديث ان يكون بين القوم تشاجر وتحارب [illegible] فيدخل رجل فيصلح ذات بينهم [illegible]

١٥٥

١٥٦

ورجل اصابته جائحة اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما
بكسر القاف ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي
السداد بكسر السين ما تسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اى فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي
الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله
فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة
يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا
في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اى اعتقده سحتا
ياكلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في ياكلها او تمييز الجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنث
اليه على تأويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تع و
يقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول
كذا اخرجه ابو داود باللام تحرزا من المعنى انه بادر الى المخاطبة لفظ يقوم وقد قال النووي
في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة
قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية
فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار
المراد به ههنا الجماعة او نفي العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة تحل لغير الثلثة
المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يوم
قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان موسرا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه
غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه
بسبب خفي فيجوز له المسئلة بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب
فترك لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان ترك لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ
جابر رض روى البخاري عنه قال كان معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني
سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة
فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله فاتاه فاخبره
باجرها وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان انت افاتن
[illegible] تشديدا في الانكار عليه لانه
فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي
هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم بهذه

لا يريد التخصيص لان الفاقة لا تثبت بثلثة شهود اذ لم يسمع ان احدا من الائمة قال به ولا مدخل للثلثة في شيء من الشهادات بل العدد ذكر على وجه الاحتياط وطريقة الاحتياط ليكون ادل على براءة السائل عن التهمة وادعى للناس الى اسعاد حاجته كذا في شرح القاضي

الحمد لله ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوهما قاله الدميري قرأ البقرة
في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة
منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي عم
نفلا الناضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة
وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رض اتفقا على الرواية
عنه قال كنت رديف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك
ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال
يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد
قال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان يعبدوه
اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على اشراكهم في عبادتهم ثم سار ساعة
فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يجيء بمعنى الواجب
وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله
ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني و
بينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلنا يحتمل ان تكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل
كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة
الحديث فاني قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه
في زمان الكسل وعدم استقرار الشرع فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه
ولذلك روي ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير على سبيل العموم
لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يكون كشفها
عند العامة ونداء رسول الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر ومنه
حديث ابي هريرة رض قال حفظت من رسول الله عم وعائين اما احدهما فافشيته فيكم
واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام
في الحلق قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله
ان يعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب
عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به و
لقوله فيتكلوا وان ناسبه لا طوق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنت معه عم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة

لكن الثابت وتحقق العبادة على العباد فضية ... المحرم وتحقق الثواب على التبع ... ومعرفة المصروف ... عبيده كما زعمت المعتزلة وانما ذكره عم هذا الحديث ومنعه معاذا من البشارة فلعله في بدو الاسلام حين كان الكل مشتغلا على الطاعة ولم تتمرن النفوس على الطاعات ولم تتقق الامور والاثبات كذا في شرح القاضي

بكر الهرة

بكر الهرة اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عني
فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من
اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على جواز
الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روي من النهي عنها محمول
على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته
في الباب الثالث في حديث لا تتزلزل برمتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس
كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة
كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فتحها بالتنوين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا اهل المدينة
لا تأكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث
يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا
اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد
من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما او العطف وقال النووي
حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد
العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي اي في انه عم قال احبسوا
او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رض اتفقا على الرواية عنه انما ذكر جده
الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة
يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك
فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا
فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء
فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي
اعظم النعم ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يا معشر الانصار قلتم اما الرجل اراد به النبي عم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا
هذا القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول
قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول
الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتتنوا
باخباري اياكم بالمغيبات كما افتتن قوم عيسى عم فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه

لكن الاقرب ان يقال كلام في مدح اي لبس الامر كما وهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله و رسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع شاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قال النووي من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين لتضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمس عقدي فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينا انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش فدعرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان رآني قبل ان يضرب الحجاب علينا فلما رآني استرجع وقال ظعينة رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من شاني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله

يعني ما جئت اصيغي في بلادكم كما تحبون وان توقفت في بلدكم لا افارقكم حيا ولا ميتا

اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت من رسول الله ان آتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا اماه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك قلما امرأة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في شهر فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال علي لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة فاسأل الجارية تخبرك فدعا النبي عم بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من يعذرني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقال سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت بينا انا ابكي اذ دخل علي رسول الله فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني بريئة منه لتصدقنني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عم مجلسه حتى انزل الله تع عليه ان الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الآية فلما سري عن رسول الله عم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رض اتفقا

على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الامام والامام واحد ح عائشة رض روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد سلوم عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم ار والبخاري هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة تكون سهوا من الكاتب

نوع آخر من اجناس سني

وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى

م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عم على حمار واردفني وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عم ووقف فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله عم ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب عدى تسمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفا عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الكناية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال عم اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه محميا اشتداد الحرب وركوبه على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله عم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب

فرمى بها

نادى اليهود حين انطلق اليهم فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم قال ذلك اريد اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد ثم قال في الثالثة اعلموا ان الارض لله ولرسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله شيئا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله ت الاجلاء هو الاخراج والنفي عن الوطن لم يبق في المدينة من يهود بني قينقاع وغيرهم بعد اخراج بني النضير وقتل بني قريظة فان حرب بني النضير ومصالحتهم على الخروج منها كانت في السنة الرابعة وقتل بني قريظة في السنة الخامسة كذا في المبتر م

ط وكان كثير السؤال عنه فقال انهم يزعمون ان معه انهارا وجبال خبز فقال هو اهون على الله من ذلك م

يقال ضاره يضيره ضيرا اذا ضره

ت وفي السير عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا م

الرحل بالكسر منزل الرجل وماواه

وحنين واد وكانت غزوة حنين في شوال سنة ثمان كذا في الفائق م

يركض يحرك الرجل

السمرة من شجر العضاه الواحدة سمر وقوله عم يا اصحاب الشجرة يا اصحاب السمرة يعني بهم الذين في قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة

فرمى بهما مرتين وانه عم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطايف وراء عرفات قاله يوم حنين ق المسيب بن حزن بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احدهما هذا اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه محمد رسول الله لان شهادة التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تع وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان الايمان اليأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عم رجا ببركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تع وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الآية بل قالوا رجا النبي عم ان ينال الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الاولى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الآية غير معلوم ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون وروي تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تع منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما كان حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عم الرجل بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ويكون ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي الى مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وجه كذا في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد

جهول انهي سقطت بأوه بالجزم

قاله لابي طالب لما حضره الوفاة وكان عنده ابو جهل وعبد الله بن امية بن المغيرة فقالا له اترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله يعرضها عليه ويعودان بتلك المقالة حتى قال ابو طالب آخر ما كلمهم انا على ملة عبد المطلب وابى ان يقول لا اله الا الله وجه لبقا

٣ ربع الرجل يربع اي وقف وتحبس ومنه ارباع اربع على نفسك اي ارفق بها كذا في المفتاح في دستور اللغة

الطيب ضد الخبيث واذا وصف به العبد فهو المتعري عن الجهل والفسق المتحلي بالعلم والصلاح وقد يوصف به الله تع على انه هو المنزه عن رذايل الصفات وقبايح الافعال والطيب من الرزق هو المتناول بحكم الشرع والمعنى لا يقبل الله الا الطيب ولا يحل ان يتقرب بغير ذلك اذ ليس من صفاته قبول الخبيث والرضا بالمنكر

بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر
اى حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب
يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة
الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذى بالحرام بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض
النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره وبالقول الاولين الى حال كبره وانما
ذكرها تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامه لكن العكس اولى لان قوله وغذى حال فلا بد من تقدير
قد يعني قد قرب قوله يا رب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاجابة الدعاء لا
بيان لاستحالتها لذلك اى لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كونه مطعمه ومشربه حراما فيكون علة لعدم الاستجابة
لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك
في المحرمات م ابن عباس رض روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة
اى الحسنة وقيل اى الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي
الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى له على بناء المجهول اى يراها مسلم لاجل
مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه
آخر من صلاح وتنبيه غفلة وزجر وغيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا
النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعله ذكره باعتبار انه
كان في رؤياه المبشرة لما روى انه حكم شهورا في بريه بنبوته بما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن
راكعا وساجدا انما نهى عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني والتعظيم
كلام الله لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اى قولوا سبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث
ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به ان فيه على انه لا تسبيح
في السجود فقمن اى جدير ان يستجاب لكم قال الشارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير
ان يكون قمن خبر مبتدأ محذوف اى فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن
خبر من ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه
فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس بي تحريم ما احل
الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث
من اكل من هذه الشجرة فالدخين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة
الحديث م انس رض روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود

ولا بالقيام

ولا بالقيام ولا بالانصراف اى بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج من المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون
الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اراكم امامي ومن خلفي ثم قال والذي نفسي
محمد بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله قال
رأيت الجنة والنار انما ذكره عم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته
من قدامه لعل هذه الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته
دون بشريته لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو والتسريع
يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذى ويقع من صدمة الذى والاب
قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م على رض يا ايها الناس اقيموا الحدود
على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن
قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله عم زنت فامرني
ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم
فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان المص رفعه الى النبي عم ورواه كما رأيت
ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في حديث اذا زنت
امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف
التصريح بالخمر اى بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل
ان ينزل تحريمها ولينتفع به اى بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رض روى مسلم عنه يا ايها
الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اى في نكاح المتعة وان الله قد حرم
ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تأخذوا مما آتيتموهن اى اعطيتموهن
من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء
م جابر رض يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج
بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص
اعلم بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا
يقول رأيت النبي عم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لنا خذوا مناسككم فاني لا ادري
لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية
اخرى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا الحج لمن وجوبه
لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص آخر خ ابو امامة رض روى البخاري عنه

ذكرا راوي الحديث وذكر في آخره وابدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى ومعناه ان بذلت الفاضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه لك وان امسكته فهو شر لك وذلك لان الامساك ان كان عن واجب فقد استحق العقاب ولا شك في كونه شرا وان كان عن غيره فقد يقال انه شر بالنسبة الى ما فات له من ادخار الثواب وقوله ولا تلام على كفاف فانه لا لوم عليك اذا امسكت قدر الحاجة والكفاف هو الذي يكف عن السؤال عما في ايدي الناس قيل وهذا اذا لم يتوجه الى الكفاف حق شرعي اما اذا تعلق كما اذا ملك نصابا تاما وحال عليه الحول ووجبت الزكوة وهو محتاج اليه لكفافه فتكلف به ولم يخرج الزكوة فانه عليه اللوم وقوله وابدأ بمن تعول اشارة الى ان الاحق ببذل الفضل اليه القريب قوله واليد العليا قد تقدم معناه انتهى

خلت البقاع حول المسجد فاراد بنو سلمة ان ينتقلوا قرب المسجد فبلغ ذلك النبي عم فقال لهم انه بلغني انكم تريدون ان تنتقلوا الى قرب المسجد قالوا نعم يا رسول الله قد اردنا ذلك قال بني سلمة دياركم تكتب آثاركم بنو سلمة بطن من الانصار والبقاع جمع بقعة وهي المواضع الفارغة والمراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتبها الكتبة للثواب او ما فوق ذلك اي تكتب في الثواب والآثار حرصكم على الطاعات وحدتكم واجتهادكم في حضور الجماعات وتشبثكم من تبعدكم كذا في شرح المشارق ... ان البعد من المسجد افضل انتهى

قال حين ارسل عبد الله بن عباس ومسور بن مخرمة وغيرهما مولى ابن عباس الى عائشة يسألون عن الركعتين بعد العصر فقال سل ام سلمة فقالت ام سلمة سمعت النبي عم ينهى عنهما ثم رأيته يصليهما حين صلى العصر ثم ارسلت ام سلمة الجارية الى رسول الله تسأله عن ذلك فقال الحديث

وهي ثوب خز او صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة الا ان تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما

يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل من قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رضي عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويبنوا مساكن في قرب المسجد فقال لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد ويكتابتها ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي عم للتأكيد ق وهو ما في اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث

ام سلمة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سألت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالكلام من قومهم اي بعرض ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدأ النبي عم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رضي عنه روى البخاري عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي لها جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في جنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس هي البستان الذي فيه الكروم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضي قيل مارويته عن النبي عم خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول الله وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده فقال ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف بمعنى حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز

ثم انه عم قال لها عمرك الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروى اخلقي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا آخر ق عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله عم حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وساير ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي عم عائشة فاذا اراد ان يهدي هدية لرسول الله عم اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من اذيتك يا رسول الله وفيه جواز اعلام الرجل بحب بعض نسائه م انس رضي روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فرآها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله عم ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واو في انى لا للدعاء على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها اي تقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا لما دعا عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضي روى مسلم عنه قال رأى رسول الله عم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان عم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة

فقال عم يا ام سليم ما هذا الذى تصنعين قال حين رآها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله فى طيبنا وهو اطيب ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان عم يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظرى اى السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اى واللام فى السكك للعهد الذهنى فتكون فى المعنى نكرة او زائدة ويكون ان يكون اى موصولة وشئت صلتها ومعنى انظرى قابلى لنفسك يقال دارى تنظر الى دار فلان اى تقابلها يعنى اسلكى اى سكك تريد حتى اقضى لك حاجتك قاله لامرأة كان فى عقلها شئ يعنى اختلال فقالت يا رسول الله ان لى اليك حاجة م عايشة رضها روى مسلم عنها يا بريرة هل رأيت منها شيئا يريبك اى يوقعك فى الشك فيما قال اهل الافك يعنى عايشة رضها هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان فى حقها فاتاه الموصول التفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبى عم اليه ينشدنه العدل فى عايشة اى فى محبتها يعنى يطلبن من النبى عم ان يسوى بينهن وبين عايشة فى المحبة اذ المساواة بينهن فى القسم كانت حاصلة ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله يخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندى دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اى هل علمت ان الله افتانى اى بين لى فيما استفتيته جاءنى رجلان استيناف بيان لا فتاء الله تعالى فقعد احدهما عند رأسى والآخر عند رجلى يتحدثان بهذا يشير الى انه عم رآهما فى المنام فقال الذى عند رأسى للذى عند رجلى او الذى عند رجلى للذى عند رأسى هذا شك يمكن ان يكون منها من النبى عم او من الراوى ما وجع الرجل اراد به النبى عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الآخر انه مسحور من طبه قال لبيد بن الاعصم قال فى اى شئ قال فى مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهى ما يخرج من الشعر اذا امتشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذى على الطلع يعنى ان سحره كان فى غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال فى بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت

وفيه دليل على دخول الرجل على ذوات محارمه وتستظل مرة بهن ونومه على فراشهن وكانت ام سليم محرما من الرضاعة. الكل

فلامرها فى بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها فيه بيان قربه من الناس ليصل اهل الحقوق الى حقوقهم ويعلم جاهلهم ويرشد مسترشدهم ولم يكن ذلك من الخلوة بالاجنبية فانه كان فى الناس ومشاهدتهم. الكل

فى حديث بالعشر المسلمين من بعثنا الى ..

وفى رواية البخارى كان رسول الله عم سحر حتى كان يرى انه يأتى النساء ولا يأتيهن قال سفيان هذا اشد ما يكون من السحر

ملكان على صورة انسان

وهو من الطب الذى هو علاج الداء فيكون اطلاق المطبوب على المسحور من باب اطلاق السليم على اللديغ للتفاؤل. الكل

فذهب النبى عم فى اناس من اصحابه الى البئر وعليها نخل ثم رجع فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤس الشياطين قالت قلت يا رسول الله افاخرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله وشفانى وخشيت ان اثير على الناس منه شرا وامر بها فدفنت

النقاعة بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء ممدودا. الكل

رسول الله عم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عايشة رضها روى مسلم عنها يا عايشة لا تكونى فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش فى حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رضها روى البخارى عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التى كان عم اكل منها قاله فى مرضه الذى مات فيه فهذا اوان وجدت اى وقت وجدانى انقطاع ابهرى وهو عرق مستبطن فى القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة رضها روى البخارى عنها يا عايشة ما اظن اى ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد ديننا الذى نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رضها روى البخارى عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امرأة الى الانصارى المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رضها روى مسلم عنها قالت جاء النبى عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه ووضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى فى رأسى وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى حال الحشى ضيق النفس وارتفاعه من العدو رابية وهى التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شئ قال النووى هذه اصوب الروايات وفى بعضها لا بشئ فكلمة اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى شئ اخبرك وفى بعض النسخ لا بى بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرنى بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت وامى يعنى انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرت النبى عم عما فعلت من خروجى عقيبه واختفائى منه قال فانت السواد الذى رأيت امامى

بتخفيف الباء وتشديدها

قلت نعم فلهدني اي دفعني في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المصنف وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت عنك يعلمه الله ويخبرك به فحصت في القول وقالت مهما يكتم الناس يكن مهما كتمت قال نعم قال فان جبرائيل عم هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مختفيا اتاني حين رأيت بكسر التاء اي حين رأيت خروجي فناداني فاخفاه منك اي اخفا جبرائيل ذاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرائيل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرائيل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا رأوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رأيته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته وشفقته عم على امته م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تفسيرا للضماير المؤنثة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبريل يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله

وفيه

وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف من ترتب مفسدة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة هلمي اي ناوليني المدية وهو السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبايح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين قام عم على الصفاء فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار في الآخرة فاجتهدوا واتوا العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرأة ضرتها زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا يمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار في الشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب الباب السادس ح عايشة رض ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما يستقصى فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم رواية عايشة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة اي بكثرة الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه وانما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا

الى ام الذين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على راى اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الابد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اى يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا يسئلون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الشيخ في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اى الذي اذا انعم اليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذي يعتد وصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قرابته الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رض اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي عم وكنت عندها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله عم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البغضاء يعني في دار الكفار وذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء

واهلها

الالحاف المبالغة في السؤال ... الحف في المسئلة اذا الح فيها

صلة الارحام كناية عن الاحسان الى الاقارب ...

واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اى لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير رفع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعني نفس من المصنف لضميرليس عمر بن الخطاب وكان قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رض ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدى الى الخير وقيل ايضا والى هذا اشار بقوله عم فقال خيرا او نما خيرا شك من الراوي اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن يسمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يكون الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن النبي عم عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما لا احد احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابرهيم عم اني سقيم ومنادي يوسف ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على القصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة رض روى البخاري عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تع ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا واكرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الناس بعد توقع الرخاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر

قال اهديت لرسول الله عم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال انا لم نرده الخ

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس ولنا فهي في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبيد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب رض انه عم كان يأمرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فحمل هذا عليه م جابر رض روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحدها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء وهي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي منونا بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود لا خمس اذواد الاذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يأول بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما وعمل بقوله عم فيما سقته السماء والعيون العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي هذا الحديث جابرا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر الشيم في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم الكلام عليه

15

في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله عم فذكرت ذلك له فقال عم ليس لك عليه نفقة قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها آخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه تجب لها النفقة والسكنى مطلقا لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتأويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون اجود من الشعير وروى الحنفي ان عمر رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا فقالوا صائم فقال عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عم في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطأه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى من في زايدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير ابيه الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول

الاقلام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة
الصفي التي اصطفاها صاحبها لنفسه لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى
فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي
تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي
منحة تغدو صفة مادحة للمنحة او استيناف جواب عمن سأل عن سبب كونها ممدوحة
باناء حال اي ملتبسة بملء اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه
لاحدهم اي لاحد المماليك وروي نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص
بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة
مولاه نعما له م عدي بن حاتم رض روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله
ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها
ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي
للتسوية ولذا امر بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه
قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول الله عم
خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه
والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شأنها الاطناب
فانكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود رض كانت خطبة تعليم
والايجاز اليق بها لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذه استيناف جواب عمن سأل
عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى
الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية
كيت وكيت هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسي على بناء المجهول
بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا
النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن
واعلمهم ان ذلك من قبل الله تع لما رأى في نسخها من الحكمة كما قال الله تع ما ننسخ من
آية او ننسها نأت بخير منها وقال الآخرون انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن

على القاتل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البا عليه في حديث اذا قال الرجل لاخيه يا كافر
كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة
المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من
ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف
ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او بمعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى
الجاهلية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني
بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي
يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما
الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها
فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم
قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى
الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله عم من سن في الاسلام سنة
سيئة او يكون قوله من سن في الاسلام مختصا بالسنة الواقعة بعد بعثته عم لانه سن القتل اولا
قيل ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما
تظنون انما هو كما قال لقمن لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت
الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فدخل فيه الكفر
والمعاصي فشق ذلك اي القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية
هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه
ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد
به الشرك فصل في نعم وبئس م جابر رض روى مسلم عنه قال سأل النبي عم من اهله
الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام الخل الادام ما يؤكل بالخبز فيكون الحديث
حجة لابي حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عامة ادم ازواج النبي عم كان الخل
ق حفصة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رأيت في منامي
كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي
لا روع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن
عمر رض لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام

الا قليلا

قال ابن عمر رض رأيت على عهد رسول الله عم كان بيدي قطعة
من استبرق وكاني لا اريد مكانا من الجنة الا طارت بي ورأيت
كان اثنين اتياني ارادا ان يذهبا بي الى النار فتلقاهما ملك فقال لم ترع
عنه فقصته حفصة على النبي عم رؤياي فقال عم الحديث

الاستبرق الديباج الغليظ فارسي معرب
ومعنى طارت بي مالت الى يقال طار قلم
اي مال

ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عم نسبة الترك اليه وبين ان ذلك لام سماوي
واستذكروا القرآن اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من
حيث المعنى على قوله بئس لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد
تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي
المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها
صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير **فصل**

ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه بينا هو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجاة
يضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت
بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني
بحراء بكسر الحاء وبمد الراء المهملتين في جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة يصرفه
ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرفه جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت
بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها يعني خفت منه فرقا
بفتحتين اى خوفا نصبه على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا
يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر يعني غطوني زملوني كرره للتاكيد
فدثروني ماض يعني غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اى المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة
واعبائها قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك
فطهر اى من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المنكرة
والرجز يكون كناية عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز
فاهجر الرجز في اللغة العذاب والمراد به الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا
ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث
عائشة واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه عم كان يضطرب
منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين
اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت
بكمالها **ح** ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن
الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تمكن
امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روى معلوما وضميره للآتي ومجهولا

اى اسرع تخلصا وذهابا من النعم المعقلة اذا اطلقها صاحبها يقال تفصى اللحم من العظم وتفصى من البلية اى تخلص والكل من الصحيح

اصله بين والالف حصلت من اشباع الفتحة

قال رسول الله عم وهو يحدث عن فترة الوحي بينا الخ قال ثم تتابع الوحي وفترة الوحي عدم تتابعه في النزول

وقيل معناه فنفس وقيل لا تنسجها على معصية ولا على غدر

الرجز العذاب اى لا تدم على عبادة الاوثان من باب ذكر اللازم وارادة الملزوم لان عبادة الاوثان تستلزم العذاب

والظاهر ان المراد من قوله وربك فطهر الى آخره دم عن عبادات على من هذه الخصال الخبيثة الكل

الخزائن المعادن والمراد البلدان التي فيها معادن والمراد بالممالك التي فتحت لامته فصح كذا في حل الرواية

في يدي

في يدي سوارين بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي اى
ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهماني اى صيراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما
ان هذه تفسير الوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول
النبي عم سوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين الذين
انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان
السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شرعه يصدان
عن نفاذ امرها فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي
من ان قوله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في
مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان
بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة
قلت معناه تظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعدي كذا قاله النووي قتل صاحب
صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال
فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال
قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام **ق** ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام
وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم
سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسداني والعلم
مصور بصورة اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب
لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور
الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء
يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف
فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد متناه والامر بين على ما يقبل فيحصل الري
وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بطلب زيادة
العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي
من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت ويمكن الجواب

بينا ظرف زمان بمعنى المفاجاة ويضاف الى جملة من فعل وفاعل ومبتدأ وخبر ويحتاج الى جواب يتم به المعنى

او حشتانه

عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطاه استعدادا للعلم آخر فيحصل عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اى اذا زمرة وافية حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعد ما ارتد الاقوام من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رضه قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو وانما ارى النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان هؤلاء ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمولة عليها دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهي بفتح الذال المعجمة الدلو العظيم المملوء ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وهو سنتان و اشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اى مشقاتها جمة قالت عائشة رضه لما توفي رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اى كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على فهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا

والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة والنبي عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لانه بتدبيرهما وقيامهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قتل اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رضه في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضا تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة اقول المنفي في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما رآه النبي عم من توضا الحوراء كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيها للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اى توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهو بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اى ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة عرفت من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت

صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال
اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد
فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رض بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لم في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما
ما فيه زايدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة شرفها الله تع سمي حطيما لان جداره مكسر
عن مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه
حجر عن الكعبة حيطان قال الجوهري كلما حجرته من حايط فهو حجر وانما قال الراوي
وربما قال لان النبي عم يحكي لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا
اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال الراوي وسمعته اي النبي عم يقول
فشق ما بين هذه وهذه قال بعض رواة الحديث يعني بين نقرة نحره الى عانته
فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس
ان رسول الله عم اتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق بطنه
فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء
زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد
قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره
ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاءه بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال
القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور
التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي
ايمانا لكونه سببا له هذا كلامه لعله اراد ان يكون ذلك الشيء جسما يقوي القلب
بخاصية اشد تقوية فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول
كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه من انها تملأ قلب
النبي عم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد
قابليته لمعرفة ما يحجر القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب
ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه
او معناه ثم التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب و
ما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بما يتكلف لادعاء
للتوفيق بين المنقول والمعقول هربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي

نحن

عن لا يرى العدول عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل وهذا الخبر مما لا
استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى
طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح
اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه
انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر
احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله
الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان
مشهورا لا يكاد يخفى على خزان السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة
فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم
المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا
للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل عم هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه
فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر
النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم
القايم وهم في حكم القعود والقايم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية
فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما
ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم
قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل
من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا
به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت
عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء
في السماء الاولى الى السابعة تدل على تفاوت منازلهم ودرجاتهم وعروجه عم عن
جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح
قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة
فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم

قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المراد ان كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي الى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله غلام بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة عليه لان محمدا عم من غير طول العمر فيه عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة تجيء وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب واذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبريل هذه سدرة المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل قال اما الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مختفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة وان لم ندرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور وفسره النبي عم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن

واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين الا ترى ان من قال لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله لقد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاساله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاساله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاساله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر لم يكن على وجه القطع والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخ بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس ترابيض في التخفيف وخمسون بيضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت في سياق البخاري هذا كلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار قال اولا متفق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قالت طائفة كان اسراء النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته عم ومن قال

اي بما قضى الله على عباده من العبادة

البيت المعمور قيل هو بيت في السماء السابعة حيال الكعبة حرمته في السماء كحرمة الكعبة في الارض

كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله ﷺ
بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله ثم في آخر الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد
الحرام في بعض روايات انس رضه واجيب بان تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في
الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون هذا
الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته
من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة
نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر
فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل
فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله
بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان
شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ما
شيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت
مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى
بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما
كنت احلب فجئت بالحلاب بكسر الحاء اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من
نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين
اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى
طلع الفجر الدأب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء
ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المنطبقة فرجة فراوا منها السماء وقال الآخر اللهم
انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها
يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى
جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح
الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها منعت نفسي عن قربانها فان كنت تعلم اني
فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم
وقال الآخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع
فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه

يقال اوى اي رجع

يقال امرح الماء اي رده الى المراح ولا يكون الا بعد الزوال والمراح بالضم مأوى الابل ليلا

دأبهم اي عادتهم وعملهم من دأب فيه اي داوم عليه

الفرق بفتح الراء مكيال يسع فيه ستة عشر رطلا وبالسكون مائة وعشرون رطلا

اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني فقال
اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله
ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه وذهب به
فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من انطباق
الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة
قد حمل عليها اذ التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث
وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم
اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله فاني اومن به انا اي اصدق بما اخبرني
ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا من العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت
وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه
اي تخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد
كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها
في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان
قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم
الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم
فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس
سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة
اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه
ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثمة يعني هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق
العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد
غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين
فشكر الله له اي [illegible] ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه
نفسه اي نكته مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط
من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به

وفيه دليل على انه ينبغي للمسلم ان لا يحتقر من العمل شيئا

والحلة ازار ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين من جنس واحد

الى يوم القيمة اى تحركه ويحسف بالذبيح انما عذب بها لكبره لا لان التنظيف ممنوع كيف
وقد ورد ان النبي عم لبس ثيابا غشية وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل
ان يكون ذلك من هذه الامة اخبر بصيغة الماضى لتحقق وقوعه وان يكون من الامم الماضية
هذا هو الصحيح **فصل م** جابر رض روى مسلم عنه لعن الله الذى وسمه قال النووى
الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكى وفرقوا بينهما بانه بالمهملة يستعمل فى الوجه وبالمعجمة
فى سائر الجسد قال لما رأى حمارا قد وسم فى وجهه الوسم فى الوجه مطلقا منهى عنه
بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم واما فى غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة
لما روى ان النبي عم وسم ظهر ابل فى الفتح وغنما فى اذانها قوله لعن الله يحتمل ان يكون
اخبارا من الغيب لاتحقاقه بذلك لكونه غير مسلم **ف** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
لعن الله السارق يسرق بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل
القطع فى الشئ القليل كان فى الابتداء ثم نسخ بقوله عم القطع فى ربع دينار وقيل
المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة
لكن قتيبة انكر هذا التأويل لان الحديث ورد فى ذم السارق والذم انما يتم
اذا وقع القطع فى سرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير
قد يعتاد ويأخذ الكثير **ق** ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة
وهى التى تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهى تطلبه والرجل والمرأة
فى ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الآدمى لكرامته واما غيره فلا بأس بوصله
فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو
حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة
وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهى من تطلبه
فان فعلت ذلك بصغيرة يأثم فاعلته ولا يأثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال
بعض اصحاب الشافعى وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف تلف
عضو **ق** عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا
قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر **م** على رض روى مسلم عنه لعن الله من لعن
والديه قيل هو من باب التسبب لانه من يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى
اللاعن فكان البادى بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبى عم فى حديث آخر
الرجل والديه اقول لعل الوجه فى تفسيره عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب

الرجل

الرجل والديه بالمباشرة فان وقوعه من الوالدين يكون واقعا بالنسبة بحيث استعاذ
استحق من يكون سبب السب لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير
الله قال النووى المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او للموسى ولغيرهما
ذكر الشيخ ابرهيم المروزى ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل
بخارى بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعى هذا غير محرم لانه انما يذبحونه
استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
ولعن الله من اوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه
وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه
والرضاء به ولعن الله من غير منار الارض وهى جمع منارة وهى العلامة التى تجعل
بين حدين للجارين **م** ابن عمر رض روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء
المثلثة اى عاقبه بجعله غرضا للرمى **فصل ق** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لو آمن بى عشرة من اليهود يعنى عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن
بى اليهود اى كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بايعنى عشرة
من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة
السياق عليها يهودى الا اسلم **ق** ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم
اذا اراد ان يأتى اهله اى يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان
وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان
وان تكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب لو
الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمنى اعلم ان لو هذه على تقدير ان تكون شرطية
تفيد ترتب وجود التالى عند وجود المقدم لا انتفاء التالى لانتفاء المقدم كما فى
قوله تع ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد فى ذلك اى فى ذلك الاتيان
لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار البدنى
بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان يكون الولد معصوما
عن المعاصى وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفى الاضرار الدينى بان يكون
الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط
على الناس بالاضرار البدنى **خ** ابو هريرة رض روى البخارى عنه لو ان الانصار سلكوا
واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج بين الجبلين لسلكت وادى الانصار قاله

يوم حنين

بالعطاء الدنيوي لقوم

يعني اختار موافقتهم على موافقة غيرهم

لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه عم
هو المتبوع للمؤمنين وانما اراد به اختيار موافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم
لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو
ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف
بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك
جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رض
روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب
يغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة
وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى
رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه
على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى
انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم
انه قال قال الله تع من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك
بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوج
النبي عم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل
لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي
وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامرها
في حجري بكسر الحاء وكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة
ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة حرام علي
بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد
خطاب لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا نص
للضمير في انها قاله لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا
في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة
ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا
بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها لقد
اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت
قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي ربيبته ظنت انه من الامور المخصصة به

ثم قالت

١٨

قال ابو ايوب حين حضرة الوفاة كنت كتمت
عنكم حديثا سمعته من رسول الله عم ذكر الحديث
وانما كتمه اولا مخافة الاتكال على سعة الرحمة
والانهماك في المعاصي وانما اخبر عند الوفاة
لئلا يكون كاتما للعلم وربما لم يحفظ احد
غيره فتعين عليه الاداء اكمل

قيل حاصل معناه ان الله تع سبق في علمه انه يخلق من يعصيه فيتوب
فيغفر فلو قدر عدم عاص لذهب بالخطائين الى الجنة ويخلق
من يعصيه فيغفر له حتى يوجد ما سبق في علمه وفائدة هذا
تحقيق ما سبق في علمه ومن فائدته رجاء مغفرة والطاعة
في سعة رحمته اكمل

وفي الحديث دليل فلا تعرضن علي بناتكن
يعني درة بنت ابي سلمة لانها ربيبتي ولا
اخواتكن يعني عزة بنت ابي سفيان لان
الجمع بين الاختين حرام

فان قيل علمت ان نكاح الربيبة جوازه
يستلزم جواز نكاح الاخت حتى قالت
انا حدثت انك تريد ان تنكح بنت ابي سلمة
فان معناه اذا جاز ذلك جاز هذا اكمل

ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء تحريم الربيبة
بكونها في الحجر لظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج
مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب
بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم
العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبط بفتح العين وتشديد
الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من
احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه
وكان عم يتقي بجذوع النخل ليسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد
قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اي
ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع اسلوب كلامه
على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا نفس
للضمير المستكن في تركته م جابر رض روى مسلم عنه لو تركتها الياء في تركتها لاشباع الكسرة
ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة
وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم سمنا وكان
يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم
فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها
مضاد للتوكل على رزق الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد
في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين
فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها
وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي
ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح
الخوف على الرجاء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم
القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف
الذال المعجمة وبالقاف السهمي اميرا من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله عم الى كسرى
مات في خلافة عثمان رض بمصر تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة

قال جابر ان ام مالك كانت تهدي للنبي عم في عكة لها سمنا فيأتيها
بنوها فيسألون الادم وليس عندهم شيء فتعمد الى الذي كانت تهدي
فيه للنبي فتجد فيه سمنا فما زال يقيم لها ادم بيتها حتى عصرته فاتت
النبي عم فقال عصرتيها فقالت نعم قال لو تركتيها ما زال قائما

تمام الحديث
ولخرجتم الى الصعداء وتلدمون صدوركم وتجأرون
وتحزنون بيوتكم وتفرون الى ربكم الحديث
فهبط جبرائيل عم فقال ان ربك يقول لم تقنط عبادي
ففرج عليهم ورجاهم وشوقهم

١١١

في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو ما دق الساق
يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع
بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا
على اسم الهدية او كراعا في المثل اعط العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو
افضل من الكراع في الرجل لقبلت دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه م وفيه تحريض الناس
عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا
ساجدا لاطان رقبته فراه يوما يصلي فما كان يفجأهم الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي
بيديه فقال م لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد
الخطف هو الاستلاب يعني لجعلوه قطعا قطعا فقيل له ما لك تاخرت قال ان بيني وبينه
خندقا من النار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تع والله يعصمك من الناس م ابو
موسى رض روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب
لو محذوف اي لاعجبك تتمة لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت
الحسن قال له وفي رواية قال ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول
ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله م ومعه ثابت بن قيس وفي يد رسول الله م
قطعة من قضيب جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال م لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها
ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من
النبوة ولئن ادبرت اي اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد هنا
الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك الشخص
الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة وهذا اشارة
الى رؤياه م السوارين اللذين نفخهما عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت
هذا كان يسمى خطيب رسول الله م يجاوب الوفود عن خطبهم قال لمسيلمة الكذاب
وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي م
الى مسيلمة تاليفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه ق ابن عباس رض روى
البخاري عنه لو فعل لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة
لاطان على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال
البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال له

تتمة

تتمة ولم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي م فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر رض فنادى من كان
له عند رسول الله عدة او دين فلياتني فاتيته فقلت ان النبي م قال لي هكذا وهكذا وهكذا
فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات
وانما حثا له ابو بكر رض لانه خليفة رسول الله م فيده قائمة مقام يده م وفي الحديث حسن
وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تانيثه باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة
وفي بعض الروايات لوجب بلا هاء وهو ظاهر ولما استطعتم بلزوم الابتداء وما ان فيه
اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي م الحديث حين قيل اكل عام قال الراوي قائله
الاقرع بن حابس حين قال م ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت م حتى قالها ثلثا
اعلم ان سكوته م عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما راه لم ينزجر قال احتج به من قال
ان الحكم مفوض الى رايه م ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون
بوحي نازل يعني وجوب الحج هذا تفسير من المصنف للمبتدأ المحذوف في قوله اكل عام اي افي كل
عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف
حلفاء بني عقيل وكان بينه م وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض
ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي م واسر اصحابه م رجلا من بني عقيل فشدوه
بالوثاق فاتى عليه رسول الله م فناداه يا محمد فيم اخذت فقال م بجناية حلفائكم ثقيف
ثم انصرف فناداه يا محمد يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال م لو
قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح
قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي م لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال
انا مسلم لا يحكم باسلامه ويؤيده ما روي انه م فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم
منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي
بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا فيكون لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار
في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط
واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري
بينه وبينهم واستدلالهم على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح
ان النبي م نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هجوم سيفه [illegible] الى الشجرة فاله
لا سيما من بني عقيل بضم العين اصابوا ناقة العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد وبالمد

بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعني اخذه الصحابة مع ناقته العضباء
وهي صارت للنبي عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما
بالمعاوضة الصحيحة فاذ نفوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه
وقد قال الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم
اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان الايمان
معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة ويروى
لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي
من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري
عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة
فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني
اسارى بدر وما قال بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر
بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم
بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكره هذا الحديث لان مطعما كان يسعى في نقض
الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلو بين
النبي عم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي عم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش
عنه فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبي عم ذلك تانيسا
لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق
الاسير من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن
امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا لضر
فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضره حملهن على اولادهن الرضيعة
يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها
وقت الانزال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال
لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي هنا بالي لتضمنه معنى الضم يعني لضم
اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا
حتى يموت ويمتلأ جوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب
يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله
النووي ويمكن ان يقال ان تاب يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه

المذكورة في جامع الاصول وعبارة المصنف لا يفيد الا ان يجعل العضباء مرفوعا مبتدا ومعه خبره ويكون الجملة صفة الاسير على ضعف ولو قال اخذوه مع ناقته العضباء لكان ابين لان العضباء علم ناقة النبي عم صحيحه

الثريا اصله ثروى من الثروة وهي كثرة المال ثم صغرت لعلمها انها ثروة محقرة فانها ستة انجم وصيه

ودل الحديث على طول امل الانسان وحرصه

آدم غير منصرف للعلمية والعجمة واقرب امره ان يكون على فاعل كآزر قاله جار الله العلامة

لمعناه

فمعناه ان بني آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة
هذه الجبلة عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة
المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي ان في
ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس
وان ازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لي
مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني
عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة النفي راجع الى الحال
يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء الدين لان
الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكونه
جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد تجاوز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم
عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف
وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله
وفيه دلالة على معجزته عم يفهم حكمة زوال البركة عند الكيل بما ذكرنا في عصر العكة م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين
على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة
اولا دفعا للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال
مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة
شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى
المختلفة وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا
يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اي
من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب
من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار
امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون
بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على الرواية عنه قيل له في
الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض
كنيته ابو جهم بضم الجيم بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان
ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم

النصح ان ينتهي الى الحجة

دل الحديث على كراهية امساك المال

دل الحديث على كراهية امساك المال

نفى بضم الهمزة اي اعده

وقال الخليل الوسق حمل البعير والوقر حمل البغل والحمار وهو مصدر وسقت الشيء اي جمعته وحملته وجيه

١٧٣ ولو اقام المدعي البينة بعد ما حلف المدعى عليه تقضى ببينته قال طاوس وابراهيم وشريح البينة العادلة احق من اليمين وجيه

الاربعين في حديث ابي جهيم ... حديث ابي هريرة رضه عن النبي عم

عن ابي النضر وهو الذي رواه اولاً عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن
الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له من هذا الذا مر وفيه
للمصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله
من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد
القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس
ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد به الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة و
هذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي في الوقوف فيه والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا
اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان
يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض الا ان يستهموا عليه اي باقتراع القرعة
لاستهموا عليه بتخفيف الميم اي لاقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير الى اي صلوة
كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا
اي ولو كان الاتيان حبوا او التقدير ولو اتيتموهما حبوا اي حابين والحبو بسكون الباء الزحف
على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء
مع نهيه عم قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق ١٠٥
قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء فعبر عنه بالعتمة لعدم
بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ
العشاء في المغرب ولو قال عم لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل
لفظ العتمة الذي يعرفونه ع ابن عمر رض روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة
من المضرة الدينية والدنيوية كما ذكرنا من فوات ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه
لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر
ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبا لنفور
مركبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم ان يصلوها هكذا يعني صلوة العشاء
قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رض فقال الصلوة
وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز
اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عم للوجوب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل

اي لو يعلم الناس ما في الاذان من الفضل والثواب

وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب وكتب انما استحب الاستياك كيلا
يتأذى الملك برايحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه
ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك
قال النووي كذا يستحب السواك في غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم
او اكل ماله رايحة كريهة كيلا يتأذى به الناس وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة
الخشنين حصل السواك م انس رض روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان
٨١ يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى
في قبورها م ابن عباس رض روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة
لما اهدى اليه اي الى النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم
نرده عليك الا انا حرم خ انس رض روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرأ من الانصار
٨٧ قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى
من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت
٨٦ الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى
ترتيب المصنف كان اول هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت رأسي
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها
٨٥ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ان تركه تخلفي عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت
خلف سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة و
لكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء
ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يتركه احيانا رفقا للمسلمين الذين لا مركب
لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح
النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في
مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذ لذلك ولغد
الجمعة والسبت لانه كان يحرم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارها اكثر من ذلك فادخروا ففسد
واسرع النتن من ذلك الوقت لان البادي بالشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء
اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها الدهر لانها ام النساء فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس

اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم ع م فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها
م ابن عمر رض روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة
تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل
لو قبل حديث جابر لو لم تحله الا كلكم فصل ام الحصين الاحمسية رض قبل ما روت عن النبي ع م ثمانية
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل امير
من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش او المراد منه الامام على
سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي يقطع الجدع بان يقطع
انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله
المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رض روى مسلم عنه ان بعت من اخيك تمرا
فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه
له بقدر الهلاك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم
وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة رض لا يجب
مطلقا محتجا بما روى ان النبي ع م امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر دينه
ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة
عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك يكون من البايع بالاتفاق خ ابن عمر رض روى البخاري
عنه قال كان النبي ع م امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا
على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال ان تطعنوا في امارته
فقد كنتم اي فسبب للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن
في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي ع م اشارة
الى ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة و
التقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا اي لايقا للامارة وان كان
لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضله في الحب
على غيره وكان النبي ع م يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة
فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع
فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل ابو ح البراء بن عازب رض روى البخاري عنه ان ياتونا
تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم
حتى ارسل اليكم وان رايتمونا اوطاناهم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم

ومعنى الحديث ان رايتمونا قد ولينا منهزمين فاثبتوا انتم تقول العرب
فلان ساكن الطير اذا كان وقورا وقد طار طير فلان اذا طاش وخف
قوله فلا تبرحوا مكانكم اي فلا تفارقوا ومعنى اوطاناهم غلبناهم
وقهرناهم كذا في شرح السنة

زماة

قال يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رض وزيد
بن خالد الجهني رض اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو
بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في
حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها
به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة
ان رسول الله ع م سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال ع م الحديث ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي ع م امرأة فقالت اني اصرع واتكشف فادع الله لي
فقال ع م ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو للحال وان شئت دعوت الله
ان يعافيك قاله لامرأة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا اعافى من الصرع
وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح الهمزة قاله
لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان عن صوم رمضان
لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن
رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن
حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب خ جابر رض
روى البخاري عنه قال دخل النبي ع م على رجل من الانصار فقال ع م ان كان عندك ماء بات
في شنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فهاته
والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم
الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بكسر الاة المجتمع
فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية
ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهما على التعيين كان محققا عندهم
فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال لمن يعلم ان له صديقا
ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك حق التصور

وحصلت معناه فى نفسك فهو زيدا وشربة من عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اى احرقته والمراد بها هنا الكى قال النووى هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات وبالكى على الحلل للبلغم والريح وفى تاخيره عم العلاج بالكى فى الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء فى بعض الروايات ولا احب ان اكتوى م جابر رض روى مسلم عنه ان كدتم آنفا لتفعلون اى فى هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام فى خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لعل الشيخ اوردها فى فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اى قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اى امامكم قائما فصلوا قياما اى قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اى الحديث تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابى فاطمة رض قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث له فى الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبى عم عن مسح الحصى فى المسجد فقال عم ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية وهى لابد حال يعنى لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك لابد لك من فعله فواحدة اى افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم رض روى البخارى عنه ان لم تجدينى فأتى ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه لتقضى حاجتها فقالت ارأيت ان جئت ولم اجدك جواب الشرط محذوف اى فما افعل قال الراوى كانها عنت بقولها لم اجدك الموت قيل فى التسمية المفردة على الصفة ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق رض ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغى للضيف اى من القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اى ما ينبغى لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم اى للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهرى قال احمد يجوز للضيف ان يأخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واول الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة

قال

وعوض العلاج الذى يعرفه الخاصة ذكر العامة والعرب تستعمل فيما يعرضها من الادواء

وفى امثال العرب آخر الدواء الكى

قال اشتكى رسول الله عم فصلينا وراءه وهو قاعد وابو بكر يسمع الناس فالتفت الينا فرآنا قياما فاشار الينا فقعدنا فصلينا بصلوته قعودا فلما سلم قال ان كدتم الحديث

هذا الحديث منسوخ عند الاكثر لان امامة القاعد يجوز للقائم عند اكثر العلماء فصح ان النبى عم صلى قاعدا فى مرضه الذى قبض فيه والناس خلفه قيام

قال استعملوا فلهم ان يأخذوا منهم بقدر الحاجة قيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووى هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار فى زمن عمر رض حين قوى الاسلام دون زمن النبى عم وقيل حق الضيف فى الحديث ان يهتك عرضهم باللسان ويلومهم لا ان يأخذ طعامهم م انس رض روى مسلم عنه قال سئل رسول الله عم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضى المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء فى رواية عائشة ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة فى قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصوير آخر اكثر منه مبالغة فى قربها وهو قوله عم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعنى كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله عم اتشهد انى رسول الله فقال لا بل اتشهد انت انى رسول الله فقلت ذرنى يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه يعنى ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى عم وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله يعنى ابن صياد ضمير هو فى الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تأكيدا للمستكن والخبر محذوف اى ان يكن هو الدجال ولما كان فى القرائن الدالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبى عم الحديث بصورة الشك م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال صام النبى عم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل اى لئن عشت الى المحرم الآتى لاصومن التاسع اى اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوى فلم يأت المحرم القابل حتى توفى رسول الله عم فى الثانى عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبى عم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضى به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه نجوا من البحر يوم عاشوراء فصاموه شكرا لله م انس رض روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سأل النبى عم عن الفرائض وكان وفد عليه فقال بعد بيانه عم عما سأل والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت

[illegible]

اللام موطئة للقسم اى والله لئن وهى عبارة عن لام دخلت على حرف الشرط بعد تقدم القسم لفظا او تقديرا ليجعل الجواب للقسم ويكون جواب الشرط محذوفا كقولك والله لئن اكرمتنى اكرمتك لا كقولك فى الاول لان اللام انما فى عليه وقيل

اى ان كان مقولك كما قلت فلما حذف القول صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل
تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبى فكانما بالفاء وقع
هذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدى وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام
في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط انتهى الا ان يتكلف ويجعل
جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووى كانما تسفهم معناه كانما تطعمهم
ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم
في انفسهم فصاروا كمن يسف المل وقيل معناه احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال
معك من الله ظهير عليهم اى معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اى على الاحسان اليهم
قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اى ذوى قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن
اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم
ويجهلون علي اى يسيئون والجهل هٰهنا هو القبيح من القول

فصل ق

حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعنى افضل
الصدقة ما اخرجته بعد ما غنى لصاحبها يستظهر به على مصالحه لانه من لم يكن يندم غالبا
ويروى انه منصف فجاء رسول الله عم ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب
لما عرف عم انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما ساله ابو هريرة
عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل يعنى ما يتصدق به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة
فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى المال وصدقة المقل انما
تكون خيرا اذا كان مع غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبى بان الفضيلة تتفاوت
بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام جمع
في الجاهلية والاسلام اجاب عم بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعنى افضل الصدقة
ما غنى به الفقير ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرنى القرن اهل
كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون سنة وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عين
راته ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم
عين رأت من رأى من رأى النبي عم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عم اصحابه و
القرن الثاني تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووى معناه يجمع بينهما فتارة تروج شهادته
باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها

ترد

اى ما كان عفوا قد فضل عن غنى وقيل اراد ما اغنيت به من اعطيته عن المسألة والظهر قد يزاد في مثل هذا اشباعا للكلام وتمكينا كان صدقته مستندة الى ظهر قوي من المال كذا في النهاية قال الامام محيي السنة الاختيار للرجل ان يتصدق بالفضل ويستبقي لنفسه قوتا لما يخاف عليه من فتنة الفقر وربما لحقه الندم على ما فعل فيبطل اجره ويبقى كلا على الناس واما من كان صحيح التوكل قادرا على الايثار صادقا في محبة الله وما عنده وقليل ما هم فليس به داخل في هذا كما في بكر رض واما من يتصدق واهل محتاجون وعليه دين فليس له ذلك فان اداء الدين والانفاق على الاهل اولى

الاحشاء جمع الحشى وهو ما انضمت عليه الضلوع وحشو البطن امعاؤه

قيل عن هذه للتبيين والظهر مقحم اى خير الصدقة ما كان سببها الغنى لتقييد العموم فان الغنى تارة يكون بالعرض الحاصل في يده من الدنيا وتارة يكون بسخاوة النفس

وهذا التفضيل لمجموع القرن فلو بنا في انه قد يوجد في بعض القرون من الافراد من هو خير منه ولا حديث امتي كالمطر الذي لا يدرى اوله خير ام آخره

معناه ان يشهد ثم يحلف في الموضع الذي كتب عليه الشهادة وحدها ويحلف ثم يشهد في الموضع الذي يتوجه عليه الحلف وحده اشار به الى انه يكون ضمنا لشهادة مغموصا عليه في امور الديانات لا نفيا لشهادة لا شتهاره بالزور فتارة يحلف على شهادة قبل ان يأتي بها وتارة يشهد فيحلف عليها ترجيحا للشهادة باليمين كذا في المشكوة

تردّ وقيل هو عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة
واليمين حتى لا يدرى بايتهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
خير امتى القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي عم
الثالث وهو قوله عم ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون
السمانة بفتح السين اى السمن والمراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في المآكل لا ما يكون
خلقية وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكثر بما ليس فيهم من
الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة
وقوله عم خير الشهود الذى يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك الشهادة محمودة
فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن
كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضى احتج بالحديث
من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب
ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو
ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر سبقهم الى الاسلام
وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها
المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته
اكثر وثوابه اتم واوفى ومرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف
اليق بهن قال النووى المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما
فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات
فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رض روى البخارى عنه خيركم احسنكم قضاء
المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان وعلي رض
روى البخارى عنهما خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد
التعليم والتعلم بالاخلاص روى ان عبد الرحمن السلمى احد رواة هذا الحديث عن عثمان
قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب
نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش

يحبون التوسع في المآكل والمشارب وهي اسباب السمن م

اي انما وحد الضمير

خيرٌ من مريم بنت عمران قلتُ لا يفهم هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولده في صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلو تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا لفرجها لزوجها ق على رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا ليان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقديم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضي روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الفريقين انما يكون محمودا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم

فصل

خ ابن عباس رضي روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالنياحة وجزاء تخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من الافتعال بمعنى اجتهد اصله انطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهاء

في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور يقلب الهمزة هاء تبقى الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يأهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما يثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست او اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعايشة رضي اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه الاقبال على الله تع ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب الله المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضي روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب الى الله لانه اشق اذ النفس تصادف ما تألفها في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم في الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجده غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة

والمعنى في ذلك ان النفس بدوام العبادة على وجه الغفلة تأنف ولا يحصل لها ملال وسآمة ينبغي الى ترك العبادة

سمى المساجد والاسواق بلادا لانه البلاد عبارة عن ماوى الانسان كذا في المختصر

سمرة بن جندب رضي روى مسلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله و
لا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عم قال افضل الذكر بعد
كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع
الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى
المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق حقيق
ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب
نقصانه ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا يستحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك ان الله تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي اتفقا
على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج
اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام بها في بلدها
وعلى الفين ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المرأة الى الرغبة
في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفروج
ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله
احق الشروط اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من
زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال
نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا
استفهام انكار اراد وا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب عليه
شر قال لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات
ليتقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بخير ولكن هذه الزهرة
ليست بخير حقيقي لما هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عم
لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات فصل عما قبله لكونه استينافا جوابا
عما قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي
يقاربه من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يرى
الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء وهو نصب على التمييز او يلم الا
آكلة الخضر بمد الهمزة اي الدابة التي تأكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمتين
نوع من البقول غير جيد فلا تأكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه

جاير

جايز اذا صلح المقام للعموم كما في قرأت الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تأكل اي الدابة
تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت
بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وثلطت
وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيانه ضرب المثل هو
ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقرب بها اليه وذلك لانها لما رأت نبتا خضرا زينت
لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع
المال ويلتذ به ولا ينظر الى اختلال الآخرة فيهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا واعلم
ان قوله الا آكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت
تتوخى ازالة ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرها فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا
ولم يمسك ما اخذها واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها وكذلك ان تقول ان ههنا
صنفا آخر وهو ان يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج
الى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان
ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تأنيثه على تأويل ان الغنيمة
بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة لمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال
ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن اخذه بغير
حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيت
اذا قنعت نفسي بايسر بلغة • من المال تكفيني الى يوم تكفيني • وان هي لم تقنع فتلك
مصيبة • اصبت بها في المال والعقل والدين • اعلم ان قوله عم ان هذا المال الخ زيادة
توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح • عائشة رضي روى مسلم عنها قالت لما قال
لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن
ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق هذا المذكور
في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاخذن
يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا اقول
ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن
منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول
الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها تعمل بيدها وتتصدق ومعلوم ان من له
ادنى دراية يعرف ان لا تعلق لطول العضو بجوده عم فكيف غفلت عنه ازواج النبي عم

ت م وكل نعيم لا محالة زائل وقد انشد هذا البيت بحضرة عثمان بن مظعون رض فقال كذب لبيد فان نعيم الجنة دائم لا زوال له فلما انشد البيت الثاني والبيت الذي قبله وهما قوله سوى جنة الفردوس ان نعيمها يدوم ويبقى الى الهلاك مائل • وكل اناس سوف تدخل بينهم دويهية تصفر منها الانامل • بكى عثمان رض وقال صدق لبيد ح

مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم **ق** ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تع كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان على صدقه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل • قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول **م** ابوهريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك تعويضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق خلل الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب الرؤيا **م** ابوهريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المسمى به اذا كان التسمي منه **م** جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى **م** ابوهريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في آخر حياته او لعله كان يعرض له اعذار من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحابنا فيمن في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب **م** ثوبان رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله عم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل

والنفقة على الاصحاب من باب التبرع

الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله **م** ابوهريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده وهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال ثم مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبودية وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بهذا الحديث على افضلية الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رض تقدم وبناء رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود متكرر للمبدأ والمعاد الذي يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود • ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري **ق** ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت قلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد علمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحض الجيش او بانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكبائر فامره مفوض الى الله وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة **م** ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا مخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد بدليل قوله عم بين الناس **خ** ابن عباس رض روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار وقد سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه •

ذكر ابن فارس في مجملات العجب من كل دابة ما ضمت عليه الورك من اصل الذنب

فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تأكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم يبلى الا عجب الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان وبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار وقيل خص من هذا الحديث الانبياء عم لان الله تع حرم على الارض اجسادهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافا اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا على انه خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحد وودعليهم وغيرها وروى الا المجاهرون ووجهه ان يقال معافا في معنى النفي فيكون الاستثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان ارتكب من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان به ممن اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه لا الايمان لمنهية ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوهب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس نصب والعامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون يومنا فاحوا باعن قال من تقدر على الصدقة عدد الصلاة تعدل بين اثنين وهو يا ويل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب

الثواب

الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقيق يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسؤول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي بضم العين يعني العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فيه للحال ادمان الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل البعض من الكل او حال من الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الآخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي جائز فعله رضاء لله صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة

فصل ق ام هاني بنت ابي طالب رض قيل كان اسمها فاختة مما روته عن النبي عم

سبعة واربعون حديثا الهانى الضحى من حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عم
عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانى
فقال مرحبا بام هانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا فى ثوب واحد
فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امى على ابن ابى طالب انه يقتل رجلا قد اجرته
زيد به ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت بفتح الهمزة فيهما من الاجارة اصل
اجرت اجورت فاعل وآمنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا
الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح
اذا آمنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه يوجب
من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضى اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع
رسول الله عم فاعيى بعيرى فلما اتى عم على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس
خطامه لا اسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى عم فقال عم بعنيه فبعته باربعة
دنانير فقال عم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اى ركوب ظهره عارية
الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنع ابو حنيفة
عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة فى صفقتين وفى الحديث ذلك لان شرط
الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا فى اجارة واما بغيرها فيكون بيعا فى عارية
قاله لا تمنه فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطانى ثمنه وزاد قيراطا فقال لك الثمن
ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة فى رواية باوقية ذهب ورواية
البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمانمائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا ولعل
التوفيق بان يقال بعض الرواة اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير تكون
محمولة على ان تكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرت بها وثمانمائة ان قدرت
بالدراهم وروايته عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضى روى
مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال
هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من
اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضى روى البخارى
عنه قد بلغنى انكم قلتم فى اسامة اى كلاما من الطعن فى امارته لصغر سنه وانه احب
الناس الى تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته م ابى بن كعب رضى
روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل

من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اى قيل له لو اشتريت حمارا تركبه
فى الظلماء وهى شدة الظلمة وفى الرمضاء وهى شدة الحر لو هذه للتمنى او شرطية
جوابها محذوف اى لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل
مع بعده من المسجد فقال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتب لى
ممشاى مصدر ميمى يعنى ثواب مشيى الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى وفيه دلالة
على ان الثواب فى خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما فى الذهاب اليه م ابن مسعود رضى
روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اى محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل اى الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول
لكن الكسر اشهر وانه اى قبل وقت نزول المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سألت الله ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر كان خيرا وافضل قاله
لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعنى بزوجى رسول الله وبابى
ابى سفيان وباخى معاوية يعنى اجعلنى متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألته
ان يحيى مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء فى الاول
دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة
الاجل ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى عم فقال انى مجهود
يعنى فقير جايع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندى الا ماء ثم ارسل الى اخرى
وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة فقال
ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شئ قالت لا الا قوت
صبيانى قال فعلليهم وتنويمهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا
نأكل ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله عم قال عم قد عجب الله
من صنيعكما اى رضى وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما الليلة يعنى رجلا
من الانصار وامرأته هذا نفى من المصنف لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم يدل
على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع
اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم
واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام
بحضرة النبى عم فهى واجبة خ ابو هريرة رضى روى البخارى عنه قد كان قبلكم
من بنى اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصادب

فى قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن فى امتى احد فعمر تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى
فى حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعنى امتنعت
من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لى فلقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد خ عمر رض
روى البخارى عنه لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ
انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشارة بالفتح والمغفرة والمراد
به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه م قال انس رض لما قرأ النبى م انا
فتحنا لك فتحا مبينا قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما فعل بك فما يفعل بنا فانزل الله
الاية التى بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار الاية ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن راويه فى الصحيحين ابو موسى دون ابى هريرة رض
لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعنى نفسه للرجل المطرى على بناء المجهول اى الذى
جوزوا عن الحد فى مدحه انما كان المبالغة فى المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما
يفضى الى العجب م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه قالت امرأة من جهينة
رسول الله م وهى حبلى من الزنا فقالت يا نبى الله اصبت حدا فاقمه على فدعا م
وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فأتنى بها ففعل فأمر بها النبى م فشدت عليها
ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلى عليها يا رسول الله وقد زنت
فقال م لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل
وجدت يعنى ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود
قاله للجهينة التى اقرت بالحبل من الزنا وقال الشيخ قاله لعمر للجهينة لكان ابين
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لقد تحجرت واسعا يعنى ضيقت شيئا واسعا
وهو رحمة الله قاله للاعرابى قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض
روى مسلم عنه لقد رأيت اثنى عشر ملكا يبتدرونها اى يسارعون رفع تلك الكلمات
الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية الانشائية وقعت
حالا مقدرة تأويل يعنى يبتدرونها حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير
ان يقال فى حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله م
وقد حفزه النفس اى دفعه تتابع نفسه من سباقة فقال الله اكبر الحمد لله
كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى م صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال

قال انس رض كان رسول الله م يصلى اذ جاء رجل وقد حفزه النفس فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه
فلما قضى رسول الله م صلوته قال ايكم المتكلم بالكلمات فارم القوم اى سكتوا فقال انه لم يقل بأسا فقال الرجل جئت
وقد حفزنى النفس فقلتها فقال رسول الله م لقد رأيت الى اخره

رجل انا

رجل انا وقيل هو رفاعة بن رافع الانصارى قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد
ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا كلامه ويمكن الاولى ان يفوض
علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لكونه م عن المنع لكن المستحب
هو السكينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رأيت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة
اى بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى الناس م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه لقد رأيتنى فى الحجر اى حجر الكعبة وقريش تسالنى عن مسراى مقصده مسيرى اى
عن سيرى الى بيت المقدس فسالتنى عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اى لم
اشاهدها على التعيين فكربت بضم الكاف اى حزنت كربة بفتح الكاف وضمها
هى الغم الذى يأخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لى انظر اليه ما يسالونى
عن شئ الا انبأتهم به وقد رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا
رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثانى جعودة الشعر
وههنا الاول اصح لما جاء فى رواية ابى هريرة رض انه رجل الشعر كذا قاله صاحب
التحرير وقال النووى يجوز ان يراد به الثانى ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن
شديد الجعودة ضرب اى خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة
ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهى قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائى قال ابن السكيت
ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوى واذا عيسى بن مريم قائم
يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى واذا ابراهيم قائم اذا هذه
للمفاجأة وكذا ما قبلها يصلى اشبه الناس به صاحبكم يعنى نفسه اى نفس النبى م
هذا تفسير من الراوى فحانت الصلوة اى جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف رأى
الانبياء يصلون وهم فى دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله م
فحانت الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل لهم حالهم التى كانت فى
حياتهم لانهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل
لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدأنى بالسلام بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف
منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية
عنهما فالا صالح النبى م اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت
وان يرد م من جاء منهم اليه وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما

فقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا
فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه
فضربه حتى مات وفر الآخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد رأى هذا ذعرا
بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين اللذين رجعا بابي بصير
من المدينة فلما انتهى الى رسول الله صلعم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو
بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر
حرب لو كان له احد اي احد ينجيه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه سيرده اليهم
خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى
اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم
فارسل قريش الى النبي عم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو
آمن م ثوبان رضه روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني عنه هذا الموصول
للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه
قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل
الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه
اي شبه الولد باحد ابويه فقال عم اذا علا مني الذكر يكون ذكرا واذا علا مني المرأة
يكون انثى باذن الله فقال السائل صدقت فأمره خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عم لقد ظننت يا
ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية
ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل
مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم اسعد الناس
بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر
القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في
ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات
اعدادا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول ليس ذلك لك ولكن وعزتي
وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون
من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين

بشفاعته

بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين
من لهم ايمان مع ثمرة وهي ازدياد اليقين والعمل خ عايشة رضه روى البخاري عنها
لقد عذت بعظيم الحقي باهلك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت
اعوذ بالله منك كذا في الكشف قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عم
غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة
لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا
مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك
لي قالت وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عم ان يضع يده عليها لتسكن
فقالت اعوذ بالله منك فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين
والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا
ولا متعة بل تبرعا ابتداء قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله عم
تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها
اسماء بنت النعمان بن ابي الجون بن الحارث رضه انما تعرض المصنف لذكر اسمها
لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب
الليثي والاكثرون على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رضه روى مسلم عنها
من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم
ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها عم
جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين منها ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجدي ثم رجع
بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت
نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت
بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله
وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا
نفسه اي وبمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن
عظم عرشه ومداد كلماته اي علومه مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مد الشيء
مدادا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند
اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان مصدر

منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه لله لا انشاء
لاتدليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعدد خلقه خ خباب بن الارت رض خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق
بعد الراء المهملة قيل مارواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة
احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى
رسول الله عم قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم
ليمشط بمشاط الحديد مادون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه
ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه
وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة
باليمن الى حضرموت وهي موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على
غنمه ولكنكم تستعجلون انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في ساير اتباع
الانبياء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله
وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول
المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها
اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبايل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان
ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم
اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله
ابن عبد كلال بضم الكاف اراد عم يعرض نفسه للدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى
ما اردت فلما لم يجبه للدعوة سبت سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة
حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم
اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب
بالثاء المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها
فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني
فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك
الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان
الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني

بامرك

بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم تعالى اطبقت الشيء اي غطيته الاخشبين
بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها
احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين واجعلهما كالطبق عليهم
فيهلكون تحته فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من يعبد الله وحده
لا يشرك به شيئا قال الشارحين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد
من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل
تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود
رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان امر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق
على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فآمر
باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق
ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تهديدا على تاركي الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم
ق عايشة رض روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن
واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل
انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت
يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى عن كون
غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون اي او اعتمادا على
ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار
عما سيقع بعد وفاته فكان كما قال عم م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال نظر
رسول الله عم في بعض اسفاره الى امرأة مجح على باب فسطاط فسأل عنها
فقالوا امة فلان فقال عم لعله يريد ان يلم بها اي يطأها قالوا نعم فقال عم لقد هممت
ان العنه لعنا اي صاحب الامة الحبلى ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد
عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام
فيه معنى التعجب المتضمن للذم اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون
ذلك الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له
كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به
يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين

التعارف جريان الموافقة بين اثنين فصاعدا والايتلاف الاجتماع والتناكر ضد التعارف قيل هو اخبار عن مبدأ كون الارواح وتقدمها على الاجساد اى خلقت
في اول خلقها على قسمين من الايتلاف والاختلاف كالجنود المجموعة اذا تقابلت وتواجهت ومعنى تقابل الارواح ما جعلها الله تع عليه من السعادة والشقاوة والاخلاق
والاختلاف في مبدأ الخلقة فتألف الاجساد في الدنيا وتخالفها على حسب ما خلقت الارواح عليه في عالم الملكوت ولذلك ترى الخير يميل الى الاخيار والشرير الى الاشرار
وقيل المراد بالتعارف ما بينهما من التشابه والتناسب وبالتناكر ما بينهما من التباين وبدليل مشاهدة اختلافهم رقة وقساوة وذكاء وبلادة عفة وفجورا
الى غير ذلك من الخواص والكيفيات النفسانية قيل وفيه دليل على وجودها قبل الاجساد لقوله مجندة اى مجموعة كلها لما في الارواح من الاستغراق وعدم وجود
الاجساد كلها محوية كذلك وعلى جوهريتها خلافا للمعتزلة اذ لو كانت عرضا وهي موجودة قبل الاجسام لزم قيام العرض بنفسه وعلى بقائها بعد فناء الاجساد

المحظورين م جدامة بنت وهب رض جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة قيل بالمعجمة والاول
اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى
عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان سبب قصده عم
خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما
يقول الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

ع سليمان بن صرد رض روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا نحن نسير اليهم
في هذه الساعة تبين من القرائن الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم
قال حين اجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجلى لازما ومتعديا
اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال عم الحمد
لله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة
فما تعارف منها اى كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته للارواح
بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها
بالصبر على حسب صفاته تع ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح
في الاجساد ايتلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها
اى كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف قلبه قلب الآخر وان تقارب
جسداهما الايتلاف والاختلاف للقلوب كما قال الله تع لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت
بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين
سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ايتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار يميلون الى الاشرار م ابو موسى وابي
بن كعب رض روى مسلم عنهما الاستئذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا
فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذن احدكم ثلثا م جابر رض
روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة ورمي الجمار
تو وهو سبع وذكر المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة
تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث
قلنا المراد بالاول الفعل وبهنا عدد الاحجار ق عمر ابن الخطاب رض اتفقا على الرواية
عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي

الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييزا ومفعول به واليه متعلق
بسبيلا لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من
ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا به فلا يلزم منه
ان يكون كافرا قاله لجبريل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام
فقال صدقت انما صدقه جبريل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسائله لا متعلم و
الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب والى انهم اذا سمعوا هذا الحديث من اثنين و
الشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اى النبي عم ان تؤمن بالله
وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا وتفضيلهم
على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو
اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحائف
انزلت على آدم عم وخمسون على شيث عم وثلثون على اخنوخ وهو ادريس عم
وعشر على ابرهيم عم والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون
الى الخلق وخيرهم والبوم الآخر وتؤمن بالقدر اعاد ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه
لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام خيره وشره بالجر بدل عن القدر
قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص
فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة
ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا
او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة قال ما المسؤل عنها
باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تع والغرض منه قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من
علاماتها ان تكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها
لكونه سبب عتقها فتأنيثها باعتبار النسمة او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب
بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه
يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه
ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة

الاسلام الانقياد والاذعان للحق يقال اسلم واستسلم اذا خضع واذعن

النو الفرد والمراد به رمي الجمار في الحج فردا وهي سبع حصيات وبلوغ سبعا وسعي وقيل اراد بالاستجمار الاستنجاء والاول لاقترانه بالطواف والسعي

اى خرجوا مفارقين يقال اجلو عن الوطن واجلاهم اذا خرج مفارقا وجلوة واجلية وكلاهما لازم ومتعد والاحزاب الطوائف من الناس وسنه يوم الاحزاب وهو غزوة الخندق

الغيلة اسم من الغيل وهو ان يجامع الرجل المرأة وهي مرضع وقد اغال ولده اذا فعل ذلك

جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو
الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في الستر والعيش رعاة جمع راع
الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء
يتطاولون في البنيان اي حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان
يفوض الامارة الى الاجلاف فح ينعكس الزمان ويستذل الاشراف ق عمر رض اتفقا على الرواية
عنه الاعمال بالنيات المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات
الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى تقدير والمراد صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها
على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى
فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق ينصرف الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم
شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا
فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية
وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما تكون
تكليفية فخص العبادات انما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا
عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى تعيين
المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي
كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت
هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام ولو لم
وليست مخصوصة ان تكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط و
الجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري
اي شعري كامل والمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى
وجمعها دنا ككبرى وكبر يصيبها او امرأة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة
تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او
تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته
الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب رض روى مسلم عنه الانصار ومزينة
وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله
هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا للاضافة الى
العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس يعني انا اتولى امرهم دون غيري

فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على
فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر
وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اي
قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل
عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية
مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه
وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة و
الجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم
مما يكتسبه المؤمن ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي
الى سائر الشعب لان الحيي يخاف فضيحة الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت
قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع
ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث
على ترك القبيح م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الايمان يمان اي يمني الالف عوض عن ياء
النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية
بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية
يمانيا يظل يشب كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى نسبته الى اليمن
ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد
بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال
الشيخ ابو عمرو ولو تأملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم
اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان
يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم
ان المراد بذلك الموجودون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م
ابن عباس رض روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج
لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله عم لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة
على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا و
امتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج وامتنع الولي اجبر والبكر تستأذن في نفسها

وادنها صماتها اى سكوتها تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله عم فى دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر رض
عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر رض هذا ابو بكر فاعطى عم سوره الاعرابى فقال عم
الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اى احق
وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله عم اتى
بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال عم للغلام اتاذن لى ان
اعطى هؤلاء فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم لم يستاذن عم هنا عن الاعرابى
اجيب بان الاعرابى كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما سبق الى قلبه
شئ يهلك به لعدم معرفته خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس رض
استاذنه تالفا لقلوب الاشياخ باذنه عم انه يؤثرهم فى الاعطاء لو لم يمنع منه
سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين
المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبى عم سبعة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبى عم عن البر فقال عم البر
حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله عم فى الاعمال والآداب ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه البركة اى كثرة الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى قد يكنى بالناصية عن
الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة فى الخيل لان بها يحصل الجهاد
الذى فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشؤم يكون للفرس فيحمل على
ما لم يكن معدا للغزو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البزاق فى المسجد خطيئة
اى القاء البزاق فى ارض المسجد وحده بلا ان احتاج اليه اولا بل يبزق فى ثوبه و
كفارتها دفنها يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان تدفن فى تراب المسجد ان كان
والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض روى مسلم عنه البيعان
بالخيار بتشديد الياء اى المتبايعان ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من
الراوى الحديث حجة على الشافعى فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال المانعون اسم الفاعل
حقيقة فى الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار بعد تمام البيع
لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة
فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعنى اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء
قبل وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت وقال الآخر

اشتريت فان صدقا اى فى صفة المبيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب بورك
لهما اى اعطى الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى عيب المبيع والثمن
وكذبا يعنى فى صفاتهما محقت اى ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رض روى البخارى
عنه البينة او حد فى ظهرك روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم
البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة الاديب سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء
من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اى فليحبس مهما امكن سنة الفم
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء والتسبيح للرجال تقدم
توضيحه فى الباب الخامس فى حديث ما لى اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابى وقاص رض
اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على انه فاعل اى يكفيك
الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى
قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل فى ماله شبهة فله استغراق الثلث
او كثير شك من الراوى قاله حين قال فى مرضه افا تصدق بثلثى مالى قال لا قال
فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور اليا
ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث فى فالشطر على الوجوه
المذكورة قال اى النبى عم الحديث روى ان النبى عم قال لسعد اولا اوص بالعشر
فما زال يناقصه سعد حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله عم قيل
انه ممن غلبت عليه كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبى عم فلما بشر رسول الله عم
باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبى عم ثمانية وستون حديثا فى الصحيحين
اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين
روى بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه
للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روى انه عم قيل يا رسول الله ما صقبه
قال شفعته وروى ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة
للجار واحتج الشافعى على انه لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك
ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها
ويحمل حديث الشافعى على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض

لانه انما يكون من ثقل البدن وامتلائه وميله
الى الكسل والنوم فاضافه الى الشيطان لانه
هو الذى يدعو الى اعطاء النفس شهوتها
واراد به التحذير من السبب الذى يتولد منه
وهو التوسع فى المطعم والشبع

يعنى الثلث كاف

روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد
بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية
دخلت على عائشة رضي الله عنها وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه
دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم
من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان
يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي
ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يقاد
هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال
يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذا ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب
الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد
المعلى رضي الله عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثان الحمد لله رب العالمين
هي السبع المثاني سميت بها لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك
سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع
المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي
اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا
محمد واحمد روى انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان
مثل هذه السورة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها
بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء
وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها
يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب و
اذابة الجسد قال القاضي هذا رد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحقن البخار
ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى
للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم
بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه
لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد اذ لم
يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم

في الحميات

في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء بلطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع
حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه ق انس وعمران
بن حصين رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق
الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن
حصين رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه الخازن الامين
الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان
لا يخون فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب
من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في
الباب الثالث في حديث لا تنفق المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر
مبتدأ محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر
العقل ويزيله لا الخمر اللغوي وهو النيء من ماء العنب الذي غلى وقذف بالزبد
لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني تحريم الخمر من هاتين لا بيان
حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي
ما عداهما ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم
بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد
قائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه الخيل ثلثة لرجل وهو بدل
من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى
فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله
الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة
من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها
في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه انقطع طيلها فاستنت بتشديد
النون اي عدت شرفا او شرفين اي عدوها الى الغاية او شوطا فمن كانت له آثارها اي
مقدار آثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد
الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها

كان ذلك اى ما ثبت منه يعنى مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له
حين لم يقصد سقيه ففى قصده يكون اولى فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا
اى استغناء وتعففا عن سؤال الغير عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله فى
رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ان يركبها فى سبيل الله
استدل به ابو حنيفة رح على وجوب الزكوة فى الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله فى رقابها
الكرم الجهاد القيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك
امر موكل الى مولاها فهى لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اى معاداة
لاهل الاسلام فهى على ذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان
الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد
منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى
جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته
نار يعنى من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة
فى الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى
الاخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفى بعضها انه
ممسوح العين يعنى ليس فى موضعها اثر العين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين
واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك
على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان
لا تكون سليمة العضو فتصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان
يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيهما فذكر اليمنى مكان اليسرى
او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة
وراوى اليمنى عبد الله ابن عمر وعلى ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م
ابن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اى بالنسبة الى ما اعد له من النعيم
وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع من
شهواتها المحرمة فكانه فى السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حكى ان داود الطائى
لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رض روى
مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع
الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة

علادينه

اى تمنعه سترا لحاله التى هو عليها الى ما حرم ورازقه فتكون
سترا له تحجبه عن الفاقة والحاجة الى التصدق وذلك يشبه
بتسبيع اخذ الكرم والمرقة ح

يقال ناواه مناواة ونواء بالهمزة
وغير الهمزة اذا عاداه ق ح
...

ارادانما المؤمن كالسجين فى جنب ما اعد له من المثوبة وللكافر
كالجنة فى جنب ما اعد له من العقوبة وقيل ان المؤمن عزف
نفسه عن الملاذ واخذ لها بالشدائد فكانه فى السجن والكافر
امرحها فى الشهوات فهى له كالجنة كذا فى الفائق
العزف صرف النفس عن الشىء
والمرح شدة الفرح م

المتاع كل ما ينتفع به
من عرض الدنيا ح

١٩٢

على دينه وفى رواية القضاعى وخيرمتاعها م تميم الدارى رض قيل انه كان يختم القرآن
فى ركعة ما رواه عن النبى عم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة
الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصح
هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله
قال لله يعنى نصيحة تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديق نبوته
بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه
والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين
نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين
دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب
بالذهب اى يباع به وزنا بوزن اى كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين
فى القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على مقدار المبيع الاخر
من جنسه او استزاد اى طلب زيادة واخذه فهو ربا اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك
البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه فى الاثم سواء ق عمر رض اتفقا على الرواية
عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء
وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تع هاؤم اقرؤا كتابيه يعنى كل واحد
من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحل النصب على الظرفية
والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربوا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربوا الا هاء وهاء والتمر بالتمر
ربوا الا هاء وهاء وروى الورق بالورق ربوا الا هاء وهاء والذهب بالذهب
ربوا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهى زيادة احد
البدلين على الاخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهى بيع
احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة
على النسيئة خ انس رض روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى بان تكون
من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد بحسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة
فليبشر ولا يخبرها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضى من
الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وحاله فارغا عن الامور المزعجة
واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة

الرؤيا

من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت
النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء
بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيقته ويتوقف من استعلام كيفيته اعلم ان روايات
العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا
في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر رضه من ستة وعشرين
قال القاضي الطيبي هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق تكون من
سبعين ورؤيا الصالح تكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه انبأ بالرؤيا في بدء نبوته
ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع
زمانه وهي جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون
زمان رؤياه ستة اشهر قدره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم
يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا
اضاف الرؤيا الى الشرع اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء
الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد
وصعد روحه وكل له ملك يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما
يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما
رآه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم التي توصل
وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة
الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه
كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو اللبن
اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب
المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الراهن بركوبه
لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه

وشربه من لبنها تكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع
المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه تكون للراهن عند الشافعي وتكون رهنا
كالاصل عندنا وبيان الدلايل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل
ذلك اولا وقيل هي التي فاتها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتها
كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بسعي عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون
ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي عم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا
يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم و
الصائم معه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع
اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد
منعه من هذه الاشياء مع كمال التلذذ لما فيه من كونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى
احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل
بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة
في المرأة والفرس والدار فشوم المرأة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد
وشوم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها
وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع وخص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى
صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما يبتلى به الانسان فمن تشاءم بالمذكورات فليفعل
ما يريد فان قيل كيف ... معارض بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي
لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر رضه ان رسول الله صلعم قال لا عدوى
ولا طيرة وانما الشوم في الثلثة المرأة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويمكن
ان يقال انه بطريق الفرض فلا منافاة م انس رضه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة
انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء امرأ
اي اكثر مريئا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد وانتهى
اي اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر برادة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار
تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الخ

ثم النهي ورد عن الكي في هذا الحديث مع ما روى انه عم كوى سعد بن معاذ من رميته والتوفيق انه كواه ليرقأ الدم من جرحه اذ خاف ان يخرج عنه كل الدم فيهلكه والكي مباح ومن التداوي الآن لا وانما الوجه فيه وظنهم انه سبب الشفاء نهاهم عنه اذ كانوا يفعلونه احترازا من الداء والتداوي قبل الحاجة اليه مكروه كذا في حل الغرايب وقال الخطابي النهي عنه يحتمل ان يكون من اجل انهم كانوا يعظمون امره ويرون انه يحسم الداء وان لم يفعل هلك صاحبه ويقولون آخر الدواء الكي فنهاهم عن ذلك اذا كان على هذا الوجه واباح استعماله على معنى طلب الشفاء والترجي للبرء بما يحدث الله تعالى من صنعه فيه فيكون الكي سببا لا علة تم

فان قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانما انهى امتي عن الكي انما نهى عم عن الكي بعد بيانه في حديث آخر انه فيه شفاء لان فيه تعذيبا بالنار فلو تركه اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله عم فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلطة والنصرف الطرق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوؤهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكيهما من قوله طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غرقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على خمسة وقد روى جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة تموت بجمع قال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء كما كان من عادته زيادة فضله وعنايته

على عباده

على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي آلى فيه النبي عم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنتين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب قيل لها انه رسول الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر المأجور عليه صاحبه ما كان عند فجأة المصيبة وحدتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر اسهل له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اي من الصغاير اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانما يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد به انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر في الآية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله قال عم الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسره الشهوة ق ابو شريح العدوي رض الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعني زمان اكرامه

ط

والتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل
مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اى
يوقع المضيف فى الاثم بان يغتابه لطول اكثة عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره
فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف
اقامته اما اذا طلب وظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله
وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقريه به من ابا به الثنا فى اى يطعمه قال احمد الضيافة
واجبة فى هذه الثلثة لقوله فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا
الحديث المروى على ان المضيف تركها واجبة عليه لمكارم اخلاقه وعلى الضيف المضطر
اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق ولكن راويه على ما صادفته فى صحيح مسلم ابو شريح
الخزاعى والمروى عن ابى شريح العدوى حديث آخر م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه
الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله
ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعة اربعة وعشرون الفا
سبعون الفا كذا قيل مر معنى الطاعون فى اباب التابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت منه شهيدا
لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعنى بيع احدهما بالآخر
يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا
اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى رضه قيل ما رواه عن النبى عم
سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح
مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح
اسم له وههنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف
اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور
طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية
فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووى المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى
وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كان صحة الصلوة باجتماع شرائطها و
اركانها جعل الطهارة التى اقوى شرائطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطر ان يكون
نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملأ الميزان المراد به عظم ثوابه و
سبحان الله والحمد لله تملآن روى بتاء التأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير

على ارادة

وانما كره المقام بعد ذلك لئلا يضيق به اقامته فيكون الصدقة على وجه المن والاذى والاقامة بعد الثلث من غير استدعاء منه لا يحل

عط
اى باب القرية او القبة التى كانوا يصلون اليها فانهم لم يدخلوا بيت المقدس فى حيوة موسى عم فاموا بالسجود عند الانتهاء الى الباب شكرا لله وتواضعا على اخراجهم من التيه

فاذا عرض المؤمن كان شهادة له وان حل الكافر كان رجزا اى عذابا

على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض هذا شك من الراوى اى لو
قدر كل منهما يملآ ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه تملأ ما بينهما نفس التسبيح
والحمد كما قال الله تعالى وان من شئ الا يسبح بحمده والصلوة نور يعنى يكون نور الصاحبها
فى القبر او فى يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم و
بايمانهم او معناه الصلوة نور يستضاء به فى ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اى حجة على صدق صاحبها لان المال
شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح فى سبيل الله ومعناه تكون شاهدة
للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه وتكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل
عن مصرف ماله والصبر ضياء يعنى به الصبر المحمود فى الشرع وهو الصبر على التكاليف
الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال ام
فى حقه ضياء وفى حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم
عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذى هو
الحبس اظهر ركنيه فحاصله انه عد فى هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهى الصلوة
والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اى دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اى
دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه اى فهو بائع فالمبتدأ
يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اى مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبائع
يعنى كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق بعمله عوضا فكانه باع نفسه
به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا فيكون موبقها
او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشترى
فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها
ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها م ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها فى قوله تعالى
قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعنى الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها
معناها الحقيقى فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم فى الظلمة فلا يهتدى فيها
الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه العائد فى هبته
كالكلب يعود فى قيئه رقم المص بعلامة ق لكن العبارة فى صحيح مسلم كالكلب يقئ
ثم يعود فى قيئه الحديث يدل على ان الرجوع فى الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشئ

مستقر عند جدا وبه عمل الشافعي رح الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روى انه عم قال النعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه العبادة في الهرج اى في الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اى في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني التلف في البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قايدا لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء فيتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلوة ليست ملك احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف بهدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرى جايزة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اى ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برايحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب لكونه ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اى يستعمل السواك وهذا عطف

على المتقدم وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البقر بقال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتي ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون بالتشديد هم الذين تعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قوله تع واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرايع كانها امر جبلي فطروا عليها كذا قال القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام وان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبي عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي حصر ما القاعدة المقررة في علم المعاني من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يتميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان الشعر يغلظ بالحلق ويكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع وروى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار

وتنق الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس
للرأى فيها مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو رض روى البخارى عنه الكبائر
الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب وعقوق الوالدين
اى قطع صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية
وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف على فعل
ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر
الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه فلعل الوجه ان يقدر هنا
مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة فى الحديث اكبر مجموع الكبائر
بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال فى
الكبيرة روى عن ابن عباس رض انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة
منهم الامام ابو اسحق الاسفراينى وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم
او للتنزيه يكون مخالفة للشرع وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه
الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبى عم اثبته فتكون ضعيفة وروى عنه
ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ
الجمهور كذا قال القاضى عياض وقال الامام الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير
ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز عم بينهما ببيان اى نوع من انواع الذنب صغير
واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب فى كل رمضان
وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة تعرفان بالاضافة فصغيرة
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر
اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء
فى هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر
والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرد فى
الظاهر لانه ثبت فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا
كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث
التسفيه فكيف يحصل به التنبيه م ابو ذر رض روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان
سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا
قال احمد بن حنبل لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الكلمة

الطيبة صدقة يعنى يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية
عنه الكمأة بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده و
اعطاه او معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا تعب وزرع وماؤها
شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد ماؤه
شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط
ولما روى عن ابى هريرة انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها فى قارورة فكحلت
منه جارية لى فبرأت باذن الله وقال النووى رأينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بمائها
مجردا فشفى وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه الذى يخنق بضم النون
اى فى الدنيا نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى الآخرة بمثل ما فعله والذى يطعنها
بضم العين اى فى الدنيا يطعنها فى النار م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون اطول
الناس اعناقا يوم القيمة اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق
وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر
الناس جماعة يقال جاءنى عنق من الناس اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون
معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس
حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم فى دخول الجنة وكان
ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعه
كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق
المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم اسراعا الى
الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن
اى فى الدين كما قال الشرع انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يعاشره ويعاشرهم فى التحابب
والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو
من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من
له صدق رغبة فى امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى
من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من
المؤمن الضعيف وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما
فى الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن
بالله اى اطلب المعونة من الله فى افعالك النافعة لك فى الآخرة ولا تعجز اى لا

فان قلت لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور مخالف بالنسبة الى الآخر وقيل هو من يصل بكميه كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل هو من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رض اتفقا على الرواية عنه المدينة حرام ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدره ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة فشبههما احدى اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال للنابئ المتصل في وسط عير ولم تنفع القدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فالمعنى ايواء الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة الرضاء بها كما بداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عند الله من اعطاء منة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لكونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان تكون اخبارا ودعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله منه يوم القيامة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس كفارات لما بينها فيحتمل ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجد حافظا ما يعفوها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا تضمن مفسدة دفع جهة لان في

يعني اوقتنه ثورنك اوزره سنندا اولاد يوكسك بوعنه عيره دبرلر

دبيرلر

تحوان يجار من خصمه وان يحال بينه وبين ان يقتص منه ح

والناس م

العفو
الصرف التوبة لانه صرف للنفس الى البر عن الفجور
والعدل الفدية من المعادلة سمي في استعمالنا اللعن
بين الجاني فيها جناية موجبة للدية وبين من آذى الجاني
ولم يخذ لحقه يخرج فيقام بمثله المذكور في النهاية ح

في ديوانه ح

الذمة العهد سمي بها لانه يذم متعاطيها على اضاعتها والمعنى
ان ذمة المسلمين واحدة سواء صدرت من واحد او كثير
شريفا او وضيعا فاذا آمن احد من المسلمين كافرا واعطاه
عهدا لم يكن لاحد من المسلمين نقضه ح

ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله انما من استعملها على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعض وفيه حث على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبي عم ضيفا كافرا فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن يأكل في معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن يأكل بقدر الحاجة فكانه يأكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ ما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين وسكون الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل لكتاب وامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ شاق يقال شق عليه الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر فله اجران اجر لقراءته واجر لتعبه

لم يرد بقوله فان لو تفتح عمل الشيطان كراهة التلفظ بتلك الكلمة في جميع الاحوال وسائر الصور وانما عنى به الاتيان بها في صيغة يكون فيها منازعة القدر دون التأسف على ما فاته من امور الدنيا وقوله عم ولو استقبلت من امري الحديث وما سبقه غير داخل في هذا الباب لانه لم يرد به منازعة القدر وانما قصد به القصد الصحيح كذا في الميسر وذكر في نوادر الاصول اياك ان تقول لو كان كذا لكان الامر كذا ولو لم يكن كذا لكان كذا فهذا قول من تعلق قلبه بالاسباب وعمي عن تدبير الله تع وصنعه ح

ا استدبرت

شد عضده اي قواه وشد اي اوثقه ح

لا يكاد يرى من المسلمين من يكثر الاكل ويرى من الكفار من يقل ذلك ح

وقيل هذا مثل ضرب للمؤمن وزهده في الدنيا وللكافر وحرصه على الدنيا فالمؤمن يأكل بلغة وقوتا عند الحاجة والكافر يأكل شهوة وطلبا للذة فهذا يشبعه القليل وذلك لا يشبعه الكثير فبقع النسبة بينه وبين الكافر كنسبة من يأكل في معى واحد مع من يأكل في سبعة امعاء ح

اي ازجر عن المعاصي والغير مصدر كالغيرة وهي الحمية ونصبه على التمييز ح

الملائكة الكتبة
السفرة جمع سافر من السفر وهو الكشف فان الكاتب يكشف مراده بكتبته ومنه قيل للكتاب سفر بالكسر لانه يكشف عن الحائف والمراد بها الملائكة الذين هم حملة اللوح المحفوظ كما قال تع بايدي سفرة كرام بررة سموا بذلك لانهم ينقلون الكتب الالهية المنزلة الى الانبياء فكانهم يستنسخونها

فالماهر بالقرآن من حيث انه حامل للقرآن حافظ له امين عليه يؤديه الى المؤمنين ويكشف لهم ما يلتبس عليهم مع السفرة وعند ومن عدادهم فانهم الحاملون لاصله الحافظون له ينزلون به على رسل الله ويؤدون اليهم الفاظه ويكشفون عليهم معانيه ح

الانتصار الانتقام

اى ينتقم

اعلم ان من سبّ غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبّه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جافى ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادى عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدّر فيه اثم ما قالا قلت اضافه بمعنى فى يعنى اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادى ما لم يعتدى المظلوم يعنى اذا تجاوز المسبوب فى السب عن حدّه لا يكون الاثم على البادى فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادى اثم الابتداء كذا ذكره النووى فعلى هذا يقدّر فيما قالا مضاف آخر اى لوم ما قالا ق ابن عمر رضى اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اى لا ينبغى ان يظلمه ولا يسلمه وهو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى لا يزيل سلمه قال الجوهرى السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضى اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل فى القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اى مصداق هذا الحكم قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة الباء فيه للتثبيت والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم بها فى الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفى الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا فى القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رضى اتفقا على الرواية عنه المسلم اى المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدّم اللسان فى الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رضى اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعنى المهاجر فى الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لانه نص على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان فى وقت ق عمر رضى اتفقا على الرواية عنه الميت يعذّب فى قبره بما نيح عليه وفى رواية ما نيح عليه تقدّم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان الميت ليعذّب م جابر رضى روى مسلم عنه الناس تبع لقريش فى الخير والشر اى فى الاسلام والكفر يوضحه الحديث الآتى بعده ق ابو هريرة رضى اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش فى هذا الشان اى فى الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعنى قريش كانوا متبوعين فى كفرهم لكون امر الكعبة فى ايديهم وكذا هم متبوعون فى اسلامهم كذا قاله المظهر قال الطيبى معناه ان الناس تابعون فى الايمان بالرسول عم كان من قريش وكذا فى الكفر لان اول من ردّ دعوته عم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة

فى جواز امان العبد عنه من اخفر مسلما اى نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعنى من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاى ولكن ولائى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه فى ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفى رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابى وقاص رضى روى مسلم عنه المدينة خير لهم اى للمرتحلين عن المدينة الى غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير لمن غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفى على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمنى لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا فى مدة حياته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام فى الباب الثالث فى حديث لا يصبر على لاواء المدينة خ انس رضى روى البخارى عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما ومتعديا من الدجال ولا الطاعون يعنى لا يكون فيها طاعون مثل الذى فى غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبى عم لها ان شاء الله هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضى اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول فى رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعنى من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدى تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس ما فرح المسلمون بشئ مثل فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رضى روى مسلم عنهما المستبّان اى اللذان سبّ كل واحد منهما الآخر اى شتمه ما قالا يعنى اثم ما قالا من السباب وهو مبتداء خبره فعلى البادى

في الخالين لسلي الناس وكانوا بهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا شرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني انهم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اباها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يحمل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى رض روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا التوجيه يكون قوله م وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تع ان ابراهيم كان امة قانتا واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الشافعي رح في احد اقواله في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء له فقال م لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد

والمعنى ان الناس يتفاوتون في مكارم الاخلاق ومحاسن الصفات على حسب الاستعداد ومقدار الشرف تفاوت المعادن فان منها ما يستعد للذهب الابريز ومنها ما يستعد للفضة ومنها ما لا يحصل منه شيء بعنائه ومنها ما يحصل منه بكد وتعب كثير شيء ومنها ما هو بعكس ذلك ومن الناس من لا يعي ولا يفقه ومنهم من يحصل له قليل علم بسعي طويل ومنهم من امره بالعكس ومنهم من يفيض عليه من حيث لا يحتسب بلا سوق وطلب معالم كثيرة وينكشف له المغيبات ولم يبق بينه وبين القدس حجاب كذا في المبتلى وشرح القاضي ح

اي ان خيارهم يجدون الامارة ويكرهون الولاية فاذا وقعوا فيها عن رغبة وحرص زال عنهم حسن الاختيار وان خيار الناس يكرهون الولاية حتى يقعوا فيها فاذا وقعوا فيها لم يكرهوها وقاموا بحقها كذا في شرح السنة ح

معناه انك لا تجد في مائة ابل راحلة تصلح للركوب فانما يصلح ما كان وطيا سهل الانقياد فكذلك لا تجد في مائة من الناس من يصلح للصحبة فيعاون صاحبه كذا في المشارق وقال الازهري معناه ان الكامل في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة كقلة الراحلة في الابل ملك بل ح

فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم مح

وذهب ابو ح واصحابه الى انه ثلث ركعات بتسليمة واحدة لان الحسن البصري حكى اجماع المسلمين على ان الوتر ثلث ركعات وقيل الحديث على انه كان ثم نسخ ح

وعد السماء انفطارها وذهابها يوم القيمة وذهاب النجوم تكويرها وانكدارها وعد اصحابه ما وقع بينهم من الفتن وكذلك الامنة واشار في الجملة الى مجيء الشرور والفتن عند ذهاب اهل الخير وذلك لغلبة الانوار وكشف الاختلاف كذا في الكاشف

بحث
٢٦٨

بقريته ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسدا لانها لما قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال م الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش للآخر فقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله م حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والتوربشتي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما ج ابن عباس رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان مضمرا في عينه او بقضاء فيعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطريق عن المارة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان الفجار يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرا مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رض روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتأكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد

العمل على هذا عند اكثر اهل العلم ومنهم ابراهيم النخعي اذا كان المستحلف ظالما فالنية نية الحالف وان كان مظلوما فالنية نية ح

١٧٥

بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق من احترام المسلمين فلا يحول
احد بينه وبين سيفه في عقوبة الجائزة على اباقه ويردي ابق من مواليه فقد كفر اي
كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها
يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها
على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مصرفه جميع المسلمين وايما قرية
عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بالايجاف بخيل ومحاربة فان خمسها لله و
لرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم
الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون
حجة عليه خ عمر رض روى البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته
بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله
الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان الواحد
اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من
اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي
الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار

فصل ق ابن مسعود رض روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه
من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله
اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب
عليه موارثه م جابر رض روى مسلم عنه انه عم بجدي اسك ميت قال هذا له بدرهم يعني بشيء يريدهم
يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري
هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما
نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عم تحبون
انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه
اسك فكيف وهو ميت فقال عم فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان
الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك
عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم
الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه
او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع

اذا نزلت الغزاة بقوم من اهل الذمة فان الصلح تحت ظلهم وكان ذلك قبل فرضية الزكوة فانه شيء صار الانفاق وايما قرية عصت الله و رسوله اي عصى اهلها فلم يسلموا او لم يقبلوا الجزية فان خمسها لله ولرسوله اي بعد المقاتلة والمغالبة ثم هي لكم اي باقيها لكم وهي اربعة الاخماس بطريق الغنيمة ح

الايجاف بو يا نيدن ستور

اعلى البينات الاربع في اقامة حد خاص فلي شهد لمسلم اربعة من المسلمين ادخل الجنة لانهم شهدوا بما اشتهر في ارضه ثم سألوه عن الاثنين وهي البينة الوسطى اختاهم ذلك لان الاعمال يثبت بها وثواب الجنة جزاء الاعمال الماثلة ولم يسألوا عن الواحد اذ لا يثبت لنا شيء بشهادة الواحد بل يثبت علينا كصيام شهر رمضان ح

الدنيا فعلى من الدنو بمعنى القرب والدناءة قيل هي صفة موصوفة محذوف اي الحيوة الدنيا ثم كثر استعمالها حتى تستعمل كالاسماء فاستغنى عن ذكر موصوفها

ورواه الي فقط ابو موسى بفتح الباء وحده اهل اللغة انه بفتح الباء وكسر الطاء وهو اسم واد بالمدينة سمي بذلك لسعته وانبساطه من البطح وهو البسط ح

التي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوما بفتح الكاف
الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب
فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال
افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الباء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخ شيخي
برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الباء وسكون العين صحح كذا او
يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ
محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث آيات يقرؤها خير من ثلث اي من ثلث
نوق واربع اي اربع آيات يقرؤها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن متعلق
بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرؤها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور
من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد
ان الآيتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير من ثلث نوق
ومن اعدادهن من الابل لان الابل ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى
انما قال عم ذلك على وفق ما يغتنمه ويستعظمه المخاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا
وما فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انكم تذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو
للحال والشق بالكسر النصف والجفنة معروفة قال اي النبي عم الحديث لما تذاكروا
ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاواخر

فصل ق انس رض روى البخاري عنه ان رجل عبد الله فتكلم يعني عبد الله
بن سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفهمات في كلام المصنف او الراوي
فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اي النبي عم ارأيتم اي اخبروني
ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هو
قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله و
اشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب
قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا وهو
اشارة الى مصدر انتقصوه الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خباثة
اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رض روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا واد الازرق
وهو واد بين الحرمين قال كأني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل
وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى

وسمي موجب الاثم اثما مجازا

وجه القران بين الآية والناقة الكوماء في باب المحبة وان كانت الآية الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها هو ان هذا القول صدر منه عم وفق ما كان المخاطب يغتنمه ويتنفعه حيازة من المال فبين ان اشتغالهم بامر الدين خير لهم مما يكدحون فيه من طلب الرزق او المراد انها خير لهم في امر المعاش الذي يتوخونه من ناقة كوماء واما في امر المعاد فانها خير من الدنيا وما فيها كذا في الميسر وشرح القاضي ح

١٨٥

اي طريق مكة قريبة من الجحفة ذكره شارح المصابيح

اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآهما النبي عم يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب الذي في لقد رايتني في الحجر

فصل ق مالك بن بحينة رض اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله آلصبح اربعا آلصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غايبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل أفرأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعل ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم لمن يقدر على انتصافه منه بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرف المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف

فيه دليل على كراهة التنفل بعد طلوع الفجر باكثر من ركعتي الفجر وفيه دليل على انه اذا اقيمت الصلوة فلا يشتغل بالنافلة عن الفرض وجيه

وقد نهى الله تعالى عن الغيبة بقوله ولا يغتب بعضكم بعضا ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه ميتا فكرهتموه اي فكما كرهتم هذا فاجتنبوا ذكره بالسوء غايبا وجيه

كالنكاح وعقد الشركة وشراء دار ونحوها

وان امكن التعريف بغيره فهو اولى ع

لانه

٢٠٣

لانه ليس له ما يشغله حين انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قال اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله الآن انتهى الى قعرها ويمكن الاول ان يكون الوجبة على حقيقته ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليتبين النبي عم به عمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان ما يسال عن الجنس وما عن الوصف وهنا بين عم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان المفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن ساير الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة وياتي قد شتم هذا قد هذه للتحقيق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطي على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار خ عمر رض روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اول هذا الباب من ان جبريل عم جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السايل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم استيناف اي اتى مجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما احال علم العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السايل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب بما تصوره

ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبتدئ من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث

بحالي

قال لما اتاه جبريل عم في صورة اعرابي فجلس بين يديه واضعا يديه على فخذيه فسأل عن الايمان والاسلام والاحسان ثم خرج م

ومنه الى النصف تكريرا للتبشير وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث
آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون
وانما هذا التفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبره النبي عم فكانهم استبعدوا
كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة
فازال عم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة
لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح
العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر
فلا يستبعد دخولكم الجنة ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة
ولدها في النار قلنا لا والله فقال لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة
بولدها قاله حين رأى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخ المصححة
لكن صوابه اذ وجدت لان اذ للمفاجأة يدخل الفعل واذا المفاجأة يدخل الاسم و
المذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته
فارضعته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من
قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله
لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الآية ولا نطيقها قيل هذه الآية في حق الشهود
خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الآية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة
او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل
يكون محاسبة الله اياهم بها في الآخرة وقيل تكون في الدنيا باصابة المكروهات و
النوايب تقدم الكلام في ان الآية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله
تجاوز عن امتي خ ام سلمة رض روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا
اخرجه الله منه اي اكراما لابي سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قالته لامرأة جاءت
تسعدها اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان
البيت معصية من فيه ذكر السبب وارادة المسبب انما جعل اعانتها سببا
للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى صدور كلمة غير مرضية
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي عم

فقالت

فقالت كنت عند رفاعة فطلقني ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت
ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة
قالت نعم قال لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك
وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذته بلذة العسل اوردها بالتاء على ارادة
قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كفيت به الحشفة فقط كافية
في الحل وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه
وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان
وطي النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء و
بالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها
ثلثا ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدي النبي عم جبة حرير
فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد
بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو
قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة
سعد ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ارأيت معناه اخبرني انما استعمل ارأيت
في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار
بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم
وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة
وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام
للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خابت
هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده
انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلث بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم
وما عطف عليه ولا اعتبار لا فضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب
وسلمان على صناديد قريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اتى بصيغة افعل مشتقا
من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين
قال انما بايعك سراق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة
وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ارأيت

إن منع الله التمر اي لم يحقق بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله باخذ فالالف من مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة م ابو امامة رض روى مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له ارأيت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته تكون بحسن الندامة عليه والمقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله الشارح او يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي عم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامرأة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله عم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان ذلك في آخر عمره فلما سلم قام فقال عم ارأيتكم ليلتكم هذه فان رأس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التأويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الاوجه

وقد استدل به بعض العلماء على كون الخضر ميتا لانه ان كان حيا وقت صدور هذا الحديث فلا يعيش بعد المائة وان كان ميتا فظاهر وذهب بعض الى انه حي

ان قال

ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عم ارأيت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشادها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ارأيتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله عم ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما تنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكرا للملزوم وارادة للازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة

عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء وبعضهم كلاما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا ذلك فان قلت الرجوع الى مقام الصلوة بقول الغير غير جائز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن عجرة رض اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام ففيه مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدأ في الذكر قاله له زمن الحديبية حين رآه النبي عم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابوهريرة رض روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث آيات يقرأ بهن احدكم في صلوة خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وانه خير مما يطلبونه ق ابوسعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ بثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو الله احد اي آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن على ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكتوب الفين مصداق هذه الرواية قوله تع والله يضاعف لمن يشاء

فصل

ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال اي من صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة

لحديثا

وفي الناس من اجاب بان هذه القصة كانت في الابتداء ثم نسخت ... كان بمكة وهذه كانت بالمدينة ... اسلام ... ابي هريرة

٥٣ لانها تشتمل على التوحيد كما قيل ان القرآن توحيد واحكام وقصص ولما كانت مشتملة على التوحيد جعلها بمثابة ثلث القرآن

لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب بها واني انذركم كما انذر به نوح قومه م ابوذر رض روى مسلم عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته

١٤٨

ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله عم اتت اليه فسألت منه خادما لتعينها وكانت اشتكت يدها من ادارة الرحى فقال لها الا اخبرك ما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قال لفاطمة حين سألته خادما احب النبي عم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال غدونا مع رسول الله عم رجلا محموما فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المعرضين من القفاء المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو هذانك الى هنا كلام لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يكون غلطا وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كانا من اصحابه عم فيأول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويستحقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع يعني لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم متكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتدأ محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان تطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف

١٧٩

الليثي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما هذا والآخر لمسلم قال بينما رسول الله عم في المسجد اذ
اقبل ثلثة نفر فرأى احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث
فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فأوى الى الله اي التجأ اليه بان
دخل مجلس رسوله فآواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الآخر فاستحيى
يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمة وحياء من النبي عم وجماعة فاستحيى الله
منه يعني غفر ذنوبه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على
انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها
من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على
المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال
كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي ما بين
القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار
الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا
في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو
يعني العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر أتى باسم الاشارة
اشارة الى تعظيم بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها الا استحيي ممن يستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب
ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة
من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا
بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك
والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا
وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة
الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا أتى اياهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الا معهما
اهتماما بشأنهما وتغير هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا
بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا
وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من
الكبائر لكن بينهما تفاوت في الشدة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة كمفاسده لا يرى
ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم
ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذا اشهر
رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه هو الكذب
والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو
هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضه الفاحش الغليظ التحريم
قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة بين
الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة
فيكون صفة النميمة او بين لا ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا
ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق
نفسه او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا
يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء قال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن
العاص وانما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر
وقيل علي رض زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد اللام اي
اصلها ببلولها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للتشبيه اي اصلها بصلتها و
احسن اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود ابو
عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة
الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ
القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول
اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين
حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا رأسه المراد به المشرق فان الشيطان
يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما
لا ينصرفان للعلمية والتأنيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم
وأبوا من اجابة الحق م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه
بشأن الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما
قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية

ذاهبا

فى الحديث على فضيلة العلم حيث مدح عم الاثنين لاجلها لسماع كلامه والاقتباس منه وذم الثالث لكونه اعرض عن ذلك

اسباغ الوضوء على المكاره اتمام وتكميل حال ما يكره استعمال الماء بما كالتوضي بالماء البارد في الشتاء او على اعوزاز الماء والحاجة الى طلبه واحتمال المشقة فيه او الحاجة اليه او ابتياعه بالثمن الغالي

يريد ان المواظبة على الصلوات الخمس كالجهاد تقول رابطت اذا لزمت الثغر والرباط ايضا اسم لما يربط به الشيء الرباط المرابطة وهي ملازمة ثغر العدو مأخوذ من الربط وهو الشد والمعنى ان هذه الاعمال هي المرابطة الحقيقية لانها تسد طرق الشيطان على النفس وترغبها في المتقي وتمنعها عن قبول الوساوس واتباع الشهوات وذلك هو الجهاد الاكبر اذ الحكم في شرع الجهاد تكميل الناقصين ومنعهم عن الافساد والاغواء كذا في الغاية وشرح القاضي

٦٩

ع سبب ذكره هو انه عم كان مضطجعا في بيته كاشفا عن فخذيه او ساقيه فاستأذن ابو بكر فاذن له فدخل وهو على تلك الحالة ثم استأذن عمر فاذن له وهو كذلك ثم استأذن عثمان فجلس وسوى ثيابه فاذن له ودخل فلما خرج قالت عائشة يا رسول الله دخل ابو بكر فلم تهتش له ولم تباله ودخل عمر ولم تهتش له ثم دخل عثمان فجلست وسويت عليك ثيابك فقال الحديث وفيه دليل على علو قدر عثمان رض لانه انما فعل ذلك مع الاعلوه

والعضه الكذب والافك والتخييل الذي لا حقيقة له وسمي السحر عضها لانه كذلك

القالة بين الناس هي كثرة القول وايقاع الخصومة بينهم بما يحكى للبعض عن البعض كذا في النهاية

٢٠٦

١٩٩

ف المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رأيت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة رض كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها الى جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله عم بسره من بيننا ثم انت تبكين فلما رأى حزنها سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله عم سألتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي عم استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى اخبرني ان جبرئيل عم كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب واتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة قاله لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة النبي عم حيث اخبر في حياته عن لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابرهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال لهم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبون نبي الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة والله برأني منها وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد عم ويغيرون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رض

روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة قالها لنا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني عم فضل عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رض روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة ق ابن عمر رض روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تع تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى تسقط قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت و نفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر ويقول لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي مختص بالراوي بدليل قوله في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما

لارتكاب المنهي م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن تعويذ غير هاتين السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود رض انهما ليسا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الم تري سكوت الياء خطاب لعايشة اصله ترأيين فاعل ان قومك اراد بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصادهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس رض ارى ان تصلح ما وهى منها وتدعها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عايشة رض ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فجاءه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واعده كالاول في الطول لدانية ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكي ان هرون الرشيد سأل مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة

معناه يتبع البصر وحده في الذهاب فمن الاغماض اذ فائدة الانفتاح ذهبت بذهاب البصر عند ذهاب الروح

٥٠

اي لولا قرب عهدهم بالكفر والخروج منه الى الاسلام وكون الذين لم يتمكن وغيره في قلوبهم لهدمت الكعبة

قال النووي ان قريشا هدموا الكعبة ثم ارادوا بناءها فامروا بالحجارة ان تجمع وكان رسول الله عم ينقل معهم الحجارة وهو ابن خمس وثلثين سنة فلما جمعوها قالت قريش بعضهم لبعض انكم قد اجتمعتم على هدم الكعبة وبنائها فلا تدخلوا في بنائها من كسبكم الا طيبا ففعلوا فلما بنوها انتهوا قريبا من سبعة اذرع في الحجر ورفعوا بابها فهذا ما اشار اليه رسول الله عم وقال لعايشة الم تري ثم شاور عبد الله بن الزبير جماعة من الصحابة في هدم البيت فلم يأب الا ابن عباس فهدم الكعبة وادخل الحجر وجعل لها بابين الحجر حجر الكعبة وهو ما حواه الحطيم المدار بالبيت جانب الشمال

والى الشام
بعث عبد الملك الحجاج بن يوسف الى حرب عبد الله بن الزبير بمكة فاتى الحجاج الطائف فاقام بها شهورا ثم زحف الى مكة فحاصر ابن الزبير ودام الحصار حتى غلت الاسعار واصاب الناس مجاعة وزاد الحجاج في الحصار والقتال ورمى الكعبة بالمنجنيق وخرج ابن الزبير فقاتل قتالا شديدا وتكاثر اهل الشام وتفرق اصحاب ابن الزبير فامر الحجاج فصلب ولما قتل ابن الزبير كبر اهل الشام لفرحهم بقتله وكانت خلافته تسع سنين

البناء ابن الزبير كونه على قواعد ابراهيم بالاحاديث الدالة على ذلك

قال ابو بكر

ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال لما هجرت مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرأيت راعي غنم فحلبت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم شرب منه فقال الم يأن للرحيل يقال انى يأنى انيا اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله مالي احد الا رددته فدعا رسول الله له فنجي فقدمنا المدينة قال له بعد من وصل الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تع قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبي عم يهودي يوما على اطم من آطام المدينة فصاح باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن • طلع البدر علينا من ثنيات الوداع • وجب الشكر علينا ما دعى لله داع • فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون السبقية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقة في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقة وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء

لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء
وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها
ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قالت حين
قيل لها اي قالت عايشة رض للنبي عم حين رأت ان قدميه عم تورمتا من القيام
في الصلوة اتكلف هذا اي تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما
تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رض روى مسلم عنه
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها
متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تصرفك في حقها التي ملكك الله اياها
فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة بعد الدال المهملة اذا
اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين
دخل حائطه يعني حريمه فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اي صوت وذرفت عيناه
اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه
معجزة لرسول الله عم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه افلا تحجزون مع راعينا
في ابله الضمير راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها و
البانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من المصنف
تقدم بيانه في اول الباب الخامس فصل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي امشاه
على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان
سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم او قوله هذه الآية
لا تناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين
يحشرون على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك
باستصحاب الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض اتفقا على
الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عم مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق
وودوا ان يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف لضمير يشهد ذكره في جامع الاصول

فقال لمن هذا الجمل فجاء فتى من الانصار فقال لي يا رسول الله فقال عم الحديث

الاستصحاب ابقاء ما كان على ما كان

مالك

مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وبالنون
وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد
احد انه الضمير في يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من
الراوي يعني تحرقه النار اقول لاح لي ههنا اشتباه وانه قاعدة اما الاول فان يقال ان
اريد بالشهادة في قوله عم لا يشهد احد الخ ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه
لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلبه لان عصاة
المؤمنين يدخلونها على انه لا يصح هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن
قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن لسان ومن الدخول الحكم به على وجه
الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما له فبين عم ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم
من عنده بانه مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله
ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا
مثل ثواب ما تصدق قوم الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف
اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني
بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع
كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع
احدكم يعني في جماعه اتمام بيان وببضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى
به عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه وجه آخر وهي الالتذاذ والتشهي
وعلى هذا لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها
اجر قال أرأيتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام
فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس
من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير
بالاجور يصلون كما نصلي هذا استينا في جواب عمن قال كيف ذهب ويصومون كما
نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه قال اتي رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر النبي عم
برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف
رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع
على ان يشد بالياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني لكن لا زنا على هذا ان

وهو لا اوتي على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كان في الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لك ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فتجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به وكيف خفي عليك جوازها فيه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عم علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال عم او ما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صبرهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عم ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت لعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا بحلولهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا آخر ولهذا لم يذكر المصنف راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية مسلم فقط

فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزوة فاتى علي فقال ما شأنك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه فضار سره بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله عم فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لابتغاء طلب الولد كانه عم جعله عقلا وكرره للتأكيد قاله لراوي الحديث وفيه بيان سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم ق ميمونة بنت الحارث رض اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي عم

فقلت

فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في آخرها للاستراحة فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين يعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي لعله عني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول لان كشف العورة مذموم سواء كان ثم بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء ذلك من البول وكان لم يدخل في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان يتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم اي اتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه الضمير للشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار

٤٢

وقال عم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا وما رياض الجنة يا رسول الله قال حلق الذكر

مطلب فضيلة حلقة الذكر وجماعة الذكر

فضيلتهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حِلَق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حَلَق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا جلسنا نذكر الله و نحمده على ما هدانا للاسلام ومنّ به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم والهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غرمة على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تأذى منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله على عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى م عمرو بن العاص رض روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واحدا واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني يمحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المرتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر من انه عم سأل من الله تع في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم فاجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته قاله لرجل قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك ابايعك على الاسلام وبسط عم يمينه فقال ما لك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان تقدر قبل تشترط ماذا ويكون ماذا المتأخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان تكون

زائدة

١٥٥ الاسلام يهدم ما كان قبله على الاطلاق مظلمة كانت او غيرها كبيرة كانت او صغيرة والهجرة والحج لا يكفران المظالم ولا يقطع فيهما ايضا بغفران الكبائر التي بين الله تع وبين العباد فيحمل الحديث على ان الهجرة والحج يهدمان ما كان قبلهما من الصغائر ويحتمل انهما يهدمان الكبائر ايضا فيما لا يتعلق به حقوق العباد بشرط التوبة عرفنا ذلك من اصول الدين فرددنا المجمل الى المفصل كذا في المبشر وذكر في شرح القاضي الحقوق المالية لا تنهدم بالهجرة والحج وفي الاسلام خلاف وانما تنهدم بالهجرة العقوبات التي هي من الحقوق الشرع واما حقوق العباد فلا تسقط بالحج والهجرة اجماعا ولا بالاسلام لو كان المسلم ذميا وكذا لو كان حربيا وكان الحق ماليا ٣

زائدة للتأكيد كما في نظائرها وان تتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم تضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي اي شيء لقيته وقيل موصولة وهو مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اتزكي مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس ذا دسم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله عم ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تصدق في حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يعتد على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف تقبل قيل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رض اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفى صيغة على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي

وصف كلام بالتمام لعرائه عن النقص والعيب

اي بمو... ذلك في حال كونك على هذه الصفة

الواو في ولو كانوا الحال قاله ابن طالب عند وفاته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته
صورة الحمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان
المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد
بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة
في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع
رأسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد
الجيم وجنتان بالنون بعد الجيم اي شيئان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع
الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على رأسه يسهل
اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى تستره وحصنته وهو
معنى قوله حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي يجوز مشيه لطوله ويستر
جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطا
يداه فصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت
عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على
عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق
وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه
في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه
فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه
فيبقى بلا تحصين من الصدقة ق ابو موسى رض روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله
فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي
والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت
وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه وان قول الحي المنتبه
من ينتفع بحياته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت
مع كونهما حيين في قوله تع او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر

من جهة

المراد من التحويل والجعل معنى لازم لهما وهو البلادة لان في هذا الزمان لا يتصور التحويل والجعل ح

عامة العلماء على ان فاعله مسيء مع جواز صلوته وعن ابن عمر انه لا صلوة لمن فعل ذلك ح

ومعنى الحديث ان الموفق اذا هم بالنفقة اتسع لذلك صدره وطاوعته نفسه وانبسطت بالعطايا يداه كالذي يلبس درعا فاسترسلت عليه فاخرج منها يديه فانبسطت حتى غطت الاطراف وسترته بحصنته وان البخيل اذا اراد الانفاق حرج صدره واشمأزت عنه نفسه وانقبضت عنه يداه كالذي اراد ان يتجنب بالدرع وقد غلت يداه الى عنقه فحال ما بينه وبين ما يتبغيه فلا يتزين له الا تقلصا والتزاما في العنق واخذا بالترقوة كذا في الميسر ح

من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق
م جابر رض روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان بن بشير رض روى البخاري عنه مثل القائم في
حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم
استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس
في الاعلى والاسفل وذلك لانه اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان
فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلوها اي الطبقة الاعلى
من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من
فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نوذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم
جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا
اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان
منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر
فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعتادة بالعقال
هو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها
وان تركها ذهبت وانما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقال اشارة الى انه وان
اعتدت قراءته يذهب ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن
الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب
ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي
لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو
ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل
المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم في
ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب بما يخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين الاعمال
فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق
بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق
واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها ويربيها

اي بالمعروف والنهي عن المنكر ح

شبهه بالابل المعقلة لسرعة تخلصها ونفارها اذا اطلقها صاحبها ح

ودوام ذلك لم تيبس الشجرة ح

وكذا وجودا وسقوطا منزلة

كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المرة وكذا
بالعراء ق جابر رض مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى آخره مما
اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ
تخر كها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء
مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر
يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى
تنقعر يعني ان المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك
فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم
بتشديد الدال مصدر تواددا اي تحابب ووقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين
بدل الاشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى
من الدعوة سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهو مما يغلط فيه الخاصة
فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر
لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده
فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة
جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رض روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة
العائرة اي المترددة بين الغنمين اي قطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك
الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى ولا تستقر في احديها
لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم
انما انا منكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل
بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها
يعني شرعوا بدخولها ويعجبون اي من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا
محذوف اي لكانت كاملة تامة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا
اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رض
روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم
الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش
جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها
اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة

التشبيه في المؤمن في عروض المرض له والكافر في عدم العروض له تم

سمي المنافق منافقا لانه يستر كفره تشبيها بالذي يدخل النفق وهو السرب يستتر به او هو مأخوذ من نافقاء اليربوع فان له جحرا يقال له نافقاء وآخر يقال له قاصعاء فاذا طلب من القاصعاء خرج من النافقاء كذلك المنافق يخرج من الايمان من غير الوجه الذي دخل فيه وهو في الشريعة من اظهر الايمان وابطن الكفر وتسمية من ارتكب ما يفسق به بالمنافق للتغليظ ثم اعلم ان المنافق على ثلاثة اقسام نفاق اكبر وهو الشك وبغض رسول الله صلعم وموالاة اعدائه ونفاق اوسط وهو الصلوة مع الكسل والصوم مع الكراهة والعمل على المراءة والتسميع ونفاق اصغر وهو التكاسل عن الجهاد والتكاسل عن الجماعات والبخل والغضب والحلف الكاذب والخيانة ومنه الفحش والنميمة والخلف ونحوها كذا في الغاية والمبتر

العائرة الكثير ما تستعمل في الناقة التي تخرج من ابل الى اخرى ليضربها الفحل ثم اتسع في المواشي واراد بالغنمين الثلتين اي القطيعتين فان الغنم جنس يقع على الواحد والجمع ضرب الشرع صلعم للمنافق مثلا فيه ترددة بين الطائفتين من المؤمنين والمشركين تبعا لهواه وميلا الى ما يقصده من شهواته بترددات الشاة العائرة وهي التي تطلب الفحل فتردد بين الثلتين فلا تستقر على حال ولا تثبت مع احد الطائفتين فيه تشبيهه بالشاة دليل على كون رجوليته غير تامة تم

وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار
بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عم عنه على
وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عم ان يفوت بعضها عن
القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد
الدال يعني الفرقة اي نحن محتاج الى الجلوس في الطرق لا نفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله
فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الا فعال الا عن الجلوس
في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا
بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر المحرم
وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول
الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج
يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن اتجايز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة
مع حموها قد يؤدي الى زناها على وجه الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها
يؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما
يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير اب الزوج وابنه لانهما من المحارم
لا يمنعان عن دخولهما على المرأة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم
في اب الزوج وهو محرم من المرأة فلو يمنع من الدخول عليها مثل الموت ع ابو هريرة رض
روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم
قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام
المظهر مقام المضمر اذ القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا عن
الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رض
اياكم والوصال ع اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه
ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه مكرر في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي ع انس رض روى البخاري عنه
اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظلم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون له

ان من عادة الجاهلية ... تم

الحمو واحد الاحماء وهم الاصهار من قبل الزوج والاختان من قبل المرأة والمراد هنا اخو الزوج فانه لا يعد محرما للمرأة وان كان المراد ابا الزوج وهو محرم فكيف من ليس بمحرم ... وقيل المراد ... تم

اراد بسوء الظن ... كذا في شرح السنة تم

اخرجه البخاري من حديث همام عن ابي هريرة رض عن النبي عم اياكم والوصال مرتين فقيل انك تواصل فقال اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني واخرجه مسلم من حديث ابي زرعة عن ابي هريرة رض عنه عم اياكم والوصال قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال انكم لستم في ذلك مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني كذا في شرح السنة وكان اختلاف الرقم لاختلاف التخريج والسياق تم

٩٣

تضرعًا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرًا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر مجاب
وقد قال الله تع وما دعاء الكافرين الا فى ضلال قلنا الآية فى حق دعائهم النجاة من النار
فى الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا م ابو قتادة رض روى م عنه اياكم وكثرة الحلف
فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى
يذهب بركته م ابو هريرة رض روى م عنه قال خرج رسول الله عم وكان معتلا من الجوع
فلقى ابا بكر وعمر رض فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذى نفسى
بيده لاخرجنى ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا هو ليس فى بيته فلما رأتهم
المرأة قالت مرحبًا واهلًا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ
جاء الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا منى
فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفى يده سكين
ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك والحلوب يعنى لا تذبح الشاة الحلوبة فذبح لهم شاة
فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذى
نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضى المراد بالسؤال عن القيام بحق
الشكر والتقريع وقال النووى هذا سؤال تعداد النعيم والامتنان لا سؤال التقريع وقال
الطيبى يدل على القول الاول ما جاء فى حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر
العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابى الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء
مثناة تحت ابن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع
كسرها فصل ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انا النبى لا كذب
يعنى انا النبى حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم نفسه
الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبى عم يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبى عم بشركه وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا
المنهى عنه ما كان فى غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد
كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبى عم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد
النبى عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء انتهى نزل تذكيره
قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا فى ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فما ثبت
رسول الله عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال
المازرى احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه فى كلام النبى عم واجيب بان الشعر

ما يقصد

ما يقصد الى قافية وهذا وقع من النبى عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا
وقد غفل عنه بعض العلماء فقرأوا انا النبى لا كذب بفتح الباء ليفسد الروى وانما الرواية
باسكان الباء م انس رض روى م عنه انا اول شفيع فى الجنة اى شفيع لعصاة امتى
فى دخول الجنة او معناه اول شفيع فى الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبى من الانبياء ما
صدقت الفعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديقى وهذا كناية عن كونه عم
اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم بابن مريم كأنه سائل قال ما سبب الاولوية
فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علات اى اخوة لاب شبه النبى عم ما هو المقصود من
بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرائعهم المتفاوتة فى الصورة
المتقاربة فى الغرض بالامهات وليس بينى وبينه نبى بطل بهذا قول من قال الحواريون
كانوا انبياء بعد عيسى عم ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا
يؤتى بميت يسأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله
عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفى من المؤمنين على بناء المجهول
اى مات فترك دينا فعلى قضاؤه وفيه احتجاج على ابى حنيفة لصاحبيه فى عدم
تجويز الكفالة من الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبى عم
كان تبرعا وهو لا يقتضى قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان
ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا
فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحى على قضاء دينه والزجر
على من مطله قبل قضاؤه عم ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله
م ابو هريرة رض روى م عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم فى الدنيا
ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تع لمن الملك اليوم لله الواحد
القهار مع ان الملك كان له فى كل حال قال النووى لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء
فى غير رواية مسلم ولا فخر يعنى لا افتخر به لانه ما كان بكسبى بل كان محض فضل الله تع
وانما ذكره عم اما لامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى الامة
كى يعتقدوه ويعملوا بمقتضاه واعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم و
عوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان عم افضل من الآدميين يكون افضل من
الخلق كلهم واما قوله عم فى الحديث الآخر لا تفضلونى من بين الانبياء فمحمول على النهى

٨٣

عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول والى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او
عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه
سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه
الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة
وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ
جابر رض روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جمع قتيل
يعني انا اشهد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون لكمال الاجر
لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه انا محمد اي كثير
الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد
لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء وفي قفاهم
ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل
الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس لقوله تع فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم
او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به
في الدنيا ولا في الآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الآخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب
الرحمة وهو الوجود لقوله تع لولاك لما خلقت الافلاك و في اطراف ابي مسعود اي في
كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواتها ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال
ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء
يهلكون في الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف ليرتدعوا
عن الكفر ولا يستأصلوا ففي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء
بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء
كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء
كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة
واشار اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم
يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لان درجته تبلغ درجته وما روي انه عم فرج بين
اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك **فصل**

الكافل الذي يكفل يتيما اي يعوله ويقوم بامره وانما فاق هذا
على سائر الاعمال لان اليتيم انقطع عن ابيه ولطفه ومصالح
اموره وانه ولي ذلك كله ... الاسباب فاذا قبض ابوه
فهو الولي لذلك اليتيم في جميع اموره فهو من ... الى الكفالة
فانما ذلك عمل بعمل عن الله تع لا عن نفسه كما ان الرسل عم
يعملون عن الله تع فلذلك صار بالقرب منه في الدرجة
وليس في الجنة بقعة اروح ولا انور من البقعة التي
يكون بها الرسل كذا في نوادر الاصول

عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق و
الحراب فسألت النبي عم او انظرهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال
دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية الحبشة والارفدة بفتح
الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون
وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما و
انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان
في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد
والختان وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس
في معناه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قال لي عم اني رأيت دار هجرتكم ذات
نخل بين لابتين ق تجهز ابو بكر للهجرة الى المدينة لصحبته من الكرم فقال عم على رسلك بكسر الرا
يعني كن على هينتك ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية
بنت حيي رض بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم
معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان
فلما رأيا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله
انرتاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل
انما خاف عم من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسرعهما تأدبا ق ابو
موسى رض اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم
انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد
غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام لتأخيره اياها
وكانت الجماعة ينتظرون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليك اسم فعل
يعني الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك
ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه و
اثرة عليك وهي بالفتحات وبالثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني
اذا فضل اولو امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما
قال واثرة عليك وان كان قوله مكرهك متناولها اشارة الى شدة تلك الحالة
م ثوبان رض روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة

٥١

حتى اذا جلبت قال ... قلت نعم ...

دخل في عتمة الليل اي ... لظلمة الليل

العسر الضيق والمنشط مصدر بمعنى النشاط والمكره ضده
وهو مصدر كهو اي على كل حال والاثرة من آثره اذا فضله
غيره عليه وقوله واثرة عليك اي في حالة يؤثر عليك غيرك

ابو هريرة رضي سألت رسول الله عم عن الاسم الاعظم فقال عليك باخر الحشر فاكثرت قراءته فاعدت عليه فاعاد علي فاعدت عليه فاعاد علي

الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله لمن سأل عن عمل يدخله الله به الجنة
وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رض روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عم
بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي
الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شجرة الدوم التي تجمع البياض والسواد وخوصها
غور هاتين الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان
يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلت المراد به بيان
خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخراج من جنس الكلاب ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر
الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب
قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وقال هل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في
رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
عليكم من الاعمال ما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادة
لا تقدرون على مداومتها وتتركون فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس
من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج قوله
حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم
ان الشيخ وهم في هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي
عن عايشة كذا قال صاحب التحفة خ عايشة رض روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي
مهلا يا عايشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف
اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام
واللعنة بعد قولهم للنبي عم السام عليك ورده عليهم بقوله عليكم فصل
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لك التمر ولك الجمل لك التمر ولك الجمل كرره
للتأكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة
كلها مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره
فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبعمائة كما قال تعالى
مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الآية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة

امره عم بقتل الكلاب ثم نهى عن قتلها وقال الحديث البهيم اللون الذي لا يخالطه غيره والطفية خوصة المقل شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل وهو حمل الدوم

الخوص ورق النخل

الدوم شجر المقل المقل ثمر الدوم

تقول الكباث لمغيرة ويحمل له الى حال النضج من كيفية اللحم الاراك صغيرا فتغير كذا في الفائق

وقوله وهل من نبي الا رعاها هي ان الله لم يضع النبوة في ابناء الدنيا وملكها في اهل التواضع والخوف

نوعت الملال والاعراض عنه وهو وامثال ذلك على الحقيقة انما يصدق في حق من يعتريه التغير فاما من تنزه عن ذلك فيستحيل تصور هذا المعنى في حقه بل اذا اسند اليه شيء من ذلك يجب ان يأول ويحمل على معنى هو منتهاه كاسناد الرحمة والغضب الى الله تعالى فمعنى الحديث والله اعلم اعملوا حسب وسعكم فان الله لا يعرض عنكم اعراض الملول ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم نشاط فاذا فترتم فاقعدوا فانكم اذا مللتم عن العبادة واتيتم بها على الفتور كانت معاملة الله معكم معاملة الملول عنكم والثاني الى اهل التحقيق فقصد الازدواج ٢٧٥ ١٠٩٤

فقال

فقال هذه في سبيل الله م جابر رض روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق
مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض
برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الثاني من حديث ما انزل الله من
١٣٩ داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رض اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر
وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا ويدخل فيه من لم يف بما نذره وبما حلف عليه وشرط
شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا
له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم للافتضاح ليراه الناس فيزداد
فضيحته بقدر غدره يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان
٧٣ اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي
دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن
لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد رض روى البخاري عنه قيل ما روى
عن النبي عم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان ابي اخرج دنانير ليتصدق
بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اردت اياك فخاصمته
الى رسول الله عم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بكون
العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض
حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا
دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه
او الى ابيه في الظلمة من غير معرفة لم يجب عليه الاعادة خ عايشة رض روى البخاري عنها
قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد
يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه
باستقامته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك
وكسوته بقدر ما يندفع به ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي
المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على
عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه وفي رواية
قوله عم في رواية اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليبعه كذا في شرح السنة

الغدر نقض العهد

وفي الفقط ان شاء الله تنبيه على ان العبد ...

المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه فله اجران لكون كل منهما ...

ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الآتي عقيب الانبياء ١٦٠

فصل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات

٩٠ قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الخ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الآية وصاحب جريج وبينا صبي

١٩ يرضع قصتهما سيأتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجماد وان يكون من معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تع وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الآية كان في المهد ٢٤٩

وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا رضيعا قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة ثم بعد ذلك اعلم الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي عم قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضائه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم عم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله اني قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عم بعد ما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم

فلما

فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا أانت فعلت هذا بآلهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي عم في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدمت ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم عم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلوغ من الشرع محال واما في غيره فني امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ التوربشتي يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء عن النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة على انه يجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام وقوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه ماول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله في الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله صنه

اى يسترنى مأخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لاجل يعنى يسترنى بفضله
لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال مكننى من ضرب زيد اذا جعله
قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضى الله عنه لما صور
الله آدم يعنى طينته فى الجنة تركه ما شاء ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف
به اى يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اى مخلوق لا يتمالك اى لا يتماسك
فيما يسد جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت
كيف يكون تصوير آدم فى الجنة وقد جاء فى الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف
بوادى نعمان وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون
طينته بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة و
صورت فيها ويكون المراد بالسكون فى الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
لما كذبنى قريش يعنى فى اسرائى الى بيت المقدس قمت فى الحجر اى فى حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم
وتشديد اللام اى كشف لى بيت المقدس فطفقت اى شرعت اخبرهم عن آياته اى علاماته
التى يسألون وانا انظر اليه الواو فيه للحال فصل ق فاطمة بنت قيس رضى الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعنى
يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لمجاء فى بعض
الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووى فيه دليل على جواز ذكر الغايب بما فيه
من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما
معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اى فقير لا مال له هذا نفسه لما قبله انكحى
اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولى لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اى طلقا بائنا
فخطبها ابو جهم اى طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابى سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشئ للشئ مفعوله محذوف
اى اوجهه لك واما المال فلست منه فى شئ قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم
يعنى اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبى عم لان يسلم وجاء
بمال المقتول هكذا وجهه الشارحون لكن ما قاله الراوى من ان المغيرة قتل واحدا واخذ
ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على سلامه لغدره السابق قال عم الحديث
فشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته فى النسخ

قال الامام التوربشتى ارى هذا الحديث مشكلا جدا فقد ثبت بالكتاب والسنة ان آدم عم خلق من اجزاء الارض وقد دل على انه ادخل الجنة وهو بشر حى ويؤيده المفهوم من قوله وقلنا يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة وقال القاضى الاضاد متظاهرة على انه خلق آدم من تراب قبض من وجه الارض وخمر حتى صار طينا ثم ترك حتى صار صلصالا وكان ملقى بين مكة والطايف ببطن نعمان ولكن ذلك لا ينافى تصويره فى الجنة لجواز ان يكون طينته لما خمرت فى الارض وتركت فيها حتى مضت عليها الاطوار واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت ونفخ فيها الروح وقوله يا آدم اسكن انت وزوجك الجنة لا دلالة له اصلا على انه ادخل بعد ما نفخ فيه الروح اذ المراد بالسكون الاستقرار والتمكن والامر لا يجب ان يكون قبل الحصول ح وقوله لا يتمالك اى لا يملك نفسه ولا يحبسه عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب ح

فيه دليل على ان حال المشركين انما يباح للمسلمين اذا اخذوا معنونة قهرا واما فى حال المسالمة والامان فلا وذلك ان المغيرة كان قد صحبهم صحبة الرفقاء فى الاسفار والرفيق يأمن رفيقه على ماله ونفسه فكان ما فعله من سفك دمائهم واخذ اموالهم غدرا فلا يجوز ذلك ح

الصحيح

الصحيح وهو المناسب لقول المترجمين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور فى الجمع بين
الصحيحين فى افراد البخارى وانت ترى الشيخ رقم بعلامة ق ق عبد الله بن سلام رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه بينا انا نايم اذ اتانى رجل فقال قم فاخذ بيدى فانطلقت معه
فاذا انا بجواد بتشديد الدال جمع جادة وهى الطريق الواضحة عن شمالى فاخذت اى شرعت
ان ادخل فيها فقال لى لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يمينى فقال
لى خذ ههنا فاتى بى جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استى
حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بى حتى اتى بى عمودا رأسه فى السماء واسفله فى الارض
فى اعلاه حلقة فقال لى اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه فى السماء
فاخذ بيدى فزجل بى وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب
العمود فخر فبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبى عم فقصصتها عليه وقال
اما الطرق التى رأيت عن يسارك فهى طرق اصحاب الشمال واما الطرق التى رأيت عن يمينك
فهى طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام
واما العروة فهى عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت جعل النبى عم تمسكه بالعروة
فى رؤياه كتمسكه فى اليقظة ق يعلى بن امية رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذى بك
فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع فى عمرتك ما تصنع فى حجك اى من الطواف
والسعى والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان المحرم لا يؤقف بها
قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهى بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على سبعة
اميال من مكة وعن الخطابى قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا فى المغرب قد اهل بالعمرة
وهو مصفر لحيته ورأسه اى بزعفران وطيب وعليه جبة فقال انى احرمت بعمرة وانا
كما ترى اختلف فى ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا وجاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعى
الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبى عم لم يأمره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل
كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة فى وجوبها
للجانى ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع فى حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على
انه كان عالما بوجوب الفدية فى جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره
ان يصنع فى عمرته كما يصنع فى الحج بفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن مطعم رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على رأسى ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء
جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخارى ثلثا واشار اى النبى عم بيديه كلتيهما قال رحمه الله

التمارى والمماراة المجادلة

تماروا اى تنازعوا فى الغسل اى فى مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فانى اغسل رأسى كذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم الاسراف فى الماء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبى عم السحر الذى سحر به وكان فى بئر ذى اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افلا اخرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله اى من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اى انشر على الناس شرا يعنى خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته فى تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية اما اول اشراط الساعة فنار تخرج تحشر الناس اى تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط والنار لم تتقدم وقد قال عم فى حديث آخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثانى النار والدخان وخروج يأجوج ومأجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمى اولا لانه مبدأ ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اى زائدته وهى القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد اى جذبه الى جانبه وجعله مشابها به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اى بالاحكام المذكورة حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اى مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اى حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اى من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفى بعض النسخ فاماتتهم بتائين اى اماتتهم النار كذا قاله النووى معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التى اراد الله على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة فى النار من غير احساس قال القاضى يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او يكون آلامهم اخف لكن المناسب هنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم يعنى حملوا كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة فى الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء اى جعلوا صفا صفا على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى من انهارها فينبتون

نبات الحبة بكسر الحاء بذر ونبات الصحراء مما ليس بقوت تكون فى حميل السيل وهو ما حمله السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة تنبت فى يوم وليلة شبه عم سرعة عود ابدانهم بسرعة نباتها وفى حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه اما بعد اى بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان يأتينى رسول ربى اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى اى وثانيهما اهل بيتى وهم من حرم عليه الصدقة من اقاربه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ذكره ثلث مرات لزيادة التأكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل على وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفى رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف فى غير مسلم الرواية الاولى وفى رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطأه اى لم يعمل به ضل وفى رواية هو حبل الله المراد به عهد الله وقيل السبب الموصول الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى قد رأيت ان اردّ اليهم سبيهم اى سبيهم فمن اراد منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اى يرد ما فى يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اى يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه من اول ما يفئ الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اى ليرده يعنى وفد هوازن نفسه لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا فى الباب الثانى فى حديث انا لا ندرى من اذن منكم م جرير رض روى مسلم عنه قال جاء النبى عم قوم عراة متقلدو السيوف كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله عم لما رأى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل فى كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اى خلق حواء من ضلع من ضلوعه هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشأها انما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق فى زوجها لكونها داخلة فى الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به اصله تتساءلون فادغمت التاء فى السين

والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في
قولهم الله لافعلن اللعني يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا على سبيل
الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور
وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا عليكم
اعمالكم فاتقوه فيما نهاكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد
اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر
اى ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق
تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى
اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اى استنار وظهر عليه امارات
السرور جابر رض روى م عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم
الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء
وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع والاول بمعنى
الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريق محمد وشر الامور محدثاتها بفتح الدال
جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد فى اللغة
ولكن البدعة هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عم
ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشرع
خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رض فى التراويح نعمت البدعة قال العلماء
البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب
وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط فى الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة و
حرام وهما ظاهران خ ابن عباس رض روى البخارى عنه قال النبى عم فى مرضه الذى
قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار هذه بيان للحى يقلون ويكثر الناس
يعنى ان الانصار نصروا النبى عم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه
احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولى شيئا
من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اى فى ذلك الشئ احدا او ينفع فيه احدا فليقبل
من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعنى ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى
الحدود خ عمرو بن تغلب رض بالتاء المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام
قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة احاديث له فى الصحيحين حديثان انفرد منها البخارى

محدثات الامور ما لم يكن معروفا فى كتاب ولا سنة ولا اجماع الابتداع
اذا كان من الله تع فهو اخراج الشئ من العدم الى الوجود
وهو تكوين الاشياء بعد ان لم تكن وليس ذلك الا الى الله تع فاما الابتداع
من المخلوقين فان كان فى خلاف ما امر الله به ورسوله فهو فى حيز الذم
والانكار وان كان واقعا تحت عموم ما ندب الله اليه وحض عليه
او رسوله فهو فى حيز المدح وان لم يكن مثاله موجودا كنوع من الجود
والسخاء وفعل المعروف فهذا فعل من الافعال المحمودة لم يكن الفاعل
قد سبق اليه ولا يجوز ان يكون ذلك فى خلاف ما ورد الشرع به
لان رسول الله عم قد جعل له فى ذلك ثوابا فقال من سن سنة
حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها وقال فى ضده من سن سنة
سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها وذلك اذا كان فى خلاف
ما امر الله به ورسوله ومن هذا النوع قول عمر بن الخطاب رض فى
صلوة التراويح نعمت البدعة هذه لما كانت من افعال الخير و
داخلة فى حيز المدح سماها بدعة ومدحها وهى وان كان النبى عم
قد صلاها الا انه تركها ولم يحافظ عليها ولا جمع الناس عليها
فلما فعلها عمر وجمع الناس لها وندبهم اليها بهذه كلمتها
بدعة محمودة ممدوحة جامع الاصول فى احاديث الرسول ع

قال لما اتى بمال او سبى فقسمه فاعطى رجالا وترك رجالا فبلغه
ان الذين ترك عتبوا

بهذا اما بعد فوالله انى لاعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذى
ادع احب الى من الذى اعطى ولكنى اعطى اقواما لما بكسر اللام اى لما فى قلوبهم اى اعلم
على قلوبهم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة
وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة
منهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت
بريئة فسيبرئك الله اى سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب اى نزلت به وفى
الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم
بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه
١٥٨ اى قبل توبته وهذا الحديث بعض من اتهام عائشة رض بصفوان تقدم بيانه فى اواخر
الباب الخامس فى حديث يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل خ ابو الدرداء روى
البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى عم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن
فقيل ان يقول عرف النبى عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل فى
غمرة الخصومة وهى معظمها يعنى ابا بكر تقدم البيان عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله
٥٣ بعثنى اليكم ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى
يقضى الله فيك قال له حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو
احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك
١٤٧ الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فصل فى العدد

م المقداد رض روى م عنه اخرى سوآتك يا مقداد يعنى هذه الضحكة احدى خصالك
الذميمة لانها تكون من الغفلة وفى الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قال له لما ضحك المقداد
الى ان وقع على الارض لشئ به حصة النبى عم من اللبن وهذا سوءة الاخرى وحلبه
بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهو الانثى من المعز
مرة ثانية تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما هذه الا رحمة من الله م ابو هريرة رض
روى م عنه اثنتان فى الناس اى خصلتان فى خصالهم هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار
لا من خلال المسلمين الطعن فى النسب والنياحة على الميت والمراد بكفران النعمة فان من
طعن فى نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد
كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف

قال صحب الاقتدار بصفوان
خادم النبى عم ع

حتى كلم عمر رض فغضب فاعتذر اليه فلم يقبل
اعتذاره ع

والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر منى حين تخلفت عنك
ثم نهى المسلمين عن كلامه وكلام مرارة بن ربيعة وهلال بن
امية وهم الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ع

السوءة فى الاصل الفرج ثم نقل الى كل ما يستحيى منه
وقت ظهوره من قول او فعل ع

وهما كفر ان كان المرتكب مستحلا لذلك والا فعلى كفران
النعمة او على المبالغة فى الزجر ع

في نوادر الاصول عن عبد الله بن قيس عنه عم جنان الفردوس اربع جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما الحديث هذا تاويل قوله تع ولمن خاف مقام ربه جنتان وقوله تع ومن دونهما جنتان وقوله وما بين القوم وبين ان ينظروا الحديث جنات عدن فجنة عدن دار الرحمن مقصورة والفردوس جنات الانبياء والاولياء بقرب جنة عدن فعدن كالمدينة وفردوس كالقرى حولها فاذا تجلى لاهل الفردوس رفع الحجاب وهو رداء الكبرياء فينظرون الى جلاله وجماله فحجابه في جنات عدن رداء الكبرياء وفي الدنيا النار قال عم حجابه النار لو كشفها لاحرقت سبحات وجهه كل شيء ادركه بصره وهذا لان ايام الدنيا ايام الملك والسلطان والربوبية وايام الآخرة ايام الجود والكرم والبر فقال هناك وذلك رداء الكبرياء الرفع عن الانقياد وذلك لا يستحقه غيره تع واهل اللغة يقولون الكبر والكبرياء العظمة كذا في الميسر وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها الا الله تع كذا في التحفة

اي للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة جنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبي عم ان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء اي ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤيته تع برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تع الا هيبة كبريائه وهي وان دهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها لرؤيته ما قاله المشايخ من ان الله تع لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يبقى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله تع ومنه المعدن لمستقر الجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادٍ يا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليه

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى ذلك في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضها كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا يصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن فيكشفن صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد

بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمنه وسمهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع رؤوسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه وقيل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها مرتان او لا مثال غيرهن وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه عدم الملكف بالتاجر والصحة والفراغ براس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تع هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم بالمرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلثة غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد به ان كلا من هذه الثلثة مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فانها فرض تقدمها يترتب عليها عدم التنفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم عن دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساومه فيها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع

حتى البايع بعد العصر وهذا الوقت … لانه وقت عظمت … فقال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وهى صلوة العصر روى ذلك عن جماعة من الصحابة رض قال الخطابى ويحتمل ان يقال ان الغالب من حال التجار يعنى من يبيع ذكره فى ماضى نهاره ولذا يستحق ان لا يبيع بعد العصر ولذا اطاعه فاذا اتفق له صفقة بعد العصر وصنعتم احتاطوا باليمين الكاذبة لينفقوا من الربح ولا ينقص من غير زيادة

يعنى باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشترى بالله لاخذها على صيغة الماضى
بكذا وكذا يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه اى المشترى
البايع وهو على غير ذلك يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص
العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا فى ذلك
الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم
فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا بالتنوين كحبلى وسكرى اى لغرض
دنيوى فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعط اى الامام الرجل منها لم يف
اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رض
روى عم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم
شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ
المنطفى شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض جلب نفع
ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه
بدونه اقبح وعائل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه
يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى عم عنه ثلثة لا
يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقراها
اى الكلمات المذكورة رسول الله عم ثلث مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر رض
خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اى النبى عم المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا
مشى المراد منه ما يكون للتكبر والمنان وهو الذى يكثر المنة على غيره لاحسانه والمنة
لا يليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطى من ملك غيره فلم يجز
له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله فى
صفته فلا ينظر الله اليه وقيل المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو
بتشديد الفاء الذى يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رض اتفقا على
الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد
لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم
النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى م كان واجبا عليهم
يؤيده رواية البخارى رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجرى على عمومه
لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى م ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى م

فلما

اى يقول البايع اخذت بكذا وكذا فصدقه المشترى … غير ذلك ح

بان عصى آدم ولا يقال آدم عاص لان ذلك انما يقال لمن تكررت منه المعصية كذا فى …

الشيخ فان له ان يقلع ويتوب من الصغاير فاذا ارتكب الكباير استحق ما ذكر من الوعيد والصدق يجب ان يكون شعار جميع الناس والملك اقدر على ذلك من غيره اذ لا خوف له من احد من الناس والتواضع مطلوب من جميع الناس ومن صاحب العيال الكثير والعائل من عال العيال عيلة اذا افتقر ح

المسبل هو الذى يطول ثوبه اذا مشى تكبرا واختيالا والمنان هو الذى لا يعطى شيئا الا من واعتد به على من اعطاه من المنة او من المن الذى هو النقص من الحق ح

فلما آمنوا بمحمد عم يجب ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار
مقبولة باسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه
لان العبد يتداوله ايدى الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب
حسن الاحوال فى القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه
ان يكون باللطف والتانى لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب
لا بعده فكيف اورده بالفاء قلت معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها
من الفرايض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما
فى حق الامة لتعليمها وتاديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها
والثانى لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانهما داعية اليهما غالبا ولما كانت جهة
الاجر متعددة وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت
قيد الوطى هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلت لا والمراد به ارادة
وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه لا ينبغى ان يحرمها
عنه م ابو قتادة رض روى عم عنه ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة من كل شهر الواقع
فى نسخ المشارق ثلثة بالتاء لكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث
قال النووى القياس اثبات التاء فى ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل
المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزمه المص قيل المراد بها ايام البيض
لقوله عم يا باذر اذا صمت من الشهر فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر
والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان
فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع ثلثة ايام وصوم رمضان
ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت فى الصحيح
انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الآية المذكورة فما الفائدة
فى اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والاوجه
لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وهو خبر لقوله رمضان يعنى صوم
رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد فى ان يعطى الله بمجرد صوم رمضان ثواب سنة
تفضلا صيام يوم عرفة احتسب على الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى
بعض الصغاير المكتسبة فيها والسنة التى بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التى
لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب فى السنة الآتية او ان يعطيه من الثواب

صام ثلثة ايام من كل شهر صام الدهر كله وكذا صيام رمضان الى رمضان مع ست من شوال صام الدهر كله ح

سئل عم عن رجل صام الدهر فقال لا صام ولا افطر او ما صام وما افطر فسئل عن صوم يومين وافطار يوم فقال يطيق ذلك فسئل عن صوم يوم وافطار يومين فقال وددت ان الله قوانا لذلك فسئل عن صوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه وبعثت فيه ثم قال الحديث م

ثلثة ايام م

يعنى صيام رمضان الى رمضان مع ست من شوال والله اعلم المحشى فى حديث ابى هريرة رض مرفوعا من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر وذلك لتكون الحسنة بعشر امثالها م

ط ثم انه جمع قوله مما سواهما بين اسم الله تع وبين اسمه تحت حرف الكناية
وقد كره مثل هذا القول وذم ذلك في حديث عدي انه قال جاء
رجلان الى النبي عم فخطبا فقال احدهما من يطع الله ورسوله فقد
رشد ومن يعصهما فقد غوى فقال عم قم فبئس الخطيب انت ووجه
التوفيق هو ان في قوله ومن يعصهما سوى الجمع بين الاسمين في لفظ واحد
شيئا آخر وهو المعنى المفضي الى التسوية والتشريك في امر الطاعة
والعصيان ومن حق التوحيد ان يفرد ذكره سبحانه في حق
الربوبية واحكام العبادة ثم تزيد عليه ذكر رسوله وقوله
مما سواهما اشار قول القائل ومن يعصهما ولا اشكال في المعنى
المفضي الى التسوية والتشريك في حقوق الربوبية واحكام العبادة
ومما يترتب في المعنى من حديث انس رض هذا حديث ابي هريرة رض
انه قال في قصة الانصار يوم الفتح فان الله تع ورسوله يصدقانكم
وذلك يؤيد ما ذكرنا ويوهن قول من يرى وجه الكراهة في
حديث عدي ادخال الاسمين تحت حرف الكناية لا غير
كذا في الميسر تم

قدر ما يكون كفارة لذنوب ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر
السنة التي قبلها لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم
بتكفيرها كما جزم في حديث آخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله
وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء
مدة قليلة فمعناه ارجو على عدة الله ان يكون هذا المقدار م ام سلمة رض روى مسلم عنها
ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدأ تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل
من عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انه ليس بك على اهلك هوان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث
وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة
وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث فيكون الخبر
من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من
المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء
لا يحبه الا لله يعني لا يحب لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة ابويه لانه تع امر
بالاحسان اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا قوله وان يكره
ان يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه
على ان الكفر كالنار م ابو مالك الاشعري رض روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية
اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب
وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان
يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اذا ائتمن خان اي جعل امينا ووضع عنده امانة واذا حدث
كذب واذا وعد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالظلم اي مال عن الحق قيل
هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم
اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين
ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويل بان
معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها
يكون شبيها بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه

الاستسقاء بالنجوم هو قولهم مطرنا بنوء كذا سمي النجم نوءا لانه ينوء
طالعا عند مغيب رقيبه من ناحية المغرب وقيل على عكس هذا
وان النوء غيبوبة الكواكب في المغرب وطلوع رقيبه المسمى البارح
في المشرق غدوة وقال الخليل النوء اسم المطر الذي يكون مع
سقوط النجم لان المطر ينهض مع سقوط واصل النوء النهوض
وتاويل الحديث على ما قال الزجاج ان العرب كانت تزعم ان ذلك
المطر الذي جاء عند سقوط النجم هو فعل النجم ولا يجعل سقيا
من الله تع عند سقوط النجم فجاء هذا النوع من التغليظ
فاما من نسب ذلك الى الله عز وجل وجعل الكواكب وقتا
كاوقات الليل والنهار كان ذلك حسنا تم

اي من جمع هذه الخصال المذكورة كان منافقا وهذا على سبيل التجوز
لئلا يعتادها المؤمن شفقا ان يفضي به الى النفاق ثم النفاق
ضربان احدهما ان يظهر صاحبه الدين ويستر الكفر وعلى هذا
كان المنافقون في زمن النبي عم والآخر ترك المحافظة على امور الدين
سرا ومراعاتها علنا وهذا نفاق دون نفاق واشار عم الى ان
النفاق المذكور فيه هو الذي ينبغي فيه تلك الخصال فطبع عليها حتى
لا يكاد يسلم منها ويدل على صحة هذا التاويل قوله كان منافقا
خالصا تم

لعل هذا يكون في حق من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون
منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث آخر آية المنافق
ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص
قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث والاربع بل كل من ابطن
خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فقصد ورد العدد من حيث الانام يكون باعتبار اقتضاء
المقام ق طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس
صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد ليسأل النبي عم عن اركان الاسلام
ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي
غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوة فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف
احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال يجب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة
ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى فيما قبل الاستثناء
هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر هل علي شيء غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع
عند الكل قال له النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر
له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال ضمام كان في السنة
السابعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون
محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على انه سمعه فنسي بدليل انه مذكور
في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عم
افلح الرجل اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة
اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم النبي عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا
فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلت يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره
الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به
ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة
من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق قالوا وفي ابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان
صدق وهذا القسم صدر عن النبي عم من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها موذيات
على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تع ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن

في الحل والحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي
كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع سمي في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف
واختلف في تعدية هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد
فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في رواية لا
بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي
كونهن مما لا يؤكل ف ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى
ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي
المراد بالامام هنا من ولي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير متعد الى
غيره والخبر المتعدي اولى وشاب نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اي بملازمة
الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب
اجتماعهما التحابب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها
ذات منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يقول بلسانه او في
قلبه قيل معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله وقيل
يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووي
هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها
باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا تعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون
هذا من الناقلين عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث آخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات
فقال الريح هل من خلقك اشد قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل
ذكر الله خاليا اي من الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه يكون عن خوف
او عن شوق ومحبة الله م عايشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب
السابع في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قال الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء بمعنى عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي
اكثارها بلا نقص منها كما قال تع حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها
او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شي منها الا اذا نبت للمراة لحية
فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب
السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفاصلها

وغسلها على الانفراد سنة وليس بمختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن
ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان
انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول فانه اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول
ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من
الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجي متعديا ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني
المشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا
للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود
الانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ان فيه مخففة والاستثناء
منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان
المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا
خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا
ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق
موعدها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض
رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة
الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع
بي اي بجميعتي ونبوتي ولو بكتاب او بشخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تع عينا يشرب
بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى
المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي
ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان
من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب وقد عرف من غيرهم اذا كانوا
كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة
الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم
يوم ولا يراني ثم لان يراني احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي
فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لانه يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها
احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتاكيد
لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدها مرتبة رؤيتي عنده ذلك

لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلم يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء
في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابداً قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد
الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا
من قدر له السلامة من النار لكن على ما قالا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عم في صدد
مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب
فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن
قال هذه صفة الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا
يظن ان هذا تكرار لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب
من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ ايضاً عرضه مثل طوله ما بين عمان
بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر
اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تع لا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته
خبر بعد الخبر ماؤه ابيض من اللبن واحلى من العسل قاله له حين قال يا رسول الله
ما آنية الحوض اعلم ان جوابه ببيان كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب
اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاءت في حديث آخر قال آدم
وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالاً عن حوضي
٩٦ كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد
من ايلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها
على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه
على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان عبد الله بن عمر كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي
حاجة الا لأسلم ويسلم علي واني اعطي واحدة وآخذ عشراً خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده
١١٣ تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه والذي
نفسي بيده لا يؤمن احد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب لنفسه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة
اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم

عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده
واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم لما روي عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي عم الصفق
في الاسواق م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب
الى اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث
انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله عم قلت نافق حنظلة
قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالجنة والنار حتى كأنا نراهما رأي عين
فاذا خرجنا عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيراً فقال عم والذي نفسي
بيده ان لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشأن على ما تكونون عندي اي من
الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم مصافحة
عيانية فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك
من هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه باسمه ساعة
يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم
تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقاً فيكون ترخيصاً لهم ثلث مرات اي قال هذا
القول ثلث مرات لانه التزمه ما اهتم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثاً على الحالتين يعني كونوا
عليهما لئلا تسأم النفس على العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة
فساعة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بشدد
الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تع فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد و
قتادة بن نعمان رض روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني
سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزء القرآن م ابو ذر رض
روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية
الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عم اكثر من نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم
الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي
انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استثناء
جواب عمن قال لكونها مرئية في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين
لان النجوم يرى فيها اكثر آنية الجنة روي مرفوعاً على انه خبر مبتدأ محذوف ومنصوباً
على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال من شربها
آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته مع شدائد الموصلات ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر

قال صاحب نوادر الاصول الذكر اذا هل النفوس انما يدوم
ساعة ثم ينقطع ولولا ذلك لما انتفع بالعيش والناس
في الذكر على طبقات فمنهم من يدوم له ذكره وقت الذكر ثم
تعلوه غفلة حتى يقع في التخليط وهو الظالم ومنهم من يدوم
له ذكره ثم تعلوه معرفة ...

[illegible]

٥٢

هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اياك والحلوب م انس رضي
الله عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود لبني الحجاج
فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابي سفيان واصحابه فيقال مالي علم بابي سفيان ولكن هذا
ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه
قال مالي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله عم قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف وقال
والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه
اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهي الجمل
التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما
بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما
وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفرة ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد
محاربة قال التوربشتي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم
الا الاسلام فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عيسى عم
هل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا عم بين ان شرعية هذا الحكم ستنتهي وقت نزول عيسى عم
فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في رواية ان
عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة
لم يزد في الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في اخر
الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى
رفعه الله وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارع
اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه تقيئ الارض افلاذ كبدها كما جاء
كذا في حديث اخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما قالا
استاذن عمر على رسول الله عم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية
اصواتهن فلما استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال
عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال عم والذي نفسي
بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بضم الطاء
المشددة وبا سكانها ظرف مبني يعني زمن المضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد
وفي رواية ابي هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن

دكيف

والحجاج هو ابن عامر بن حذيفة

ومعنى كسر الصليب ابطال النصرانية والحكم بشرع الاسلام ومعنى قتل الخنزير تحريم اقتنائه واكله واباحة قتله ومعنى وضع الجزية رفعها عن اهل الكتاب وحملهم على الاسلام ح

الافلاذ جمع فلذ بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد متطوعة طولا ح

في الحديث دليل على علو درجة عمر بحيث لا يمكن الشيطان ان يسلك طريقا يسلكه عمر بحرفه وهو واسع فكيف اذا كان ضيقا وكيف يتصور ان يجري منه مجرى الدم وان يوسوس في صدره وفيه تنبيه على صلابته في الدين واستمرار حاله على الحق المحض قال الحكيم الترمذي مثل عمر في هذا الباب مثل امير ذي سلطان وهيبة استقبله غريب قد رفع اليه رسته او شيعة وعرفه بالعداوة له فانظر ماذا يحل بهذا الغريب اذا لقيه ح

وكيف لا يهابك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغوائه
في اي طريق سلكه من طريق الدين لانه مستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي عم
فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالي به كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال التوربشتي الصحيح
ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من
رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى التسخط
الا كان الذي في السماء وهو الله او الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة
ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع
المرأة عن فراشه لغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان
قيل هل يكون الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها
فصل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب
اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث انه ليغان على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية
عنهما والله اني لرسول الله وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية
حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم
الكاتب وقال اكتب ط باسمك اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله
لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج
وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كالحلف على ان لا يكلمهم
ولا يصل اليهم اثم بمد الهمزة فعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله
اي الذي لك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث
يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في
الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رض روى البخاري عنهما والله
لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكر ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من
يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه جمع بايقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب
بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا مصدا قه قوله تع
وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا

ط بسم الله الرحمن الرحيم فقال سهيل اما الرحمن فوالله لا ندري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب فقال المسلمون والله لا نكتب الا بسم الله الرحمن الرحيم فقال النبي عم اكتب باسمك اللهم الح

الحديث

المراد باللجاج هو التمادي على اليمين وان لا يكفرها ويحنث وزعم انه صادق فيما كذا في المطالع والمعنى ان احدكم اذا حلف على شيء يتعلق باهله ورأى ان غيره خير منه فيقيم على يمينه ولا يحنث فذلك اكثر اثما له عند الله تع من ان يعطي كفارته ويتحلل وفيه اشارة الى الكره بالتحلل ح

نوبه محققه ... ربما يلحق اليه الشوق ...

اى وقارًا وأمنًا من العدو وثبّت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد بها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا ويروى انه م كان يرفع بهذا صوته ويكرره **فصل م** عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهري اسكانها ويكفيكم الله اى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغتنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها معينة على قتال العدو **ق** ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي اى من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اى الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرّف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجرّه لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذًا شك من الراوي اى موضعًا يخلص بالذهاب من الفتنة فليعذ به اى ليذهب اليه ومن لم يجد يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها **ق** ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشدّ عقاله وهو الحبل الذي يشدّ به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي **ق** علي رض سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانًا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى حلوقهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرًا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة **م** ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدنيا **فصل**

في الفصل الثالث م انس رض روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اى بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك

معناه ان النعمة تتسع لكم فلا تحتاجون في طلب القوت الى كدّ وتعب ويبقى احدكم لا شغل له فلا يعجز ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد به المراماة وجاز هذا اللعب لانه معين على قتال العدو ق ح

التشرف التطلع اى من تطلع لها بالفتنة دعته الى الوقوع فيها يقال استشرفت الشيء اذا رفعت رأسك فنظرت اليه وصفناه من انتصب له وصرعته من استشرفت الشيء اذا علوته كذا في المشكاة والملجأ والمعاذ الموضع الذي يعتصم به هرب او روي ان جماعة من اهل المدينة لزموا بيوتهم لما قتل عثمان فما خرجوا منها الا الى قبورهم ح

والمروق الخروج منه وهو لما ارادوا يخرج من اللحم عند الطعن كذا الرمية كل دابة مرمية شبههم في دخولهم الاسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بعلاقة بشيء بسهم اصاب الرمية ونفذ منها لم يتعلق بشيء من فرثها ودمها لفرط سرعة نفوذه ح

اخبر م فيه بظهور الاهواء والبدع فعلى المسلم اذا رأى رجلا يتعاطى شيئا من ذلك معتقدا او شيئا من السنن ان يهجره الى ان يترك بدعته والنهي عن الهجران فوق الثلث انما هو فيما يقع بين الشخصين بسبب التقصير في حقوق الصحبة والعشرة ونحو ذلك من الامور الدنياوية وقد وجد من السلف من هجر اخاه المسلم في امر كره عنه من امور الدين السنة والتسنن ومنهم من هجر صاحبه في ذلك عمره وراوا انفسهم في فسحة من ذلك ما لم يعد المهجور عما ابتدعه ح

ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاقوام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاظهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة يجعل ماؤها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قال الوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي م ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا **م** ابن عباس رض روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي م لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال م الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله م وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال م ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاتبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين **ق** ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطت اى توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ العامة بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء وبعده مهموزا قال الشيخ ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اى طالبا

لما فتح الله على المسلمين يوم بدر شاور رسول الله م في الاسرى فاشار ابو بكر الى اخذ الفداء واشار عمر الى القتل فمال رسول الله الى ما قاله ابو بكر ثم نزل ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الآية فلما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله م وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني باي شيء تبكي انت وصاحبك فان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد تباكيت لبكائكما فقال م الحديث الى

والاثخان في الشيء المبالغة فيه والاكثار منه والمراد ههنا المبالغة في قتل الكفار ح

قال لما ارى رجالا من اصحابه ليلة القدر فالتمسوها في السبع الاواخر من شهر رمضان م

٨٠ ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم
قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من
الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم
عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان
عمر قد حمى بعده كذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين ٨٢
لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا
يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير
مرة خ انس رض روى البخاري عنه قال صعد النبي صلعم المنبر متعصبا راسه بحاشية
برد وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم
فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين
المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي
عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من
ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى
الحدود فانه لا يعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عايشة رض روى مسلم عنها تاخذ احداكن
ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال
القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء
فتحسن الطهور ثم تصب على راسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون راسها
بضم الشين المهملة وسكون الواو يعني بشرة راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها وهو بضم الشين
المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة
بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة
للحيض قاله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور
هو الاول حين سالته عن غسل المحيض ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال استشهد
ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال صلعم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون
للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر
ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لفرحهم بصعود
روحه وفيه تسلية لها بحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد به النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ

الوضوء الوضوء ما يتوضا به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر
الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة
قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين
من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد
المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء
بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز م فاطمة بنت قيس رض اتفقا
على الرواية عنها انه والله ما جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة
اي لسؤال العطايا ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار
كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال
حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلاثين رجلا
من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة
فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدمة الامواج
السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر ثم ارفؤوا اي الجاؤوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب
الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف
القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء
حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا
نعت للاهلب انما لم يقل هلباء على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على
الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر
خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب
التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة
قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم وما الجساسة
من اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال
لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا
سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما رايناه
مثله لان قط يستعمل في الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو
وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه

الى كعب بالحديد الجاذ والمجرور متعلق بمجموعه والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال
قلنا ويلك ما انت قال قد قدتم على خبرى اى على اخذ خبرى وقيل معناه على ان تخبروا
عنى اذا رجعتم فاخبرونى ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب
ركبنا فى سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه
فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة
فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت
فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت ايها القوم اعمدوا اى اقصدوا الى هذا الرجل
فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن ان تكون شيطانة
فقال اخبرونى عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر
قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن
بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى شانها
تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبرونى
عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة فى الجانب القبلى
من الشام وهى لا ينصرف قالوا عن اى شانها تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها
بماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها يزرعون بمائها قال اخبرونى عن نبى الاميين كانه
اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرءون غالبا ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم
طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذه
التفات قد كان ذلك وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون
التفاتا يعنى هل للعرب قد حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان
يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلته بنبينا عم لان الفضل ما شهد
به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
على لسانه من غير قصد وانى مخبركم عنى انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى
ادنى مدة وانى اوشك ان يؤذن لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية
الا هبطتها فى الاربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان على كلتاهما كلما اردت

ان ادخل واحدة منهما استقبلنى ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن غمده يصدنى
عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهى
ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكى عليه ويشير به اذا خاطب
فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان
خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبى عم وتسميته الا هل كنت حدثتكم
ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبنى حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذى
كنت احدثكم عنه اى عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه فى بحر الشام الا
بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلى الجانب الشامى او بحر اليمن اراد به ما يلى الجانب
اليمنى والبحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحى لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن
ثم عرض له ظن اخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما
زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المقدم ويجوز ان يكون موصولة اى الذى يخرج هو منه
من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق قال
الطيبى لما تيقن عم بالوحى انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل
وحقق الثالث وقال التوربشتى اضرب عن القولين مع حصول اليقين فى احدهما لما راى
فى تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا فى هذين البحرين لكن تكراره
قوله من قبل المشرق ما هو مقو لقول الطيبى م انس رض روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا
النبى عم على ولده ابرهيم وهو فى حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب لا نقول
الا ما يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال
والله يا ابرهيم انا بك اى بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رض اتفقا على انه روى عنه تطعم
الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه تقدم كما سبق بيانه قال له رجل
قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبى عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية
النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م
نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها فى الباب الثانى
فى حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم
فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح قتله على يد عيسى عم وفى بعض النسخ
فيفتحها اى يفتح مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون
فتح الدجال كما قال عم ح ام سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رحم المصنف

ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني
عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلعم بمخصرته وهي
ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه ويشير به اذا خاطب
في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان
خبر الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي صلعم وتسمية الا هل كنت حدثتكم
ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي
كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا
بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب
اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن
ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما
زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه
من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واومأ بيده الى المشرق قال
الطيبي لما تيقن صلعم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل
وحقق الثالث وقال النووي يشبه اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما لان الرأي
في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره
قوله من قبل المشرق ما هو مقو لقول الطيبي م انس رض روي عنه قال لقد دمعت عينا
النبي صلعم على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب لا نقول
الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضي من باب الافعال
والله يا ابراهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رض اتفقا على روايته عنه تطعم
الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه كما سبق بيانه قاله لرجل
قال اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي صلعم فهم انه سال عن الخصال المتعدية
النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م
نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني
في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم
فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى صلعم وفي بعض النسخ
فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون
فتح الدجال كما قال صلعم 2 ام سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف

الى كعبه بالحديد الحار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يراه بدل اشتمال

دعاء النبي عم

اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استأثرت
به في علم الغيب عندك
اللهم ارزقني حبك وحب من يحبك وحب ما يقربني الى حبك واجعلك احب الي من الماء
البارد
اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع وقلب لا يخشع وبطن لا يشبع ومن دعاء لا يسمع

١١٧

فائدة

الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره ٥

الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر ٢٠٥

اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض ١٢٣

نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ٢٠٩

لا تنكح الايم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت ١١٠

تكون الارض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة ٢٣٠

انكم ملاقوا الله حفاة عراة غرلا ٩٤

جمع الاغرل وهو الذي لم يختن

الى كعبة بالمدينة الجار والمجرور متعلق بمجموعه والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل اشتمال
قلنا ويلك ما انت قال قد قدتم على خبري اى على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا
عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب
ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه
فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة
فلقينا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت
فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت ايها القوم اعمدوا اى اقصدوا الى هذا الرجل
في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة
فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شأنها تستخبر
قال اسألكم عن نخلها هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن
بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى شأنها
تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني
عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من
الشام وهي لا ينصرف قالوا عن اى شأنها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها
بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون بمائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم
طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل بيثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذه
التفات قد كان ذلك وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون
التفاتا [illegible] يعني هل للعرب قد حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه
ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان
يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلته بشهادة لان الفضل ما شهدت
به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك
على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا لسياحته الارض في
ادنى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية
الا هبطتها في الاربعين ليلة غير مكة وطيبة هما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت

قوله زغر غير منصرف فان كان كما زعم الكلبي انه اسم امرأة من العرب نسب اليها العين فامتناع صرفه ظاهر وان كان كما قال الصنعاني انه رجل واضيف اباه قوم من العرب فامتناع صرفه للعلمية والعدل كزفر ويجوز ان يكون علما للبقعة واشتقاقه من زغر الماء يعني زخر وقيل للضارب من التمر زغري كذا في الفائق وذكر في غيره زغر قرية معروفة بالشام في الجانب القبلي تم

هو اسم المدينة في الاول ثم سمى النبي عم طيبة

قوله اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه يشعر قول من عرف الحق وتحقق ان من البعد من انقطع مكانه فوجهه ان يقال يحتمل انه اراد به الخير في الدنيا اى طاعتهم له خير لهم اذ لو خالفوه اجتاحهم واهلكهم او انه من باب الصرفة صرف اسنح عن الطعن فيه والتنكير عليه وتعوق بذلك كالمغضب عليه فلم يستطع ان يتكلم بغير تأييد للنبي عم

بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته وكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا ولانه ع م ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج فما يصل الاناء الى فيه اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليسقي منه فما يصدر اي لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال الشيخ لا تأتيكم الا بغتة م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم معروف اكثر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الشيخ واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه ولا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقلب طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الآثار ان الارض برمتها تمتلئ نارا وتنضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع على المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه

منا

الا في حديث آخر برواية ابي سعيد رض ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار
سيجئ في ٢٩٨

استعار القيء للاخراج اي انها تخرج الكنوز المدفونة فيها وان اراد ايضا ما رسخ فيها من العروق المعدنية ويدل على قوله امثال الاسطوانة من الذهب والفضة والافلاذ جمع فلذة واحدة فلذة وهي القطعة طولا وسماها الارض كبدا تشبيها بالكبد الذي في بطن البعير قال ابن الاعرابي الفلذ لا يكون الا للبعير وهي القطعة من اطايب الجزور عند العرب فانه تقول اطايب الجزور السنام والكبد كذا في الميسر والنهاية

قال الامام شهاب الدين التوربشتي نرى الحديث مشكلا غير مستنكر من صنع الله تعالى بل العلم التوقيف الذي هو عليه يكون موجبا للعلم في قلب جرم الارض من الطبع الذي برمتها الى طبع المأكول مع ما ورد في الآثار ان هذه الارض ذات تنشق وتنضم الى جهنم فنرى وجه تمتلئ نارا وان معنى قوله خبزة واحدة اي كخبزة واحدة الوصف فيه كذا وكذا وهو مثل ما في حديث سهل كقرصة من نعتها النقي لاستدارتها وبياضها النقي وانما ضرب المثل بقرصة النقي وفي هذا الحديث ضرب المثل بخبزة لتشبه واستوائها واحراقها ومساحة فاشتمل الحديث على معنيين الارض نعتا وشكلا وهيئة التي تكون الارض عليها يومئذ و احدهما بيان الخبزة التي يهيئها الله سبحانه وتعالى نزلا لاهل الجنة وبيان عظم مقدارها ابداعا واختراعا من القادر الحكيم

وهو ضيقان خيف منى وخيف بني كنانة وهو المحصب اصطلح المذكورون له وتقاسموا واتفقوا الله على ان لا يتزوجوا ولا يبايعوا الى بني هاشم ولا يبايعوهم ولا يناكحوهم حتى يسلموا النبي ع م اليهم

منا ويتصل طرفه الآخر بالابطح هذا تفسير من المصنف لخيف بني كنانة انما اضاف اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي ع م فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة للمشركين لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عايد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد اي آخر جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اي الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتأكيد والمدينة خير لهم الواو فيه للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير ما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان المدينة كالكير ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله ع م فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله ع م فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله ع م فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رض روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص فبرئ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والبرة مثله تقول بررته

والولى بالكسر ابره بالفتح براً فانا بر به وبار كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره قال فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر رض وفي حديث آخر خاطب الصحابة بالامر بالاستغفار منه روى ان عمر رض كان في طلبه فلما كان السنة التي توفي فيها عمر قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن اخ لي يقال له اويس وهو اخمل ذكراً واقل مالاً وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو فقال هو باراك من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم عنه انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس ثم ان عمر رض كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امر بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة الصالحين وارشاداً الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلاً والداعي مفضولاً حتى روى انه عم قال لعمر حين خرج بعمرته كنا في دعائك يا اخي وقيل انما امر بالاستغفار تطييباً لقلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهم انه مسيء في تخلفه م جابر رض روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن انفهم ولا يبولون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها ولكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون فضلة تستقذر ولكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول طعامهم يخرج في جشاء كرشح المسك اي كعرقهم في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير التسبيح لازماً لهم لا ينفك عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني ان كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القراءة قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى بظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهراً في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرؤهم اقربهم من رسول الله لقوله عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله عم لانه اقرب الناس اليه حالاً ووصفاً

ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله عم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء عم والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقامه مقام الوصي الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالاً من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولاً فشرفه اكثر من شرف من هاجر بعده قيل يجيء ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولاً اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سناً انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالماً بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رض روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالياً عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثاً لاضافته اليه خلقاً اي مخلوقاً مما يشاء حتى تمتلئ الجنة منهم م انس رض روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفاً وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع طيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة في المآل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالها التي كانت خيراً لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طائر واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشاً اي يجدان فيها وحوشاً او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حين خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان

الميت

لان قوله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر
ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى
وهذا من باب يكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر ثم يعرج الله تعالى ملائكة
وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع
كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثر ون على انهم حفظة الكتاب وقيل
غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم
عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة اما
لان يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل
فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم
من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني نقص الاعمار
وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلتهم و
اشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في
المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة
ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء
وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض
العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج
قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره بالقتل وكرره للتأكيد اعلم ان المذكور
في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله
وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان بما يطلب شرح الاسم لا باي ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووي
اي يعتنون بسؤال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سؤال ذلك
فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعته الى فلان اي سألته ان يشفع لي اليه
لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب
جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك
الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبريل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر
الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول

قوله يتقارب الزمان اختلف الناس في معناه فقيل تقارب الزمان قرب زمان الساعة لان الشيء اذا قل وتقاصر تقاربت اطرافه وقيل هو قصر الاعمار وقلة البركة فيها وقيل قصر الايام والليالي حتى يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كساعة وان ذلك كان زمان التعقيب قال الخطابي اراد والله اعلم زمان خروج المهدي ووقوع الامنة في الارض بما بسط فيها من العدل فيستلذ العيش عند ذلك وتستقصر مدته والناس يستقصرون مدة الرخاء وان طالت ويستطيلون ايام المكروه وان قصرت اكل

لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى البعد
من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للبعيد عن المكان المشار اليه
فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا
نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث
قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك
خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو
الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب
وهو سؤاله ربه بغير علم ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيي ربه
منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم و
يذكر خطيئته التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة
بل كانت صحيحة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية
فيأتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتل القبطي فيستحيي
ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست
هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعله كان لاستحيائه من افتراء النصارى
في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل
هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض
والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب
امته فيأتونني فاستأذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رأيتني هذا التفات
من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع رأسك
وقل يسمع بالجزم جواب للامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد
الفاء على بناء المجهول اي يقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا عم ليظهر
على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه
ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول
قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا تقبل شفاعته في كل طور في كل طائفة من
العاصين كمن اخل بالزكوة وارتكب سائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة
ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع رأسك يا محمد

قوله اول رسول بعثه الله فيه كلام ذكروا ان ادريس قبل آدم فان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس كان قبل نوح وقد ارسل الى ولد آدم اما عن ادريس فقد انبأ حد نوح وقد كانا رسولين واجيب بقوله اول رسول بعثه الله والثاني انه قيل ان ادريس هو الياس وكان نبيا في بني اسرائيل واما عن آدم فان آدم كان رسولا الى بنيه ولم يكونوا كفارا بل كان آدم مأمورا بتبليغ الايمان اليهم والطاعة لله وكذلك خلفه بعده شيث عم بخلاف نوح فانه كان رسولا الى الكفار اهل الارض
286 شرح

والمراد بقوله فيحد لي حدا انه يبين لي في كل طور من اطوار الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم شفعتك فيمن اخل بالصلوات ومثله فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنى وعلى هذا الترتيب على الشفاعة في عظم الذنب كذا في المبسوط

وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع رأسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع
فيحد لي حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم
للاراحة عن الموقف وآخره على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق
ان يراد بالنار شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلوص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين
فرقة يسار بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من الموقف
ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم
الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين
وطوى الآخرين من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي او فيه ليس
للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو كما في قوله تع ولا تطع منهم آثما او كفورا
قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسره
ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة
الضمير المنصوب فيه اي اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض
روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رض روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة
ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على انه مخالف لقوله تع
ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تع لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها
على الكافرين صاروا في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها توضع على اليهود
والنصارى من جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها احد رواة
هذا الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من
الراوي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير
الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على
سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك
حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها ولم يحبسه كما حبس
الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها

لا يبقى

٤٩

اي يخربها رجل من الحبشة دقيق الساقين
والسويقة تصغيرات في صغرها لدقتها وصغرها
يعني يخرب الكعبة في آخر الزمان ملك كافر من الحبشة

ثم لا يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة مبجلة خ جابر رض روى البخاري عنه يخرج
قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة من اهل الكباير لان
الصغاير معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يخرج
من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة
الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير
ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد
البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان
في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من الايمان غير زائد
على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه فالمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته من
الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه
يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة
والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية
سبق في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل
ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا و
نقوا بضم النون وتشديد القاف اي اخلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فو
الذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل التفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة
منه اي من احدهم بعرفه بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه
في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفانه بمنزله في الدنيا م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين
كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل
لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر المراد بالالف الف اشخاص وهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول
بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة انه قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين
الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله
سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي

يريد بذلك ما جبلوا عليه من لين الافئدة ورقتها كما في الحديث
ذكر في التحفة اي لهم قلوب رقاق خلوة من الايمان هي في اللطف
والرقة كافئدة الطير والطير الطف الحيوانات خوفا وفهما
[illegible]

سبعون الفا المراد به الف زمرة بقرينة قوله م زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي
يليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل
الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت
ويا اهل النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح
اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير
حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي م لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها
من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا
معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روى ان ابراهيم م جاء بهاجر
ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندهما اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء
ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا ماء
ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق
حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي
بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب عطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها
يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه
فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت
الوادي ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة
سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه
حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال
لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وابوه وكان موضع البيت اكمة
مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة فراوا طائرا يتردد
حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها تاذنين لنا ان ننزل عندك
قالت نعم فلما بني فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم م وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان
ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد
من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين قسم النبي م الغنيمة فاعطى
بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه القسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله تعالى

لما كان يوم حنين آثر رسول الله م ناسا في القسمة فاعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل واعطى عيينة بن حصن مثل ذلك واعطى ناسا من الاشراف فقال رجل والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها فتغير وجهه م حتى كان كالصرف قال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله ثم ذكر الحديث وهو في معرض التسلي لموسى

الصرف شيء من الصبغ يصبغ به الاديم م

وجه النبي م حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي م
وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنه يرحمه الله لقد اذكرني وفي
بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله
تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع
عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة
من الانصار الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسألة
قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم
الراكب على الماشي لان الراكب اعلى مرتبة فيبدئ بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد
لانه في هيئة وله بذلك مزية على الماشي بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لو هو
التشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع
الكثير م ابو ذر رض روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح
اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسم احدكم على
قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اي يصبح
احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره
ومن احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر
صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان
ويجزئ قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من
الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم
كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي ائمتكم يصلون لكم وانما قال لكم وان كان
صلوتهم تتبع لكونهم ضمناء بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع
شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه
دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا فقد الجزاء فقد
حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الش فمن ان صلوة المأموم مستقلة
في نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلو دل عليه اذ يجوز ان يوجد القوم
محدثا بهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة

هذا بيان سنن السلام وقد اختلف العلماء في الافضل فقال بعضهم الرد افضل لانه فريضة والسلام سنة وقيل السلام افضل لانه سابق وان قيل فضل السبق م

فيبدأ الماشي م

السلامى عظام الاصابع والجمع سلاميات والمراد بالصدقة الشكر والقيام بحق المنعم بدليل قوله فكل تسبيحة صدقة الخ والمعنى ان كل عظم من عظام ابن آدم يصبح سليما عن الآفات باقيا على الهيئة التي تتم بها منافعه وافعاله فعليه صدقة شكرا لمن صوره ووقاه عما يغيره وفي الحديث حث على اقامة صلوة الضحى وتنبيه على فضلها م

الضمير في يصلون للائمة وهم وان كانوا يصلون لانفسهم لكنهم من حيث انهم ضمناء لصلوتهم كانهم يصلون لهم فان اصابوا اي بالاتيان بجميع الاركان والشرائط فقد حصلت الصلوة لكم تامة كاملة كما حصلت لهم وان اخطأوا بان اخلوا ببعض ذلك عمدا او سهوا اذ الخطأ يشمل القسمين من حيث انه نقيض الصواب المقابل لهما فلكم اي فتصح الصلوة وتحصل لكم ووبال الخطأ عليهم وفيه دليل على ان الامام اذا صلى جنبا او محدثا والمأموم جاهل بذلك صحت صلوته كذا في شرح القاض م

ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقدم الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم تطوى الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان التي يفي بالشرف وهو اليمين لان التفاوت لا يتطرق الى الله تع ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابوهريرة رض انفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم من الكلام حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الآخر قلنا يجوز ان يخلق الله تع ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقوم حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رض انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذ صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابوحنيفة والشافعي اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلو يمكنها الخلاص منه الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابوهريرة رض روى مسلم عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهي قطعة خشب محترق قبل ان تخبو اى يطفؤ نارها فيجعلها في يده قاله حين رأى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اى رسول الله صلعم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المص رح هذا الحديث عن ابي هريرة والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله في الحديث لكونه آمرا له فلو يخلو عن تعسف لارتكابه المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله صلعم خذ خاتمك وانتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله صلعم انما قال كذا مع ان النهى كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء

الوصف من صفات الله تع يجب اعتقاد حقيقته المراد بها من غير تاويل ولا تشبيه وقد مضى السلف رح على هذا وقد اول بعض الخلف فقالوا انها عبارة عن القدرة واليمين في العرف مرصد لما عز من الامور فهي هنا عبارة عن خص الموقع والمحل للسموات بالنسبة الى الارض عند الله تع او ما ويل القوة والقدرة ورجل جبار اى لا يرى لاحد عليه حقا وقيل الجبار القتال والمتكبر هو الذي يرى غيره حقيرا بالنسبة الى ذاته فينظر الى غيره نظر الملاك الى عبده تم

المرصد المعد

وذلك لان دنو الشمس من العباد في ذلك اليوم فيكونون في العرق على قدر اعمالهم فمنهم من يأخذه الى عقبيه ومنهم من يأخذه الى ركبتيه ومنهم من يأخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما تم

ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو واشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يهتم به دار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اى فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تعريبه عن قريب م ابوموسى رض روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقى من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيانه مع آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول ابن آدم مالي يعني يغتر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اى انفذت فيه عطاءك واتممته م ابوهريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى ولبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابوذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته لمن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر ضميره عايد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اى طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اى ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز

في بعض الفاظ هذا الحديث فاذا كانوا ببيداء بعث الله جبريل فيقول يا بيداء ابيديهم السيداء المفازة وهي هنا اسم موضع بين مكة والمدينة والاباد الاهلاك وقوله يبعثون على نياتهم اى فيما يستترون من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره وغير راض به تم

جمهور العلماء من الصحابة رض فمن بعدهم على ان صلوة المصلى لا يقطعها ما يمر بين يديه لما روى ابو سعيد الخدري رض لا يقطع الصلوة شيء وادرؤا ما استطعتم فانما هو شيطان وحملوا هذا الحديث على المبالغة في التنبيه على نصب السترة وان مرور هؤلاء بين يدي المصلي مما يشغل قلبه ويشوش حاله وذلك قد يؤدي الى قطع الصلوة عليه تم

١٣٣

اى اقتنى او

قوله ومن تقرب مني شبرا الى تمثيل وتصوير لمجازاة العبد فيما يتقرب به الى ربه وتضاعف لطفه واحسانه عليه وفرط عفوه عنه وسمى اثابة الحق تع له تقربا على سبيل المقابلة كذا في شرح القاضي

وهو التوسط بين العدو والمشي

للمرء ان يعتز بها ويكثر المعاصي لان سنح عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي ان
يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى
عشرا ممن تقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما
سيق لتحقيق ان الله لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بما يزيد منه ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا ادم فيقول لبيك
وسعديك والخير كله في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى
المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي الله تعالى
من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم فذلك اي ذلك التقاول حين
يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس
في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل
والصغائر هنالك لوضعن احمالهن ولشابت الصغائر وانما خص آدم بهذا الخطاب
لانه اصل الجميع ويرى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب
الله شديد قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة
فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج
بالهمزة فيهما وبغيرها الفا ان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين
وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله
منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو حمل الالف في
معناها لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة
وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة
قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا
ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر
اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث ارتضون ان تكونوا ربع اهل ٢٠٢
الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة
في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى
انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رض
اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة

لم اسمعها

قوله في يديك اي عندك كالشيء للموثوق عليه يجري مجرى فضائله
دون غيرك لا يدرك من غيرك ما لم تسبق به نعمتك ح

مصابيح ٢١٧

قوله فذلك اي ذلك الوقت وقت يشيب فيه الصغير وتضع كل
ذات حمل حملها اي تسقط ولدها من هول ذلك قيل هو على تعظيم
الامر وشدته لا على حقيقته كقولهم اصابنا امر يشيب فيه الوليد
ح

اخطرها من احج النار وهو صوتها وشررها شبهوا به
لكثرتهم وشدتهم وقيل بالهمز من اجيج النار وبغيره
اسمان اعجميان الضحاك هم جيل من الترك السدي
الترك سرية من يأجوج ومأجوج خرجت فضرب ذو القرنين
السد فبقيت خارجة فجميع الترك منهم قتادة انهم اثنان و
عشرون قبيلة واحدة منهم الترك سموا بذلك لانهم تركوا خارجين
ابن عباس هم عشرة اجزاء وولد آدم كلهم جزء كذا في معالم التنزيل

٢٠٢

الرقمة الهنة الناتئة من داخل والرقمتان هنتان في
قوائم الشاة متقابلتان كالظفرين ورقمتا الحمار و
الفرس الاثران بباطن اعضادها ح

الرشح العرق سمي به لانه يخرج شيئا فشيئا كما يرشح الاناء
ح

٢٣٥

لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح
الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد به الامير الوالي يرد الاشكال بان
الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة
العدول وقد مضى منهم من علم فلا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة
يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلاثون سنة فيجاب عنه بان المراد منه خلافة
النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة
النبوة بعدي ثلاثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشرا وخلافة عثمان
اثني عشر وخلافة علي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رض
روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة
شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر رض روى مسلم عنه يكون في امتي
خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال
من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعل عدة وذخيرة لغيره فيكون
انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر لكثرة العطاء
بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي
خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع لخصال الخير وذلك العطاء
منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده
ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ بالعروة
الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ينادي
مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون
في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا
ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الباء من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح النون
والعين يعني يدوم لكم التنعيم وكذا المراد من قوله ان تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبأسوا
ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة
من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها بما كنتم تعملون
ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة
قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي
اخذ الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وكاف

الشجاع الحية والاقرع الذي لا شعر له والمراد حية قد تمعط
جلد راسه وتقشر لكثرة سمه وطول عمره ح

العروة الوثقى العقد الوثيق في الدين او السبب الموصل الى رضى
الله تعالى والوثقى تانيث الاوثق ح

٢١٨

واختلف في المراد بالامانة فقيل الظاهر ان المراد بها التكليف
الذي كلف الله به عباده والعهد الذي اخذه وقيل هي الدين
والدنيا كلها امانة وقيل هي ما لا رواية ونحوا عنه وقيل هي
الطاعة والفرائض التي يتعلق باداءها الثواب وبتضييعها
العقاب وقيل هي عين الامانة في الحديث وفي قوله انا عرضنا
الامانة على السموات والارض الآية

الكاف وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه
قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكان الجيم هو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد
من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدأ محذوف دحرجته
على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث
على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا وليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء
فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها
وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو
اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه
على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في
التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه عم شبه
اثر الامانة في هذا بالمجوف يخلو في الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس
يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا
امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه
الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني
يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع
الايمان موضع الامانة تفخيما لشأنها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول
لعل معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان
في موضعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر بالرفع
صفة ثلث يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال
حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من ذهب عن هنا بمعنى على من حضره فلا يأخذ
منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة
وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر

(اي مدة عمرك)

يعني

يقال مجلت يده مجلا اذا ثخن جلدها وظهر فيها ما يشبه البثر من العمل بالاشياء الصلبة الخشنة والمراد منه خلو القلب عن الامانة مع بقاء اثرها ضرب المثل بالثاء هنا ليدل على الحفر المستمر ح

تشبيه المحسوس بالمحسوس

اي منتفطا مرتفعا من النبر وهو الرفع ومنه المنبر وانما ذكر منتبرا والرجل مؤنث ارادة للموضع الذي دحرج عليه الجمر ح

يعني بين الناس فيما بينهم بامور ليس لها تعلق بالايمان والامانة اكمل

كناية عن نزول الرحمة وقربها ح ١٣٦

وانما نهى عن الاخذ لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة من ذلك الوقت فلا يتعلق النهي باخذه من غير التنازع مع انفاذه ح

يعني ساعا طويلا يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس
بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما
خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف
الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي رأس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه
من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على
دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني تستحكم
الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب في شبابه الحرص على المال والحرص على
العمر انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم
بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم
يزيد بن معاوية وعبد الله بن زبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر
منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث
وقع ما اخبر به والمراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فما تأمرنا قال لو ان
الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال
ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت
ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو
موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة
موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن
بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا
بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن
مر عليها

فصل ما لم يسم فاعله

ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي
اعطيته الاصغر منهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل
لعل تأويل دفعه الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه مما يخرج من الكلام وحثهم عليه

الشعف بفتح العين جمع شعفة بفتح العين وهو من كل شيء اعلاه والمراد هنا رأس جبل من الجبال ومواقع القطر هي البراري ونفسه حال من الضمير في يتبع او جواب لسؤال مقدر وهو لماذا يفعل ح

قال بعض المشايخ هذا اشارة الى الفتن التي وقعت في دولة بني امية من هلاك آل النبي عم واصحابه ح

لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر منهما
للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لان من
هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل لكان الدفع
الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال
النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في فصل المجهول
فرأيت رجلا آدم على وزن افعل اى اسمر شديد السمرة وجمعه أدم بسكون الدال كاحسن
ما انت راء من ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن
وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها
بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اى يقطر الماء الذي رجلها
به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق
رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمى عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا عاهة الا برئ
او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن
او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اى ملابس برؤيته جعد قطط
بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر
ملفوفا غير مسترسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة اى ذاهب ضوءها وروى
بغير الهمزة معناه ناتية بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين
وانها ليست جحراء ولا ناتية يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين
اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى
فقد مر بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا
فقيل هذا المسيح الدجال سمى مسيحا لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض اى يقطعها
حين خروجه م المقداد رض روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم
كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادرى اى الميلين عنى النبي عم امسافة الارض او الميل
الذي يكتحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه
ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اى خاصرتيه ومنهم من يلجمهم العرق
الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رض روى مسلم عنه تعرض
من عرض الجند على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات

العنبة الطافية هي الحبة الناتية الخارجة عن نبتة اخواتها
وكل شيء علا فقد طفا وقيل اراد الحبة الطافية على
متن الماء والحدقة العوراء الناتية في المقلة من غير ان يشبه
بها ثم الى الطافية وروى بعضهم طافئة بالهمز بعد الفاء
وانكر عليه قال صاحب مطالع الانوار لا وجه للانكار اذ روى
انه ممسوح العين ومطموس العين وروى انها ليست
بحجراء ولا ناتية وهذه صفة العين اذا سال ماؤها
فتشنجت وطفئت قال الامام شهاب الدين التوربشتي
هذا الذي ذكره كلام موجه غير ان من انكر انما انكر ورود
الرواية به وقد اصاب

٢٣٥

الفاسدة

الفاسدة على القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين ونصب الدال اى ما ينسج به الحصير من
طاقاته وقع حالا يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحال وهي انه مجتمع من عودات واحدا بعد واحد
كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فتجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدأ محذوف
اى هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى
فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت
منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء
واى قلب انكرها اى ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين ابيض
بالفتح غير منصرف بدل من قلبين قوله حتى تصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني
تصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم تتصف به مثل الصفا
وهو الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اى النوع
الآخر من النوعين اسود مربادا بتشديد الدال المهملة وهو الذي لونه بين السواد والغبرة
وفي هذا التوصيف اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا بالوجود الايمان فيه وفي بعض
النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة
اى مائلا وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف
من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية
لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم
منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق
عليه في المعنى لكن الالفاظ المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولهذا نسبه اليه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجي فتحها مجاز عن كثرة الغفران
واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون
علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه الصغاير بغير وسيلة طاعة
تكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة
وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة
القائلة بهذا بالمغفرة امهلوا هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها انصباء الرجلين
الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي رض
اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اى بلادها فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين

اى يسوقون ... من المدينة

اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين
الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان الاقامة
فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحى
لو كانوا يعلمون اى ما فى الاقامة فى المدينة من الفوائد الدينية جواب محذوف وهو لما رحلوا
منها ويفتح الشام فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم
لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة
خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه وفى آبائه من المفاخر
ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع فى العادة
فاخترانها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع فى شىء آخر تربت يداك هو فى الاصل الدعاء
بالافتقار لكن العرب يستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث
على الشىء وهو المراد هنا كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك
ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق
اقتاب بطنه اى تخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى
فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله م انس رض
روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعم اى
باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية فى محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ
فى النار صبغة يعنى يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان
الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة نفحة من النار به
ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعنى فى زمان ماض هل مر بك نعيم قط فيقول
لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه ما مضى من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس
بؤسا اى شدة وبلاء فى الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة فى الجنة فيقال له يا ابن
آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بى بؤس قط
ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة
الباء فى بجهنم للتعدية يعنى يؤتى جهنم من المكان الذى خلقها الله فيه فتدار بارض
المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف

زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وهذه الازمة
التى يجرونها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها
اما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الشارع م جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد
على ما مات عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارأيت لو كان لك
ملء الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك سئلت على لسان الرسل
ما هو ايسر من ذلك اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اى ثلث فرق و
منه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى
راغبين اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم
يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة
الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة لمبتدأ محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم
فيما بعدها وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل
لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل لمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر
سياقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال
شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب
لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها
غاية عدد الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح
حيث قوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرهما الى العشرة للايجاز
ولم يذكر ايضا من السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص
ولعل ذلك مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة
الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم
حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسى معهم حيث امسوا يعنى النار
تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح هذا الحشر يكون
قبيل القيمة الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما
تكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين بالركوب
والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج

من قبورهم تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روى عن ابي هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون

ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة على ارض بيضاء اي خالية عن الغبن عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي اي كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون وتم ج منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اي رب اذ اخرجتني منها فلا تعدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله تع من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى الله واننذرهم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما تشهد امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى محمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله في دعائه قد دعوت ربي فلم يستجب لي فيحث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء قيل للاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم انه لا قادر على اجابته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون مبدوا بالصلوة على النبي عم ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد

جميع

الا الجنة من الدين

الارض النقي من العثر والنتو

ليس فيها علم لاحد اي علامة يريد ان ما احرزه الخلق على وجه الارض من الابنية وغيرها زال عنها بالتسوية وتبدل صفات الارض كذا في الميسر وفي رواية ليس فيها معلم لاحد هو ما جعل علامة للطرق والحدود وقيل الاثر

٦٠

من الدليل والامر من يكثر قرع الباب يوشك ان يفتح له ومن يكثر الدعاء يوشك ان يستجاب له

جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الدين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان في حق واجب لفاقة ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل تضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به على عدو الله وعدوه ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اي لكم خلود في النار وروى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار وانما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبي آدم من نسله كان في المعنى فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

خ عمر رض روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرة في حجتي قال النووي اعتمر النبي عم اربع عمرة وحج حجة واحدة وكان حجته عم في العاشرة من الهجرة وقيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات

روي انه يؤتى بالموت كهيئة كبش املح فينادي مناد يا اهل الجنة فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه ثم ينادي يا اهل النار فيشرئبون وينظرون فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه فيذبح ثم يقول يا اهل الجنة خلود ولا موت الحديث المراد منه انه يمثل على هذا المثال ان هذه المعاني اذا ارتفعت عن مدارك الافهام لكبرها نها صيغت لها قوالب من عالم الحس حتى تتصور في القلب وتستقر في النفوس ثم ان المعاني في الدار الآخرة تنكشف للناظرين انكشاف الصور في هذه الدار الفانية كذا في الميسر

اذا دخل المحرم تحلل في افعال الحج في الزمان او اراد حرم مع حجة كذا في النهاية وفي رواية سعد عمرة وحجة

فى انه عم كان مفردًا او قارنًا او متمتعًا فالصحيح انه عم كان اولًا مفردًا ثم
احرم بالعمرة وادخلها فى الحج وما روى عن ابن عمر رض قال تمتع رسول الله عم فى حجة
الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولًا على ان المراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق يعنى
ارتفق عم فى كونه قارنًا كارتفاق المتمتع بان يحرم لهما من اول الامر ق ابو
ذر رض اتفقا على الرواية عنه اتانى جبرائيل فبشرنى انه الضمير فيه للشان من مات
من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى
وان سرق هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن
المعاصى وفى الحديث حجة لاهل السنة والجماعة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار
وان ادخلها اخرج منها وخلد فى الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احتج
آدم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية تؤيده ما جاء فى رواية عند
ربهما وقال القاضى يجوز ان تكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت فى حديث
الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذى
خيبتنا اى كنت سببا لخيبتنا عن كون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة
بخطيئتك التى خرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اى
جعلك كليمه وخط لك التورية بيده وهذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل
الخلف اتلومنى همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قد قدره الله على اى كتبه فى اللوح
المحفوظ او فى التورية قبل ان يخلقنى باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد
فان قيل العاصى منا لو قال هذه معصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم
فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملومًا قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله
عن ذنبه ولهذا قال اتلومنى ولم يقل االام على بناء المجهول او نقول اللوم على
المعاصى فى دار التكليف كان للزجر وفى غيرها لا يفيد ويسقط فحج آدم موسى
فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعنى غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله
ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب
اللاحق الذى هو الفرع م ابن عباس رض روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا
يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعنى داوموا على هذا الصنع قاله النبى عم
لما اتى المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اى على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء
على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اختلفت

قال ابن عباس قدم النبى عم على راحلته وخلفه اسامة بن زيد
فاستسقى فاتيناه من نبيذ فشرب وسقى فضل اسامة
ثم قال احسنتم الحديث

ابرهيم

ابرهيم النبى عم اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال التى ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ
انس رض روى البخارى عنه اخذ الراية وهى العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد
فاصيب اى نالته المصيبة يعنى مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله
بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هى الولاية يعنى
من غير ان يوليه النبى عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه فى الباب الثالث فى
لا تعط يا خالد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى ذنبا كان
بينه وبين الله تع فقال اللهم اغفر لى ذنبى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى
اذنب عبدى ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال
اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب
ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى
ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد
عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل
ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على فعل ما شاء
وقال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى النبى عم فى الثالثة او فى الرابعة
اعمل ما شئت يعنى شك عبد الاعلى فى ان قوله اعمل ما شئت فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن
او الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل
ما شئت فى هذه المرة م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه ارسلنى بصلة الارحام وكسر
الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شيئا قاله له حين سأله باى شىء ارسلك يعنى الله
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية
عنه اسلمت على ما سلف لك اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأل
عن عبادات فى الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث آخر وهو ان الكافر اذا اسلم
فحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب لكافر بعد اسلامه لكل
حسنة عملها فى الكفر ثوابا حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة فى الاسلام قال
الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل
للنبى عم ان فلانا يصلى الليل كله فاذا اصبح يسرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر النبى عم
ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب

[illegible marginalia]

ف البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خَلقي وخُلقي بضم الخاء واللام
يعني الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي
قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انما الخالة ام ف ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار
في غزوة احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا
الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد
غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا
وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز
عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبياء مع نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات
العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ف ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره
جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض
ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البايع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض
وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال الآخر
لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل
على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف
المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان القائل
من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح
ف ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله عم فقال يا رسول الله
اني ارى في المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها
بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت
به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا ثم اخذ به رجل
فانقطع ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها
قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل
فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل
واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت فيه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ
به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل فيعلو به ثم ياخذ به رجل آخر فينقطع به

ثم يوصل

ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال عم اصبت بعضا
واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة
السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي ياخذون باكفهم السبب
الحبل الفاء في فلاعبرنها زائدة قاله لابي بكر اختلفوا في معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه
اصبت في بيان تعبيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري وقال الطيبي وقيل معناه
اخطأت في تعيين بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما تفسير
السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل
الله عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد
اضلوا اي منع عن يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيم ولم يعينه
لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله فرغ فيه عن الخلق
وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم
فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد
فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان
فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل
ان يكون الاضلال لعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عم امرهم
بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال اتركوهم وما اختاروا
اعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن
ان يجاب بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ان يبدلوه بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل
الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام
تابعة ليوم الجمعة بحسب الزمان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا
والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب عمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا
بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني
لا للتقديم الزماني المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل ان
يدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم مكان المقضي
لهم ق جابر رضه م انس رضه يعني اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم برواية عن انس
اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا
بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان وان يراد

ببشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم
الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ف انس رض اتفقا على الرواية عنه
قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت
لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال
المريض فقالت الحمد لله الان اهدأ مما كان عليه فقربت اليه العشاء فاكل وشرب
ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارأيت
لو كان لآخر وديعة عندك فاسترده فهل تتاسف على ذهابها قال لا قالت
احتسب ان ابنك وديعة فاسترد فلا تتاسف عليه فغضب وقال تركتني حتى
تلطخت ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي عم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما
دعاية لابي طلحة وام سليم قوله دعاية الى آخره كلام المصنف روى ان ام سليم
حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي عم عبد الله ف ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه تحاجت وروي احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تميزا
في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون
والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين
فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمى الجنة
رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله
عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملؤها م ابن
مسعود رض روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد
روي ان ابن صياد قال لرسول الله عم في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في
الباب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
تعس بفتح العين اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم
انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسير الجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق
الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي هذا بيان لشدة حرصه
وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس
ليترقى في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم يترقى منه الى قوله واذا شيك
اي دخل شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش
يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش

اسهل

اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه
منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ عنان فرسه في سبيل الله هذا يدل على
اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع اللذات اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ
محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو المغبر الرأس مغبرة قدماه
ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي تكون في مقدمة
الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة
الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وان كان في الساقة
كان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى
عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما
من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد بالشرطيتين
حسن ايتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استأذن لم يؤذن له
لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع
القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه تكفل الله اي ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد
في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
وهي ما وعد الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد بها كلمة الشهادة ان
يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر
او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى
الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخله الجنة
بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان
لم يغنم كذا قاله محيي السنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت
الى موسى اي في صورة البشر فقال له اجب ربك اي للموت يعني جئت لقبض روحك
فلطم موسى عين ملك الموت اي ضربها بباطن اليد ففقأها اي شقها فان قيل
كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله و
بان موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها
فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي عياض وانكره
الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه
عنه بل دعاه بالموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل

فاطلك بموسى مع علو شانه فان قولاته موسى عم كان في طبعه حدة حتى روى انه عم
اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرفه عم انه لا
يكون الا بالجراب فدفعه قبل قصده و ذا يحتمل ان يكون جايزا في شرعه او لان موسى عم
زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه انه بشر لا يقبض الروح فغضب عم
فلطمه وكان هذا الغضب لله وفي الله ولم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى
حين اخذ رأس هرون ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند
اكثر علماء الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره
الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك
امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك
لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد
بحذف همزة الاستفهام في الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره
فما وارت يدك اي سترته من شعرة فانك تعيش بها اي بعدد تلك الشعرات
سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك
احيوة ام ممات قال ثم الموت قال فالان من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة
فان قلت لم يعد موسى عم ما فعله ذنبا اذا علم انه رسول من الله ولم يندم عليه كما
ندم حين وكز قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت اللطمة انما اثرت في عين الصورة
دون عين الملكية فان تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته الروحانية
شي نقل الله عند لطم موسى عم على صورة انسان ففقئت عينه رب ادنني من الارض
المقدسة انما سال موسى عم قربه منها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون
قبره مشهورا فيفتتن به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله لو اني عنده
اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة
وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلوق حتى ترفع الدابة حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب و
اني اخاف العنت اي الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي
فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير لانه

لان جفاف

لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث وهذا من كلام المصنف
فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا عن ذلك
هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شي مقدر فاختص حال كون اختصائك
واقعا على ما جف القلم من الاختصاء او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك
واقعا على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء
بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تع اعملوا ما شئتم
وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر على تسليم الامور للتقدير او دع
الاختصار بالتصرف في الترفه يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يمشي حتى انتصف الليل وانا
الى جنبه فنعس رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صرت له كالدعامة
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته
فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان في اخر الليل مال
ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال
متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم حفظك الله
بما حفظت به اي بسبب شي حفظت به نبيه قاله له بسحر ليلة التعريس حين دعمه
ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة
فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا
السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لادم والزيادة
يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله وكل من يدخل الجنة على صورة
آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى الان يعني لم يزل
طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والان بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان
الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من
يدخل الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها
الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور
يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر
من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل

م عباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا
نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى رضيت
بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك
سوى شريعة محمد عم ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه الكلام ثم شبه الامر الحاصل
الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بتناوله ثم ذكر المشبه به واراد
المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا
للتصريح بان الرضاء بكل منهما مقصود خ انس رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم
في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام
المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالاجر
اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر فعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة
بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال عز و
الشجاع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رأى عيسى بن مريم رجلا يسرق
فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله
والذي لا اله الا الله فقال عيسى عم امنت بالله يعني صدقت من حلف بالله اذ المؤمن
الكامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال
انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رغم انف
ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن
كل واحد من الاولين بقرينة الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي
ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما
بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما
فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدأ محذوف وفي بعضها كلا احدهما او كلاهما وهذه الجملة
بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب
فيكون بدلا عن ابويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما
المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل
وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا
يدخله الجنة ويكون مأولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال جئت للصلوة

لما قال عيسى اسرقت فقال لا واكد ذلك بالحلف باسم الله صدقه
وكذب عينيه اذ المؤمن الكامل الايمان لا يحلف بالله كاذبا وربما
حمل ذلك لضرورة حاجة له الى صاحبه العوض ح

ورسول الله

هو ابو بكرة من صلى خلف الصف خلف
نعم هو تابع صلوته لان الحرص ريح النبي عم
الصف وادى جزء من الصلوة فيه ثم لا تعد
بالاعادة لان فعله فيه الاشارة الى ذلك
اي الفعل فاسد وان ذهب التحقيق

ورسول الله عم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما قضى النبي عم
صلوته قال من فعل ذلك فقلت انا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قال الشيخ روي
لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تسرع في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان
من قصد الصلوة فهو فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا
وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب
منها في البر وجانب منها في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال
لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحق يعني من العرب وتلك المدينة
قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح
ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذي في البحر ثم يقولون
الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة
لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ
جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون
تقدم وصف الغازين في باب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق
ق علي رض اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر
بدلا او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها
مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ما روت عائشة انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسميها
ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين
من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم
قاله يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه قال وعظ النبي عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع عم الى
منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة
وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق
من تصدقت به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من
تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة كانت
تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض

جاء في حديث آخر ان المدينة المذكورة هي القسطنطينية
وذكر فيه انهم يقتسمون الغنائم ويعلقون سيوفهم بشجر
الزيتون ويتركون لهم طليعة عشرة فوارس هم خير اهل الارض
فيخبرونهم بخروج الدجال فيتركون الغنيمة ويسيرون اليه
كذا في التحفة ح

١٠٨ الاوسط
اي الوسطى بين الصلوات او الفضلى من قولهم للافضل
وفضلها لانها في وقت اشتغال الناس بتجاراتهم ومعايشهم
وعن ابن عمر هي صلوة الظهر لانها في وسط النهار وعن مجاهد
هي الفجر لانها بين صلوتي الليل وصلوتي النهار وعن قبيصة هي
المغرب لانها وتر النهار ولا تنقص في السفر ح

خرج عم في اضحى او فطر الى المصلى فوعظ الناس وامرهم بالصدقة
ومر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن
اكثر اهل النار فلما صار الى منزله جاءت اليه زينب امرأة
ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة فقد
وكان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم الحديث ح

انفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عم
اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم
جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عم في المرة الرابعة صدق
الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربة من العسل فتداوى الى الح والله صادق فيه وهذا
التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس لان الاية لا تدل على انه
شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما تقول العرب كذب سمعي اذا اخطأ اراد
بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان الدواء
لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فسقاه فبرء فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم
به في دفع الاسهال قلنا العزيز عم علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها
الطبيعة مرة بعد اخرى وكانت فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بلين فامره عم
بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما انفعلت بالكلية برء منها ق عائشة رضه انفقا على الرواية عنها
صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعني عجوزين تفسير من
المصنف لضمير قالتا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن
ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا على عائشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل
القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم فحكته ما قالتا
قال عم الحديث خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة
معنى التعجب في حقه تع يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود
فيهديهم الاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد
بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الطلوبادي يجوز ان
يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديعه لخلقه وحوات الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يتابع
الهاد والعقول بتحمل المكاره لينالها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل و
فيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف
فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا
المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه انفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا
ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ما هو له اجرا كثيرا قاله في رجل من
بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم تاء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق و
بنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا واتى النبي عم مقنعا بالحديد

المعنى في ذلك والله اعلم انه عم لعله علم بنور الوحي ان ذلك العسل سيظهر نفعه فلما لم يظهر نفعه في الحال اشار الى انه كان عالما بانه سيظهر كان ذلك جاريا مجرى الكذب فاطلق عليه الكذب كذا في التحفة

اي عظم شان قوم وقيل معناه رضي الله من قوم هذا صفتهم وقوله يدخلون الجنة في السلاسل اي يؤتى بهم في القيود وهم اسارى فيهديهم الله سواء السبيل فيدخلون به الجنة احل الدخول في الاسلام محل الدخول في الجنة لكونه المفضي اليه يحتمل ان يراد بالسلاسل ما يمتحنون به من الكره للدخول في دين الشرع كذا في شرح السنة والمبتر والمائة والحي ... هذا في محل الحال اي يدخلون الجنة ملتبسين في السلاسل

اشارة الى الزمان الذي قاتل فيه وهو زمان يسير لم يفتقر الى شيء من العبادات

فقال

فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله
وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري عنه
قال كان النبي عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
وضربت التي النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة
ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي النبي عم
بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة
مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخرى مكانها قلنا فعل
ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات
متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالمعدودات المتقاربة فجاز ان يدفع احدهما بدل الاخرى
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون
يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو
يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اي لا يتبعني رجل اخر
قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر
اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة الاشخاص المذكورة
في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فتفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان
الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنى
القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير
وانا مامور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيئا يعني امنعها عن السير
زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحاء قال فجمعوا
ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان
النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة
لهم فقال اي ذلك النبي عم لجماعته فيكم الغلول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه
فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يد
بيد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل
راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل
الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله راى
ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضه روى مسلم عنه قال قال الله اليهود

الصحفة كالقصعة

البضع بالضم النكاح ويطلق على الوطء والفرج والاول هو المراد ويقال بنى بها اذا دخل بها والاصل فيه ان الرجل اذا تزوج امرأة بنى عليها قبة ليدخلها فيها قيل كان الفتح آخر ساعة من يوم الجمعة

اختلف في حبس الشمس المذكور هنا فقيل ردت على ادراجها وقيل وقفت ولم ترد وقيل بطئ تحركها وكان ذلك من المعجزات الكل

كان سنة الله في طوائف من بني اسرائيل ان يسوق لهم نارا فتاكل ما قلص من قرابينهم وغنائمهم فان ذلك الاكل علامة لتقبل الله كما حكاه الله تع وهو الذي نزل عليه القرآن قال الله تع ان الله عهد الينا ان لا نؤمن لرسول حتى ياتينا بقربان تاكله النار وقد حكى انه كان فيهم نار تحكم بينهم عند تنازعهم فتاكل الظالم ولا تضر المظلوم وقد رفع الله ذلك كله عن هذه الامة

يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استئناف وقع تعليلاً في المعنى لدعائه عم عليهم
لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشبههم بالانبياء وكلاهما مذمومان خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه قال لما قدم النبي عم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها
فاخرجوا صورة ابرهيم واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام
فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله لقد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام
الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلتزمونها
طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الآخر
نهاني ربي ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي تركه وان خرج الآخر اعاد
الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة
بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون
تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب والانكار يعني وقعت صدقة
في غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا
في كلامه على طريق الشكر لانه لما عزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافه حمد الله على انه
صدقة لم تقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل
نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة
فخرج بصدقة فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد
على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق
على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده على غني وسارق
كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه غيره
في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله فيما تقدم
فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى تصدقه ويقتدي به
فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب
في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها
الى غني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل
لا اهل الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهي التفات عند بعض
فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت
الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله

عليه

[Margin: الاستقسام بالازلام طلب ما قسم له مما لا يقسم له بالازلام وهي القداح واحدها زلم بالتحريك وكان في الجاهلية اذا اراد احدهم سفرا او تجارة او امرا من معاظم الامور ضرب بالقداح وهي مكتوب الخ]

[Margin: قوله اللهم لك الحمد على زانية اما وارد شكرا او تعجبا اما الاول فان يجري الحمد مجرى الشكر وذلك انه لما عزم على ان يتصدق على مستحق اسمى بعزمه بدلالة التنكير في صدقة وابرز الكلام في معرض القسم تأكيدا وقطعا لقوله فلما اخذ في وضعه على يد زانية حمد حمدا لانه لم يقدر ان يتصدق على من هو اسوء حالا من الزانية. اما الثاني فان يجري الحمد على غير الشكر وان يعظم الله تع عند رؤية العجب كما يقال سبحان الله عند مشاهدة ما يتعجب منه وللتعظيم قرن به لفظة اللهم وكما تعجبوا من فعله وقالوا تصدق الليلة على زانية تعجب هو من فعل نفسه وقال الحمد لله على زانية اي تصدقت على زانية فلذلك يتلى بقوله اما صدقتك على زانية فلعلها تستعف عن زناها. شرح مشكوة]

[Margin: الاستعفاف طلب العفاف وهو الكف عن الحرام و السؤال عن الناس]

عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر
فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر
فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال الله تع فقدر عليه رزقه
اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرأ القراء في قوله تع فظن
ان لن نقدر عليه بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله تع ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني
اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا
كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة
فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي
اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام
غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من
وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف
ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله
اذا فعل ذلك بنفسه يعني اضل ربي بتركي ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن
الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
قال سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة بمائة امرأة اللام لتوطئة القسم معناه والله لا
جامعهن تلد كل امرأة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل
ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهي احسن فطاف بهن ولم تلد منهن الا
امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان بن داود عم على اعلاء كلمة الله حيث
عزم ان يرسل ابناءه الذين كان يلدهم الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى الاحتجاب قول ان شاء الله فيما
يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادركا لحاجته وروي تسعين وروي
سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم
حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا
مخصوصا لسليمان لانبيانا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق
ابو برزة رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال
لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال عم هل تفقدون من احد
قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد جليبيبا

فتحاكما الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه فى يدها وكان ذلك مرجحا فى شرعه فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اى بما سبق من حالهما فقال ائتونى بالسكين اشقه بينهما اراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجدت فى نسخ المشارق المصححة لكن المذكور فى صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووى فى شرح مسلم معناه لا تشقه ثم استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب فى مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل المصنف وجد فى رواية منه والمذكور فى جامع الاصول موافق لما فى المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا فى شرعهم اذا دفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه والاوجه ان يقال انه لما فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه كانت امراة من بنى اسرائيل قصيرة وهى صفة امراة وضر كانت تمشى مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اى مجوفا ثم حشته اى ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت اى رفعت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها بان تراها طويلة تكون آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون امورهم كما تفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك نبى خلفه نبى اى قام مقامه نبى وانه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الاثم قالوا فما تامرنا اى فى اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة لهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد الى الموصول محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم اياه حفظ يعنى يطالبهم

ما طلبوه فى القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبى عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغى لهم ذلك اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم القتل اليه مجازا هذا منى وانا منه معناه المبالغة فى اتحاد طريقتهما واتفاقهما فى طاعة الله بصدق رغبة يعنى جليبيبا هذا نقيضه من المصنف لضبط قيل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روى انه عم حين رآه وضعه على ساعديه كلى لم فضلوا ما صدره فحفرة من قول النبى عم وفعله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القبض باطراف الاصابع والمراد هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبى عم موسى بن عمران وقيل داود روى انه قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة فى ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعنى باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اى بان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح للصانع عالم من الظاهر ان العتاب على النبى عم حيث زاد زيادة القتل على نملة لدغته لا نفس القتل والاحراق لان قتل ما لا ذنب لها كان جائزا فى شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا فى شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبى عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفى منها لا لامر سبق كذا قاله المظهر بادى م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقدم وبالثانى الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما يعنى كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات فى هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب فى الذكر كل شيء يعنى قدره واجرى القلم فى اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرير امره شبه تقديره تع بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك

العرش سرير الملك وكان عرشه على الماء اى سريره خلق قبل السموات والارض وارتفاعه فوق الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والارض وقيل كان الماء على متن الريح والله اعلم بذلك وقال ابو بكر الاصم قوله عرشه على الماء كقولهم السماء على الارض وليس ذلك على سبيل كون احدهما ملتصقا بالآخر وفيه دلالة على كمال قدرته تع لان العرش مع كونه اعظم من السموات والارض كان على الماء فلولا انه تع ممسك ذلك بقدرته لما استقام كت معناه اجرى القلم فى الذكر اى فى اللوح المحفوظ كل شيء ليكون ذلك حجة باقية محفوظة عن التبديل والتحريف شبه حكمه الجازم الذى لا يتطرق اليه تغيير بحكم الحاكم اذا قضى امرا واراد احكامه عقد عليه سجلا تم

حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاى امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسألهم عن ذلك و
ينتقم منه لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم
الى سوءة بعض اى فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر فى شرعه فقالوا
والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهى بضم الهمزة
نفخة فى الخصية قال اى النبى عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل
هو الحجر الذى تفجر منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها
يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتأكيد يعنى دع ثوبى يا حجر
حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى عم فقالوا والله ما بموسى من بأس بنو اسرائيل لما
آذوا موسى عم بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام
الحجر اى وقف ومعناه دام على القرار حتى نظر الله على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق قال
اى النبى عم فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا بعصاه وفى الحديث اشارة الى ان الانبياء
لابد وان يكونوا امينين مبرئين عن النقص فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اى متعبدا فكان فيها فاتته
امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى فى قلبه اى رب امى وصلوتى يعنى امى تدعونى وصلوتى
تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبى هذا القول منه دل
على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن
ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون المشروع
ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او تكون اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع
فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى رب
امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اى رب
امى وصلوتى فاقبل على صلوته فلما كان من الغد اتته امه فقالت يا جريج فقال يا رب امى وصلوتى
فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات
وفى قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر
بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها
على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبى عم
فتعرضت له فلم يلتفت اليها واتت راعيا كان يأوى اى ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته

وجعلوا

وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغى فولدت منك فقال اين الصبى فجاؤا
به فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى بالصبى فطعن فى بطنه وقال يا غلام من ابوك
قال فلان الراعى قال اى النبى عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته
وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى
يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اى قوية وشارة بالشين المعجمة يعنى مع
لبس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه فقال اللهم لا تجعلنى
مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوى فكانى انظر الى رسول الله عم وهو يحكى ارتضاعه
باصبعه السبابة فى فمه فجعل يمصها قال اى النبى عم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون
زنيت وسرقت وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابنى مثلها فترك
الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك تراجعا الحديث يعنى اقبلت الام
على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة فلما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك
فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه
حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى
مثله ومروا بهذه الجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابنى مثلها
فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال اى الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب للام الرجل كان جبارا فقلت
اللهم لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم
اجعلنى مثلها م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اى فوارسنا
كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهى بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس
سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اى وقت انصرافه من ذى قرد بفتح القاف والراء
المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اى يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا
فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة فى الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا
قال اى النبى عم فلقى الله فتجاوز عنه يعنى غفر ذنوبه ولم يؤاخذه م ابو هريرة رض روى مسلم
كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغى له ان يستنكف عن كسب يده لان نبى الله مع علو
رتبته اختاره خ عائشة رض روى البخارى عنها كان عذابا ضمها كان عذابا للطاعون المسئول عنه
يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون فى بلد يكون فيه اى يكون
الطاعون فى تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلد

ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا
اى طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال
بعد حال من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء من عبد وهو مبتدأ ومن فيه زائدة
وما بعد الا خبره قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث
اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به
جراح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اى لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المعجمة بعد الحاء
المهملة يعني قطع فما رقا بالقاف اى سكن الدم حتى مات قال الله تع بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع
عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متأخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتأخر
باى سبب كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الشرع
في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تا ومأواه ما
المسلم قدم غير مرة ق ابو سعيد رضه اتفقا على رواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين
نفسا التاء في التسعة على تأويل النفس بالشخص لان تأنيث العدد عكس كما قال الله تع والله خلقكم
من نفس واحدة فسأل عن اعلم اهل الارض فدل على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة و
هي الخوف يعني به عابدا من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند
بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل
الارض فدل على رجل عالم فقال له انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه و
بين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا
وكذا وفيه استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين به ويستبدل منهم صحبة
اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض
سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف
الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اى بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم
ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اى جعلوا ذلك الآدمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان
الله الهمهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض التي
قصدها والارض التي فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات
اقرب الى الارض التي قصدها يكون ممن يطلب للرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها
يكون ممن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد جاء في رواية انها

في الحديث بحث من وجهين الاول ان قوله بادرني عبدي بنفسه يوهم
ان اجله كان متأخرا وقدم الاجل عن وقته بالمبادرة وليس كذلك
فان كل ميت باى سبب مات فمات الا باجله عند اهل السنة
والثاني انه يوهم ان الجنة تخلد بها مقتحمها فما وليس كذلك
عندهم واجيب عن الاول بان معناه تعاطى اسباب
الموت على ظن اقتداره على المبادرة وفيه ايهام تكذيب الشرع
فان الاجل اذا جاء لا يستقدم ساعة ولا يستأخر فاستحق
العقوبة وعن الثاني بانه محمول على المستحل وقيل معناه
حرمت عليه دخول الجنة مع السابقين الكل

وقد اوحى بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اى الى ارض سوء ان
تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اى الى ارض قصدها ان تقربي وقال
البخاري فناء اى قام بصدره نحوها اى جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق
فناء بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا مخالف لما ثبت في الشرع
من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم الغير وقبل الله توبته يغفر ذنب مخالفة
امر الله وما بقي عليه من حق العبد فهو في مشيئة الله تع ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحكم
من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا لانه عوضه من الله م صهيب رضه روى مسلم
عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر اى شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما
اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اى الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه
اى متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر
مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكى ذلك الى الراهب فقال اى الراهب
للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اى منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما
هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر بمد همزة الاستفهام
افضل ام الراهب افضل يعني اتيقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب لانه
كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان
امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس
فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك
ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول والابتلاء بمعنى
الامتحان فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس بسائر
الادواء يعني بدعائه لشفائهم فسمع جليس للملك اى مجالسه ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا
كثيرة فقال ما هنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تأكيد
للمبتدأ ان انت شفيتني جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره
قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه
الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد اليك بصرك قال ربي فقال ولك
رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك
اى بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي
كذا قال فقال اى قال الراوي قال النبي عم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله

وفي حديث آخر ان الملك كان على دين اليهودية
وبيان ذلك دو نواس واسمه زرعة ملك حمير
ما فعلها

فامره فلم يزل بعد به حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمئشار بالهمزة
في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء ويروى بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المئشار
في مفرق راسه اي في وسط وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك
فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المئشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام
فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به
الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا
فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب
شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراءين
المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به
فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له
الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما امرك به قال وما هو
قال تجمع الناس في صعيد اراد به الارض البارزة وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان
بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد
القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني
فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد
القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو
بالغين المعجمة ما بين لحاظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام
آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار لفظ مراد للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان مجهولان
يعني اتي الملك اي فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل
بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف
قد آمن الناس استئناف جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود وداي بخرتين مستطيل في افواه السكك
جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت
واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاحموه
بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ادخلوه فيها من قولهم احميت الحديدة
اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها
او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست اي تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام
يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو

الكاذب او غيره

م معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى
بني سليم روى مسلم عنه قال سألت النبي عم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس عم
وقيل هو دانيال عم يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي فذلك الذي يجدونه
اصابه كذا قاله القاضي قال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط
غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هو الصحيح والتام ان يقال ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط
ذلك النبي حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه كتب الله مقادير
الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال النبي عم وعرشه على الماء المراد من
العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رض
روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان حضر ايضا
في الحديبية قال لعبد حاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة جاء
يشكو حاطبا اي من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث فضيلة لاهل
بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه كذب سعد
ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان يوم فتح مكة
اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون ظرفا لليوم وذا
غير جائز فينبغي ان يقدر فيه المضاف ويكون المعنى نعت يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل
الكعبة يعني القتل فيها والنهب وغيرها فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث
في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي
الى النبي من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي عم ق سلمة بن الاكوع رض اتفقا على
الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخو عامر ان يضرب بسيفه يهوديا
فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فراني رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك
ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال كذب من قاله ان له لاجرين

اي يوم الحرب مأخوذة من اللحمة اذ اشتبك الناس واختلطوا فيها كاختلاط لحمة الثوب بالسدى او من اللحم لكثرة لحوم القتلى فيها

قال النووي في معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض
العرب ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي
مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا
وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين بهذين السببين والمعنى
الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي مماثله قليل يعني عامر بن الاكوع
اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروى القضاعي انما كان
كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذبا الا تحديثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من
جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف
كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في
الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصائل احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان
كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست
اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن
كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل
بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم
ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد عم فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى
فاطمة زيادة كمال من كمال النبي عم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه منعت العراق درهمها اتى بصيغة الماضي بمعنى
المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق تسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك
صاع ونصف صاع ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل
الشام تسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح

الدال

معناه انهم يسلمون ويعودون الى الفطرة فسقط عنهم الخراج كما كانوا قبل ظهور الاسلام ح

والمكوك صاع ونصف وقيل الربع من ذلك

الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر تسع فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم
اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فيمنع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول
الاخير هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم
كرر ثلث للتاكيد يعني ستصيرون فقراء بعدم ما وصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال
ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات
م انس رض روى مسلم عنه نام رسول الله عم ثم رفع راسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت
علي انفا اي قريبا سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك
هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله عم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله عم قال
دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله عم فنزلت هذه السورة
هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية
لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه الصلوة صلوة العيد
والنحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة
الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله عم وان لم يكن
غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل فضح مكان وانحر
مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق
وقوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب
النبوة فاني وان اخذت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك ابناء
النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال
فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء والجيم
اخره على بناء المجهول اي ينقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في

نفي لم

دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قراها تبركا ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
يحسب باصابعه خمس صلوات كرر صلوته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه وجبت
اجرك اي ثبت لك اجرك وردها عليك الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي
بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لي اجر ثم تصدقي ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال
كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن ناخذها من فيه عم رطبة اذ خرجت
علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم كما
وقاكم شرها الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم فصل فيما لم يسم فاعله
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة
بفتح الراء اي كاينة في قطعة من حرير فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول
هذان المضارعان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحمل على وجهين
احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الان تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا
انت مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك
من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخلصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت
الرؤيا حقا يمضها وان كانت بعد النبوة فالاول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من
عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها فغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار على التحقيق اي بصورة
الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اريت ليلة القدر
ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول وروي فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر
الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه انه لو لم ينسها لاجتهد الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على
بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني

وبينهم

اشارة الى امامة جبرائيل في الاوقات الخمسة

كان عم في غار بمنى اذ انزلت عليه والمرسلات وانه ليتلوها واني لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت حية فقال لاصحابه اقتلوها فابتدروها ليقتلوها فسبقتهم فقال عم الحديث وقول الشيخ يعني البخاري دون مسلم واراد بزيادة البخاري ان منى من الحرم ولم يروا بقتل الحية فيه باسا

الغوابر جمع غابر بمعنى الباقي

وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تع لامتي الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند
فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا
فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته
الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا
غنموا الحيوانات يكون للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فاتى
نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيه للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي يبعث الى
قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح
عم مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا عم قلنا كان ذلك عروضيا فلا اعتبار به وما روي
انه عم قال فضلت على الانبياء بست وزاد عليها واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تع فضل اولا
نبينا عم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو تاخر الدال على الزيادة قلت
ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادتها في الاستقبال عبر عنه بالماضي لوقوعه ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين
ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان
وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود وهو لا يقتضي وضع اليد والركبة وهذا بصحيح
المعروف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار
على الانف بلا عذر فموقوف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر
اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والقول الاخر وهو
محمد رسول الله مقدر اكتفى بذكره لشهرة وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرض بسبب من
الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه
على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر قال الكرماني
اشار رحمه الله المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح
حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلم سقط عنهم القتال

وتفريع لما قبله

نخ ١٢١

فلا يصح معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تع قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض العبيد مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الوضع فيه وضع الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لبعضهم سببا ان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى بالسكنى بها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تأكل القرى اى ماثر القرى يعنى يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون بما فيها من الاموال واسبابها يقولون اى المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب الخوف وهى المدينة يعنى ولهما ان اسمها عند المؤمن هو هذا الاسم تنفى الناس يعنى شرارهم كما ينفى الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدى رضا اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعنى قربت قربا كقرب ما بين يعنى اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بينى وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزمانى بالقرب المساحى لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورتهما وانه لا نبى بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين ما بين الاصبعين لكن تفسير قتادة فى حديث آخر بقوله يعنى كفضل احديهما على الاخرى يقوى الوجه الاول خ ابوهريرة رض روى البخارى عنه بعثت من خير قرون بنى آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب فى الفضل على سبيل الترقى حتى كنت من القرن الذى كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه فى اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعنى انتقل النبى عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من قريش تا ثم م جابر رض روى مسلم عنه قال كان النبى عم فى سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان يذهب الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر النبى قبل وقوعه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بنى الاسلام على بناء المجهول على خمس اى خمس خصال وفى بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من على خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج ثم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعنى الحج مقدم فى الذكر على صيام رمضان قال لا اى ابن عمر لا تقدم على صيام رمضان والحج يعنى الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم ويروى بعضه يروى عن ابن عمر انه عم قال بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان

قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذى قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواية كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبى عم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقدم الحج على الصوم فى حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر ما رواه كما تذكرنا علم ان الصوم فى الوجوب مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه فى هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع فى قوله تع يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفى رواية القضاعى حفت قال النووى المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التى اوتيها النبى عم هذا التمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد فى الطاعات والصبر على الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشئ اليه بهتك حجابه والنار وعيه يوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسى القلب ويشغل عن الطاعات ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة فى الخمر خ ابوهريرة رض روى البخارى عنه حرم ما بين

٨٢ لابتى المدينة على لسانى يعنى لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة م ابومسعود عقبة بن عمرو الانصارى رض روى عنه حوسب رجل يعنى حاسب رجل فى يوم القيمة اورده بصيغة الماضى لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تع نحن احق بذلك منه فتجاوزوا عنه اى عن ذنوبه خ ابوهريرة رض روى البخارى عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور وكان يأمر بدوابه اى بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تع يطوى الزمان لمن شاء كما يطوى المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الربانى

مطلب

م عايشة روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مختلط بدخان من نار وخلق آدم مما وصف لكم وهذا اشارة الى قوله تع خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رض روى البخارى عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران فى الجنة واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة تقدم توضيحه فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابوهريرة رض روى مسلم عنه عذبت امرأة فى هرة ربطتها فى حصنا بمنع على يعنى لاجلها لم تطعمها

اما الى حيث سبحانه اعمال العباد او علم الملائكة ... وابواب انتظر الاخبار ... فيه لا يطلع عليه غيره

دلم تسعها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها
وروي بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض للشمول كما في قوله تعالى
وما من دابة في الارض فيل بهذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابوذر رض روى مسلم عنه
عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون
السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يؤذي الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد
الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وحذف الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة
بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاء وما يكون في المسجد لا تدفن
بان من الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي يمر معه الامة
والنبي معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي معه الخمسة والنبي يمر وحده يعني رجل وحده
فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير
قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الا كواه
هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري احتج بعض بالحديث على ان
التداوي مكروه لان الظاهر منه ان قربة هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في
الصحيح ان النبي عم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا
ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فتكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي
هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان
لا مؤثر الا الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض
فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمائم والاوجه ان يقال التوكل على نوع خاص وعام فالعام
ما يجب ان يكون في جميع المسلمين فان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص الى
يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله له وهذا هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك
لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص قلنا يجوز ان يكون فعل التعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق
للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم
فرأيت النبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رض

روى مسلم عنه عرضت على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم تتشكل
بصورة الانسان فاذا موسى عم ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من
رأيت به شبها عروة بن مسعود اذا للمفاجاة واقرب مبتدأ خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقول شبها
وهو تمييز او مفعول رأيت ورأيت ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم ورأيت
جبرائيل فاذا هو اقرب من رأيت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيحه لغاية في الباب السادس في
حديث لقد رأيتني في الحجر م ابوهريرة رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم
وهو ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال علي رض علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل باب الف باب
ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون
تقدم توضيح ما في الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على
بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل لا تدرى ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون
الهمزة جمع فارة اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعني لحوم الابل
والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق
ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان موسى ادخلوا الباب يعني باب
بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب
على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا اخر ودخلوا
الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية
وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم
انفسهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة و
بنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا وهربوا فقال
عم نصرت بالصبا بالفتح ريح تهب من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل
الصبا في الهبوب يعني الريح مأمور تجئ مرة للنصرة ومرة للاهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لي الليلة
غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم

فصل في الحكاية عن نفسه عم

خ انس رض روى مسلم عنه انتهيت على نهر بسكون الهاء وفتحها يعني واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه

قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره
وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال راى النبي عم قبر امه عام الحد
بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور
قبرها فاذن لي قال قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تع وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون رجاؤه عم اختصاصه لذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره
وان يكون الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها
الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك
يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء
وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال عن
يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي
اي صرت في بطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي
فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على الكرسي بين السماء والارض يعني
جبرائيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروى وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب
كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني
بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني وصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن
فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه قال سمع ابي ان
النبي عم اتي باقبية فقال له انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم
صوته فخرج ومعه قباء فقال خبات هذا لك خبات هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت
لاجلك قال له بيده فهو يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء بعدها بالذهب
يعني ازراره من الذهب واعطاه عم لينتفع بثمنه لا للبس وفيه عظم خلقه والشفقة باصحابه م انس رض
روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها
افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر اللام ام انس

مالك

انس خ سمرة رض بفتح الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل
لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رايت امراة سوداء
ثائرة الراس اي منتشرة شعره خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة
وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شدة الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه فعاش الى ان يحتلم الا ان يحول
منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رض روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر
وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي الامعاء
وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت في الجاهلية
اثني عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما انتجت بعد ذلك
من انثى شق اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعملت بما عملت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رض
روى مسلم عنه رايت ذات ليلة ذات رايت فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف
فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا
والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب في هذا التاويل اشارة الى ان التعبير قد يؤخذ من حروف كلماتها
ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال
ابن سيرين قد يؤخذ التعبير من المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه لظاهره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا
خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما
موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد
الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض
بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدان معروفان فاذا هي المدينة
يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين
بيان للوصول يوم احد ثم هززته اخرى قال التوربشتي وقع بالرائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء
واحدة مشددة واسكان الراء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته اعلم ان النبي عم كان يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد من معظم عسكره كحمزة وغيره الذين

كانوا كالصدر في جيشه وهو هاهنا حثهم على الجهاد وفي قوله ثم حرزته اخرى اشارة الى ان النبي عم حملهم على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه
البخاري المعلق ما حذف من مبتدا اسناده واحد او اكثر والحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في
وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء
بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك
فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره
فاسلم فتزوجها امراة ابا طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما يسمع من
وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتدت من جوانبه
جارية فقلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى
عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه سالت ربي ثلاثا اي ثلث
مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم ائمته
لما جاء في بعض الروايات بسنة عام فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على
سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق باستيلاء العدو لان رواة هذا الحديث خباب
بن الارت وثوبان قالوا ابدل بالغرق بالعدو فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم
فمنعنيها م ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تكبير للتحرم ورد
دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره
قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله عم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا
على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب
تقدم ذكره في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا على
الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال
البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد به الكفار فانهم
لا يوقفون في الموقف بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي حلالا و
منصبا والفقراء بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء

ق عائشة رض

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عائشة كنت لك
كابي زرع لام زرع قاله لها كان هنا زائدة او للاستمرار كقوله تع وكان الله غفورا رحيما شبه عم حاله حال ابي زرع
في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والشفقة وخبر ابي زرع ما حكت عائشة قالت جلست احدى عشرة
امراة فتعاهدن الا لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي
مهزول ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل
صفة جبل اي صعب الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون
وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها
زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي
لا انث بالنون كلاهما بمعنى واحد اي لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره لا زائدة والضمير للخبر يعني
ان شرعت في خبره اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي
العقدة الناتئة في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون في البطن خاصة
كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي ارادت ان
زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت
وقد بثت وان قالت لا ابث اذ المقصود ان ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بالعين المهملة المفتوحة
ثم شين مفتوحة معجمة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بناء
المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعني ان اسكت تركني
معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد
الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اي لا فيه حر والرواية المشهورة بفتح الراء
وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستلزمانه شبهت زوجها في خلوه
من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني من صحبته قالت
الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها للجماع بها او جماعها
كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار كالاسد في الشجاعة ولا يسال عما عهد اي عما كان يعرفه في البيت
من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف

أي شرب جميع ما في الإناء، وإن اضطجع التف أي يلتف في ثوب ويعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في الملاعبة و
لا يولج الكف أي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث أي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه
لا يتفقد أموري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما أدخل يده في الأمر أي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين
المهملة وبالياءين المثناتين من تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء، أو غياياء بالغين المعجمة أو في الشك وهو مأخوذ
من الغي وهو الجهل في الشر طباقاء وهو الذي أموره مطبقة عليه أي مستورة جهلا وقيل هو الذي يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه
يقال رجل طباقاء إذا كان بهذه الصفة وقيل هو ثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو مما
تذم الرجال عنده، كل داء له داء أي كل ما يعرف في الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح في الرأس
خاصة أو فلك الفل الكسر في سائر الجسد هذا التفات من التكلم إلى الخطاب أو جمع كلا لك أي كل واحد من الشج والفل
أرادت أن زوجها ضروب لها وكلام فربما شجها أو كسر عظمها أو جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس
أرنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة في أوله نبت طيب الرائحة يعني ريحه لينه
لا خشن كمس الأرنب وريحه طيب كريح الزرنب أرادت به ثناءه في الناس أو طيب جسده وروى بعض في آخره وأنا أغلبه
والناس يغلب يعني أنا أغلبه غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة
زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي يرفع بها البيت أرادت أن بيته عال وبه يعرف عظمته لأن بيوت العظماء
يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية عن طول القامة عظيم الرماد هذا كناية عن جوده
من كثرة أضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم أكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم أرادت أنه
ينزل بين مجمع القبائل ليكثر أضيافه وقالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام يعني التعظيم مالك خير من
ذلك أي مما اعتقدتم سودد وفخر وقيل ذلك إشارة إلى المثني عليه السابق في كلام امرأة أخرى وهذا القول زيادة
في المدح والإعظام له إبل كثيرات المبارك يعني أكثر إبله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف
قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للرعي إلا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة
لكثرة ما ينحر منها للأضياف وقيل معناه أن المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السالمين خلافها
عند حلبها وإذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها إذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم وفتح الهاء عود الغناء
يعني إذا سمعن أصوات المزامير أيقن أنهن هوالك يعني أيقن أنهن ينحرن للأضياف لأن عادة زوجها أنه
يتلقى الأضياف بالمزهر ويعقب ذلك نحر الإبل وزاد بعض في الروايات وهو إمام القوم في المهالك قالت الحادية

عشر زوجي أبو زرع فما أبو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق أناس بفتح الهمزة والنون أي حرك من حلي أذني وكسر اللام
وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المرأة أذني بتشديد الياء كان أصله أذنين فسقط النون
وملأ من شحم عضدي أرادت به سمن عضدها وكنت به عن سمن كل جسدها وإنما ذكرت العضد لأنه أقرب ما يلي
نظر الإنسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وأفصحها الكسر معناه فرحني ففرحت
وقيل عظمني فعظمت إلى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في أهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين أي بمشقة
العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الأول فجعلني في أهل
صهيل وهو صوت الخيل وأطيط وهو صوت الإبل ودائس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده أقول فلا أقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد
قولي حتى يكون تقبيحا لأمري وأرقد فأتصبح يعني أنام حتى أدخل الصبح أرادت أنها مخدومة ومرفهة وأشرب
فأتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فأتقمح بالميم كلاهما بمعنى أروى أم أبي زرع فما أم أبي زرع عكومها بضم العين
هي الغرائر التي فيها الطعام والأمتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة
جفنة عظيمة أرادت أن الظروف في بيتها عظيمة ثقيلة وتأويل الجامد بالمشتق شائع فإن قلت رداح
مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا أرادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بفتح الفاء وتخفيف السين أي
واسع ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر
بمعنى المسلول أي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا الشطبة بشين معجمة ثم بطاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة
ثم تاء عصا النخل أرادت أنه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة
بفتح الجيم هي الأنثى من أولاد المعز يعني أنه قليل الأكل وهو مما يمدح به أيضا بنت أبي زرع فما بنت أبي زرع
طوع أبيها أي ذات طوع أبيها يعني أنها مطيعة له وطوع أمها وملء كسائها يعني أنها ذات سمن كسائها
ملآنة لسمنها وغيظ جارتها يعني أنها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة
أحدهما للأخرى غالبا جارية أبي زرع فما جارية أبي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين
المثناة والمثلثة أي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة أي لا تفسد ميرتنا
أي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت أمينة على حفظ ما ينفعنا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين
المهملة أي أنها منظفة بيتنا ولا تتركه أن تجمع فيه الكناسة كما تجمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من

دقايق الغيلان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض
على بناء المجهول بالحاء والضاد المعجمتين اي يؤخذ زبدها لان يؤخذ ممخضا فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكر
ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين
يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني ونكحها
فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء
اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهي قرية عند البحرين يجلب
اليها الرماح من الهند ثم تفرق منها الى بلاد العرب واراح علي يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضع مبيتها
ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال الفاضل اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة
بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني من كل رايحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا
اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه فاعلة بمعنى مفعولة
وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اعطي اهلك
وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع اناء وجمع الانية الاواني وانما لم يبلغ جميع
ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فالقليل منه
كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار
الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ونكت
المحو ومنه ما قيل ونزر كلام المتنبي افد طبعك المكدود بالجد راحة يجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته
المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رض انتفاء الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم
في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا
ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عم يمينه
لا يبارك لنا ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا
افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدل الجبرية
بالحديث على مذهبهم الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم
عليه فان قلت هل حنث رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رض

انتفا

في الحديث فوايد منها ان الحكاية
عن اهل الجاهلية في المحامد والمذام لا باس بها
اذا كان فيها فايدة ومنها ان الرواية اذا صحت
ولا باس بترك اسنادها لان عايشة رض لم تحفظ
[illegible]
[illegible]
ان الكفار [illegible]
[illegible] حسن العشرة
بحال ابي زرع في حسن معاشرته مع عايشة
لا في كثرة المال وسعته ومنها جواز المزح
[illegible]
حسن العشرة وهذا لم يتكلم بكلام [illegible]
[illegible]
قال اسكتي يا عايشة ومنها جواز التحدث
بملح الاخبار وطرف الحكايات تسلية للنفس
[illegible]
من كلام رسول الله عم في [illegible]
هذا الحديث [illegible]

خير الخلال من تخليل
ان الخلال من تخليل جليل

انتفاء الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تنفر من نفسي للقذر المجرور في اكله فارجل
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رض روى م عنه
مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثير الاكثر وهو قائم يصلي ٦٣
في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة فكيف يجوز ان يكون رآه حال
مروره يصلي في قبره ثم رفع قبره الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ١٨٥
لقد رايتني في الحجر م بريدة رض روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص للرجال لما روي
انه عم قال لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لها كذا في شرح
السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت
نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد
ثلثة مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء
جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمرة ونحوه في ماء الظروف الا في سقاء اي الا في قربة
انما استثناها لان السقاء تبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها
ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد الروية في الحيوة
وقبل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال كالتمني لحضور لقاء القتلى قالوا يا رسول الله
السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا
الذين لم ياتوا بعد مبني على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني يوم القيمة من لم يات بعد من
امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء
المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان
الهاء اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه
لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من
الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال اخرون
ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء الانبياء
من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة

فصــل في جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له ذو الخلصة
ويقال له الكعبة اليمانية فقال هم لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات
يعني من اذى الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد
الياء وهذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا
عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقنا فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رض روى مسلم عنه هل تدرون
مما اضحك قلنا يا رسول الله الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة قال يا رب الم تجرني
من الظلم اي الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تجرني بانك غير ظالم كانه يقول ان ارتكبت معصية
فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله نعم بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا اجيز
بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه نفسه
فيقول اي الله تعالى كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق
به وكفى لازم هنا يعني الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اي النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع
فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه
كان يقول بيده لي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد
وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق لفعل محذوف
وجوبا كما قال الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا ابعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع
واجادل لئلا تعذبن في النار م اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال قلت ونحن من مكة عام حجته قلت
يا رسول الله اين تنزل غدا فقال هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن
هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكفار اذا
استولوا على اموال المسلمين واحرزوها الى دار الحرب ملكوها وعلى ان دور مكة جائزة واليه ذهب الشافعي وفي رواية
عن ابي حنيفة انه يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم هل ترون
قبلتي اي جهتي هنا والله لا يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قال في تسوية الصفوف
م اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال
بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع من بعض غزواته على اطم بضمتين وطاء

مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من اطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة
الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وما بعده عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف
عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله
لرجل قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رض روى مسلم هل تسمع النداء
بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا
في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له
فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان
يكون ترخيصه وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان
يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره بالاجابة
ليس تغييرا للترخيص بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل لمن قال
الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفريضة م ابو هريرة رض
وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون
في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون بعضكم في رؤية القمر ومعنى المخفف
هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر روي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها
ضم التاء ومعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله فهل تضارون في الشمس ليس
دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية
لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من
كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله
وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت فيبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا
مستترين في الدنيا ومعدودين في جملتهم فستروا بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه
فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلق
باولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا رأوا ملكا يقول انا ربكم انكروا ولما رأوا
نفوذ...

عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها
من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعرفونه انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ
الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مرئي اقول غرض ذلك القائل من
هذا التأويل رفع ما يوهم ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها
باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا
ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا
ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفة التي كانوا يعرفونه
بها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى الله لهم بالصفة التي اعتادوا
بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي ويقال اجزت
الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قدرنا
بهذا لان في القيامة مواطن يتكلم فيه الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب
وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الرأس يختطف بها الشيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوكة
عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم
قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي
المأخوذ شديدا بعمله ومنهم المخردل بفتح الخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى
حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد
منه فراغ حقيقة لانه تعالى لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة
ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ومن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله يعرفونهم باثر
السجود تأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة
لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار
ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحيوة فينبتون
منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور البقل الثابتة في جانب السيول في حميل السيل

فيعرفونهم في النار

وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء انما خصه بالذكر لان الحبة اسرع فيه نباتا حتى
قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه
على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها بقاف
وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات
وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير
ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط
قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي اي الرجل
ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني
غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في
عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للتعدية اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك
قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا وقد اعطيت المناقب
لعله وجد رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول
لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء
بعد النون وبالقاف بعد الهاء اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء
المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور وروي
البخاري الحبرة بالتاء وهو النعمة فسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله
اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون
اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكن تأملت
في كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك
الله منه يعني رضي الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تمن امر مخاطب من
تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من جنسي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني

بذكر الله تع ذلك الشخص النعم ليتمنا فيقول له كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن من كل جنس ما تشتهيه
حتى اذا انقطعت به الامانى جمع امنية وهى افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تع لك ذلك
ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذى روى الحديث عن ابى هريرة كان ابو سعيد الخدرى
مع ابى هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تع قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد
اشهد انى حفظت من رسول الله عم لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فى نقل المتن
ابو هريرة روى مسلم عنه هل تضارون فى رؤية الشمس فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة نصف النهار ليست
فى سحابة قالوا لا قال فهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده
لا تضارون فى رؤية ربكم الا كما تضارون فى رؤية احدهما بين النبى عم وضوح رؤية الله تع بطريق
وهو انه عم نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى منه مجادلة تشبيها بالمجادلة فى رؤية الشمس والقمر
والحال ان المجادلة فى رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفى ما يشبهها وهذا نفى شىء بدليل
فيكون ابلغ فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فل اى فلان تقدم الكلام على فل فى الكتاب الاول فى حديث
من انفق زوجين الم اكرمك اى الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اى الم اجعلك سيدا
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اى الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس
تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اى تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا
كانت الرؤساء ياخذونه فى الجاهلية فيقول بلى قال اى النبى عم فيقول افظننت انك ملاقى بتشديد
الياء احديهما الياء المحذوفة العايدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليه فيقول لا فيقول
انى قد انساك كما نسيتنى ولما كان حقيقة النسيان محالة فى حق الله تع اريد منه لازمه يعني اتركك فى
العذاب ثم يلقى الثانى اى العبد الاخر لقاء الله عبده متشابه لفعل الخلق باولونه بتخصيص الكلام والعتاب
فيقول اى فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول
بلى اى رب فيقول افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول انى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث
فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يارب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثنى اى الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث نطقه لقاء الله وعد اعماله الصالحة فيقول
ههنا اذا يعني قف فى هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال

الان

الان نبعث شاهدا عليك ويتفكر اى الثالث فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقى
فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار
يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة ذنوبه وذلك اى الذى يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك
الذى يسخط الله عليه م ابو برزة رض اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
وفلانا ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا اربع مرات
ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات
عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ
سعد بن ابى وقاص رض روى البخارى عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعني انما يحصل لكم النصر
على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ق سمرة بن جندب رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة قال
راى احد رؤيا فقصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسالنا يوما قال هل راى احد منكم رؤيا فقلنا لا
قال لكنى رايت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة فاذا رجل جالس
ورجل قائم بيده كلوب من حديد قريبا من معناه يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة
وهو طرف شفة من جانب الاول حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا
اى يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع
على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملاء الكف او صخرة شك من الراوى فيشدخ بالشين
والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج فانطلق اليه لياخذه
فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه الجملة تاكيد
لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى نقب اى نقبة مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع يتوقد تحته نار فاذا اوقدت اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذى فى النقب حتى
كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال عراة فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة
فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فيرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج

رى فى غيبة بحجر فيرجع كما كان فقلت من هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة
عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رفعانى
على الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء
جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل من الدار
الاولى لم ار قط احسن وافضل منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طوفتمانى الليلة فاخبرانى
عما رايت قالا نعم اما الرجل الذى رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اى
تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القرآن
فنام عنه بالليل يعنى لم يكن يقرا القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رايته
فى النقب هم الزناة والذى رايته فى النهر اكل الربوا والشيخ الذى رايته فى اصل الشجرة ابراهيم عم والصبيان
حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين
واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوق مثل السحاب
ويروى مثل الربابة وهى بفتح الراء والباء الخفيفة السحابة التى ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك
فقلت دعانى اى اتركانى ادخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث
استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة الى تعجيل تاويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معايش الدنيا
خ عايشة رض روى البخارى عنها قالت لما ارادوا ان تدفن بنت النبى عم قال فيكم من احد لم يقارف الليلة
يعنى الذنب يقال قارف امراته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك
الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة الى تغيير المعنى بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين
فى توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اى لم
يذنب والمعنى يتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى قبر بنت النبى عم فان قلت عدم اقتراف الذنب
يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم القربان على التوجيه الاول كيف يكون داعيا اليه قلت
لعله عم قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رض روى البخارى
عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله وهبت نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها
ان لم يكن لك حاجة [ان لم يكن لك بها حاجة] فقال هل عندك شئ تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال عم ان

اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا
فقال عم هل معك شئ من القرآن وقع فى بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم فاذا
معك من القرآن تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان
يتزوج المراة التى عرضت نفسها على النبى عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل
وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعى لان الباء تقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن
لسواله اياه بقوله هل معك شئ من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد
قال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو
الداعى الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفى رض روى مسلم عنه قال ردفنى النبى عم فقال هل معك من شعر
امية بن ابى الصلت شئ قلت نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء
وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبى عم شعر امية لما فيه من
الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله عم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان فى عيون الانصار شيئا يعنى شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة
او الصغر وغيرهما قاله لرجل اخبره اى النبى عم انه تزوج امراة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت
اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اى النبى عم للرجل
على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء تقشرون و
تقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار
المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح لانه قد صح ان النبى عم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا
لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه فى مشقة
وتعرض سوال ولذلك قال ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك
فى بعث اى مبعوث الى الغزو تصيب منه يعنى تحصل بسببه غنيمة ومن يجئ بفتح الياء قال اى الراوى فبعث
بعثا الى بنى عبس بالعين المهملة وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابو عمر رض اتفقا على الرواية
عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام
فى الباب الخامس فى حديث يا فلان بن فلان

فصل فى فعل الامر

خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ائتموا بي يعني توجهوا خلفي في الصف الاول واعملوا في الصلوة كما افعل
وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتدي بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم يرون الصف الاول لا الامام
وقيل معناه تعلموا مني الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرنا بعد قرن ق
علي رض اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها
ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد به هنا المرأة معها كتاب
اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد
يعني روي عن علي انه قال بعثني رسول الله عم والزبير والمقداد وروي انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ
قاله لعلي ولابي مرثد الغنوي والزبير يعني روي عن علي رض انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا
حتى تاتوا روضة خاخ قيل لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي رض ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر استفهموه فقال عم دعوني فالذي انا فيه خير
قاله في مرضه اي في مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا
للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابة امره بالكتابة لانه كان اميا وما يكتب يحتمل ان يكون
نصا على من يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر لما
سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله عم الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا
في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر
للتخفيف على النبي عم لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان خوفه ان يقول عم شيئا بغير عزم مما يقول
فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او
بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن
علي بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان اذن له حتى اسال رسول الله عم فسالته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك
صفة الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على
وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية

عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال عال الرجل عياله
اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رض روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق
عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا
وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر
يقال له يعقوب فقال عم له الك مال غيره فقال لا فقال عم من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله
العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه
وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عم المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار
بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رض اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها منها
ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت
اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية
عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ابردوا
بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم
ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم ليلة نزلت
فيه آية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم
اسلامه لان تمام بسنته لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد
ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رض قيل رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا لم يخرج له في الصحيحين
سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله عم ابا عبيدة بن جراح الى البحرين يأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة
بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عم فلما صلى انصرف
فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا
واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر
بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكني
اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله تتنافسوا
حذف احدى التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اي كما تنافسوا فيها ورغب من كان قبلكم

والاستعداد فوتكم

وتهلككم الدنيا كما اهلكتهم وروي وتلهيكم اي تشغلكم عن اموردينكم كما الهتهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عائشة اما والله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في براءتها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه قال قذف هلال ابن امية امرأته بشريك ابن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا بكسر الباء او اسكانها اي مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل بمعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت اكحل جعدا حمش الساقين فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد فيه نفي الفراش فلا يعتبر دعوى الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن نفي الولد ان لا يثبت نسبه مع الفراش فوفى عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ابغني اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي مأخوذ من النفض وهو ازالة المرء شيئا عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل في مال غيره وقيل البخل هو المنع في مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وفي الآخرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وقعنا المضاف محذوف اي تخلي الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة رض روى

١٥٨

قوله استنفض بالجزم جواب الامر وبالرفع استئناف او خبر مبتدأ محذوف اي انا استنفض والروث رجيع ذوات الحافر

١٣٢

مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا شيئا في الصدقة خ انس رض روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زائدة خ انس رض روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رض وتحرك احد للمباهاة وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكان كما قال فان قلت اذا جمعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم صالح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا فلعل من شرط الشهادة عدم الارتثاث قلت يحمل على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتله شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الجرائم المزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع يهدم منه فيبقى منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهي انف الجبل والمراد به ان يحبسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله عم فاسلم فلما ساروا امر عم العباس بن عبد المطلب بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعم الله عليه كذا وقع مرسلا وهو في حديث عائشة م المقداد روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بالباطل المحدوح التراب قيل حثو

التراب حقيقة ومراده حثا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر المدوح به فيتجبر وقيل المراد ان لا تعطوهم شيئا لمدحهم
وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم ليقطع لسانهم ولئلا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب
وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف ابو هريرة رض روى مسلم
احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد
تقدم بيانا لكون هذه السورة ثلث القرآن ابو قتادة روى مسلم عنه قال استيقظنا والشمس غداة ليلة التعريس
فتمنا فزعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ
منها وضوءا دون وضوء وبقي شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة
كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا
عطشنا فسقاهم من ميضاته قاله له سحر ليلة التعريس اقول لو روي كان ينبغي للمص ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة
ومعنى قوله وضوءا دون وضوء خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول
وفيه معجزة للنبي عم جابر روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر اليهودي فاستنظرته فابى
وكلمت رسول الله عم ليشفع الي فاستشفع اليهودي في ان يأخذ تمر حائطي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل
النخل فمشى فيها ثم قال جذ له اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع عم فاوفيته ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت
رسول الله عم فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك اي ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمة فلما ذهبت
الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله فانه جابر بلا اخبر بقضاء دينه انما امره عم باخبار
عمر لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزة وجواز الشفاعة عند حط بعض الدين عائشة اتفقا
على الرواية عنها ادعي لي ابا بكر اباك بدل وعطف بيان واخاك حتى اكتب كتابا يعني امر بكتابته فاني اخاف
ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث
لقد هممت ان ارسل ابا بكر وابنه انس اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا
اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي غيره عائشة اتفقا على الرواية
عنها قالت قيل للنبي عم ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه
او لا افناكل منه فقال عم اذكروا اسم الله عليه وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان
التسمية مستحبة عند الاكل وان لم يعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبحه حملا للحال
على الصلاح عائشة اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي
لغتان في افواههن من التراب وامره عم بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن
البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا يا رسول الله بعد ما امره بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه
يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلا اكثرن انكره النبي عم فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بصياح

وصياح يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره على التحريم فان قلت الصحابيات كيف تمادين
على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن
انه يحمل ذلك من عنده ارشادا ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت
قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان
تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عم بعرق فيه
تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا
فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للقمر البارز في اطعمه عرق فيه تمر
وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان
قيل ضحكه كان للتعجب من بيان حال الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل
الى طلب الطعام وقيل كان التعجب من سعة رحمة الله تعالى حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم
ان سؤاله على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع
قيل تسقط عن ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة
ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره ليتصدق بعرق تمر في الكفارة
فلو كانت ساقطة لما امره بذلك وما امره باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص
وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يحمل اعطاؤه لا على
وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امر باطعام عياله دون تصدقه للكفارة
لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي سهل ابن سعد
اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء من
القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك وفي تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز
تقديم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه عائشة
اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا
بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم
قال القاضي عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وتشديد الياء وروي عن مسلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء

فانها الخميصة اى شغلتنى اعلامها عن صلوتى وفيه حث على الحضور فى الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك فان الخميصة وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبى عم وانما استبدل بالانبجانية لئلا يتأذى بردها ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا اصبحنا ليلة التعريس عجلنى النبى عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امراة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتام فقال عم استنزلوا عن بعيرها فقربنا ورودنا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها مملوتين من الماء فقال عم ماتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها فى ثوب واحد فقال اذهبى واطعمى هذا عيالك واعلمى انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اى لم ننقص من مائك وللبخارى شيئا يعنى روى لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله اسقانا روى ان تلك المراة ذهبت فاخبرت قومها فاسلمت واسلموا قاله صبحا ليلة التعريس لذات مزادتين اى القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه حملت حجرا ثقيلا فانحل ازارى فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر اتفقا على الرواية ارجع فاحسن وضوءك يعنى ثم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء فى سنن ابى داود هكذا ولعل امره باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعنى غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امراتك قاله لرجل قال انى كتبت وروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول فى غزوة كذا وكذا وامراتى حاجة اى خارجة للحج فما تأمرنى قال النووى يحج معها لان اقامته غيره مقامه جايزة فى الغزو بخلاف الحج معها وفى الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امراته من ذى الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامراته محرما او لا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل فى المسجد بلا تعديل فى ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فرجع ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فقال علمنى يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفى فى قوله لم تصل نفى لكمال الصلوة عند ابى حنيفة ومحمد رح ونفى لجوازها عند ابى يوسف فان قيل لم سكت

النبى عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف مغترا بما عنده عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغى ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمى عليه ويذهب الذى فى نفس ابى حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله انى ارى فى وجه ابى حذيفة يعنى شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابى حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضى لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم عفى عنه عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غنى عنك وعن نذرك تقدم سبب ذكره والكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان الله عم تعذيب هذا نفسه لغنى م جابر روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يفرحها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعنى اذا احرجت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اى مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله فلا يسترد شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعنى البدنة تفسير لضمير اركبها وهى الابل والبقر عند ابى حنيفة والابل خاصة عند الشافعى قاله حين سئل عن ركوب الهدى ق ام سلمة اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اى اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اى اصابة العين قاله حين رأى جارية فى بيت سلمة فى وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعنى فى وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الكى وعلى عادة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار المعروفة اما الرقى التى لا يعرف معناها فمكروه م جابر روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعنى لا يزال يشبه الراكب فى خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير لاصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه فى السفر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعنى اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتى كذا قاله القاضى وقال الامام الطيبى الاظهر ان السين للطلب مبالغة اى اطلبوا الوصية من انفسكم فى حقهن بخير فنقل الباء فى بخير الى النساء فصار معناه اريد والخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضى فان المراة خلقت من الضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الاضلاع واقواه بدليل قوله وان اعوج ما فى الضلع اعلاه يعنى اول النساء وهى حوا خلقت من اعوج ضلع من اضلاع ادم

وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل
الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى
ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء
كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة
قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك ذكر فيه الضمير باعتبار الميت فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير اتفقا على الرواية عنه اسق اي من الاستقاء قبل السقي للانسان ١٣٦
والاستقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق
م ابو هريرة روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبعد الراء الالف المهملة علم جبل منصرف قاله عم لما تحرك وكان النبي عم مع ١٥٤
اصحابه المذكورين عليه فما عليك الا نبي وصديق او شهيد المراد جنس الشهيد لان المذكور في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء
وعليه النبي هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد ابن ابي وقاص وروي احد وعليه
ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ احد مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد
ابو هريرة روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا لا امهله
حتى اتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما
يقول سيدكم عدى النسخ بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يرد
منه في حق الله تع في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس ردا لقول النبي عم بل كان اخبارا ٩٨
عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله يعني بسيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المص م وايل بن حجر
روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراء يسالونا حقهم ويمنعون حقنا
فما تامرنا قال اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني
انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قاله سلمة بن يزيد الجعفي
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه
زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند ام الحصين المذكور في مسند انس هكذا اسمعوا
عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له واطيعوه ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء ١٧٧
لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وافرغا ٣٠٠

الغيرة هيجان وانزعاج يحمل الانسان على ... من الفواحش و... فانها والله تع منزه عن الهيجان ... الغيرة على الله تع يراد بها المنع من الاقدام على الفواحش ... ولذلك ... انه لغيور ولي

وفيه وجوب السمع والطاعة ... الخلفاء وان ظلموا ومنعوا الحقوق ... لا يجوز الخروج على الائمة وان جاروا

ومعنى الحديث ان السلطان ولو كان عبدا حبشيا فاسمعوا واطيعوا ...

على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا التفسير لغيره منه من وضوئه بفتح الواو وما ازيل به الحدث بعد ما
مج فيه يعني قذف من لعابه قاله لابي موسى وبلال لعري لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء وفي الاخرة
امانا من سوء الجزاء خ ابو موسى قال كان رسول الله عم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال
اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى
تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم او عفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اسعوا في
قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا وروي اللهم اشهد
قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله عم ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين حتى راوا حراء
بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لا بصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة مردود لانهم كانوا مستعدين
لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم روى البخاري عنهما قال بعث النبي عم عند الحديبية عينا له فاتاه عينه فقال ان
قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي يعني
اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء يريدون ان يصدونا اي يمنعونا
عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عينا بضم
العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ ... تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا
منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شيء م انس رض روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن
الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة
الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة الوطء انما سمي العقد مجازا يعني بالحائض هذا التفسير للمفعول
اصنعوا النهي الصريح ق انس اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد
بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع راسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهي عنه لانه يكون
من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف
يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي جارية مسبية من بني تميم بيانا لكونها من ولد اسمعيل ان بني تميم
ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك الاشجعي روى البخاري عنه اعدد

لا اذا تحقق في الشفاعة ...

فقال ابو بكر يا رسول الله ... ولم يجئ ...

كانت اليهود اذا حاضت المراة منهم لم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت ... فانزل الله تع ... اذى فاعتزلوا النساء في المحيض الاية ...

عن ابي زرعة ... قال ابو هريرة ... سمعت رسول الله صلعم يقول هم اشد امتي على الدجال ... هذه صدقات قومنا ...

ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو
على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء
يأخذ الغنم فيموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس
كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة
المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر
اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر
في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنى
عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في ... من
احوالها وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي
رواية الا فليستوي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث اني لا اشهد الا على حق م عوف
بن مالك روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا باس بالرقاء ما لم يكن فيه شرك قاله حين
قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد
الخيط الذي يشد به الكيس ونحوه ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان
العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها
ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مأمورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا
عرفها واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم يعرف
فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة
عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعدما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل
على بقاء عينها الى ان كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه
ويحتمل ان يراد به انها تكون وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها
فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب والفضة

هذا تنبيه للفقير في عفاصها مالك واحمد يجب ردها لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود
من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها ان
يمكنه التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله م في حديث اخر عرف عفاصها ووكاءها ثم انفقها بالكل اي اخلطها
فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج ... ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل
بين قلة الملتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه م ابو برزة الاسلمي اتفقا على
الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني بعد عنهم ما يؤذيهم من حجر او شوك ونحوهما او معناه لا تفعل
في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف ونحوهما والمعنى الاول اظهر قاله حين قال يا نبي الله علمني شيئا
انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا
باعلاها واوسطها او ليستدل بها على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر روى مسلم عنه قال قال
رجل يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت
فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم خ جبير بن مطعم روى
البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي
شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه
بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعما بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع
الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب
حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في
وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت
رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جوده عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه عم ما افاض من فيه م
عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكر مرتين للتأكيد
ان الله اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق بقدرتك المقدر قاله حين كان
يؤدب غلاما بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة
بعد الفاء اي لاحرقت او لمستك النار شك من الراوي انما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه عن
المقدار الذي استحقه والاجزاء الملوك بقدر جنايته جائزة ورد عليه الحديث ق ابو هريرة اتفقا على

يمشى الارض والاشجار والبادى بماله يجعل فى

الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعنى ملكه ولرسوله يعنى هو الحاكم فيها وانى اريد ان اجليكم اى اخرجكم من المدينة فمن
وجد منكم بماله شيئا يعنى فى ماله لا يشترله ثمنه فليبعه والا اى وان لم يجد فاعلموا انما الارض لله ولرسوله
قاله لليهود خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اعلموا فانكم على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن
معه يسقون بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعنى عاتقه المعنى لولا مخافة ان تكونوا مغلوبين
فى هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ فى الماء كان يليها العباس فى الجاهلية فاقرها
له النبى عم وبين انه لو شاركهم فى هذا العمل حرصا على فضيلة لغلب الولاة عليهم فتنزع ذلك المنصب عنهم م سعد
ابى وقاص روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما منكم من احد الا كتب له مقعده
من النار خ انس روى البخارى عنه اعيدوا سمنكم فى سقائه وتمركم فى وعائه فانى صائم قاله حين دخل
على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان تفريع الصوم ملزم وعلى جواز كونه صائما ق جابر اتفقا على
الرواية عنه اغتسلى واستثفرى بثوب الاستثفار بالفاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة
فرجها بخرقة عريضة تشد طرفها على وسطها بعد ان تحشى فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم واحرمى قاله لاسماء
بنت عميس حين ولدت محمد بن ابى بكر فى حجة الوداع بذى الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة
الخصيب روى مسلم عنه قال كان النبى عم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله فى خاصته
ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله فى سبيل الله قاتلوا وهى جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا
فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اى لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اى لا تشوهوهم بقطع الانف
والاذن ولا تقتلوا وليدا اى صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ
والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام تقرينة ما قبله
كان من الظاهر يحاديه بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما هضما لشانه فادعهم
الى ثلث خصال او خلال شك من الراوى فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف
عنهم يعنى امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووى هكذا هو
فى جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضى عياض ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها فى سنن ابى داود
لانه تفسير للخصال الثلث وقال المازرى ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوا
فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان اجابوا متفرعة

وكف عنهم

على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان فى وقت وجوب الهجرة الى
المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اى من الاجر من استحقاق مال الفئ وذلك الاستحقاق
قيل كان فى زمن النبى عم فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفئ وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعنى
يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار اولم يكن بخلاف غير
المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى
من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى
على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم فى الغنيمة والفئ شئ الا ان يجاهدوا مع المسلمين
فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هى الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف
عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر سواء كان اوغيره وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشركى
العرب ومجوسهم وقال الشافعى لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضى الى
التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اى من
الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة نبيه اى عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك
وذمة اصحابك يعنى لا تفعل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه لكم وذمتى وذمة اصحابى فانكم ان تخفروا
بضم التاء الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت
اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل كلاهما
للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم اولا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد
ليس بمصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا على الرواية
عنها قالت دخل علينا النبى عم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او ليس
للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد غسلها وترا فالتثليث مندوب والا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس
مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فيما قبله ليس معناه التفويض
الى رايهن بل معناه ان احتجن الى التزيد واجعلن فى الاخرة اى فى الغسلة الاخرة كافورا
او شيئا من كافور شك من الراوى فاذا فرغتن فاذننى بمد الهمزة وتشديد النون بعد الدال اى
اعلمننى ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبيه فانه م

قالت لما توفيت ابنته زينب او ام كلثوم قالت ام عطية فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه الحقو الازار معناه اجعلنه شعارا لها يلى جسدها والحقو فى الاصل معقد الازار ثم سمى به الازار

بل قل قد جعلت لكم م

الطيب

في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تخمطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها وهو علامة الحجة كما يأتي الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل بالحديث الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا وقال ابو حنيفة ومالك قوله كفنوه في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان النبي عم لم يسأل عن دينه خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد والاصلاح وهو الاصوب وهو ان يقتصر على تطليقة واحدة ليتأتى العود اليها ان ندم لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعه واني اردّ عليه حديقة وهي كانت صداقها م ابن عمر رض روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل اذا وصل ضررهما لان دفعه واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصها بالذكر بعد الحيات لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصة السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح ويستسقطان الحبالى بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رض متفق على الرواية عنه اقرأ علي القرآن قال له قال الراوي قلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي عم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في التفهيم والتدبر واما بكاؤه عند قوله فكيف اذا جئنا لان هذه الآية على هول القيمة وشدته م ابو امامة روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرأوا الزهراوين الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميا بالزهراوين لما يتشعشع قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصصها بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي كرسي في الثاني دونها

الاول

الاول اشارة الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما تأتيان يوم القيمة اراد باتيان ثوابهما بان يوضع له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان وهي بالغين المعجمة وجوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون اذ ولا منها فيحصل عندها الظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان اعلى بان لا يكون قارئهما عالما معناهما او معلما فيظلها من المستعيذ كان كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظلل الفرقين اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل الكرامات التي خصها بنبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء واذا قويت بحيث يظل تكون غياية والغمامة في حق من يقرأهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناهما والفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو السابق بالخيرات المختصة بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المعقول اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي ترفعان الجحيم عن قارئهما او معناه تشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسالى لطولها او معناه لا يقدر على تقرير معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعالهم باطلة ق جندب بن عبد الله متفق على الرواية عنه اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته مدبرة بمعانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها من استدامة القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هو سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة

يعني في الامور الحسنة لما فيكون الا ركلا استحباب خ حذيفة رض روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام
م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مميزها محذوف
اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام بفتح الياء المثناة تحت واللام بالنصب مفعول له باسقاط حرف
الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة وكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان
من كلام الراوي كان ينبغي للمص ان يقول قال وكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص فغير مناسب
وان قوله روى مستدرك بعد ذكر علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة الا ان يجعل روى متعلقا
بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه
الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال
خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء
برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال
لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة
اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله
لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين وكثر الله
ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته سيد المرسلين ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه الحقوا
الفرائض باهلها اي اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى
ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب
الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل
فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له العدد المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة
وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث
الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز او المراة القوية فيه تسمى رجلا خ ميمونة روى البخاري عنها
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا
لما جاء في رواية ابي هريرة انه عم قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه

قال حذيفة فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة قال انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا لا يصلي الا سرا

امسك عليك بعض مالك فهو خير لك راجع الى امسك خير لك قاله لكعب حين اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته
من تخلف غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق
جميع ماله لعلمه انه غير كامل التوكل ومشوش مع النبي عم مشوبه وقبله من ابي بكر رض لعلمه انه كامل التوكل خ عائشة
روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فقال صلى النبي عم قال اطها
اميطي عنا الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر الكاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال
تصاوير تعرض في صلوتي م ابن عباس روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ست عشرة بدنة
مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ
نعليها في دمها اي قلادتها وهي ما ربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجرة ليكون علامة على انها
هدي فلا يتعرض بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي
الاعلام لكونها هديا ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك
انما نهى السائق ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قبل ان
السائق من يخالط في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان
المعنى منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لقمة
للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان الوادي وغيرهم يتبعون
منازل الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد يأوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن
بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا
دفعت واعيت عن المشي م جابر روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني
عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه في هذا الباب في حديث
اعلموا فانكم على عمل صالح خ انس روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال
رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال اي النبي
عم تحجزه او تمنعه من الظلم شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك
نصره يعني منع الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة روى مسلم عنه قال
هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا انا نريد المدينة

فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبى عم الى مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال انصرفا
انما امرهما بالانصراف لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يشيع
نقض عهدهما فى اصحابه ويطلعوا على عهدهما وغير هذا قال ابو حنيفة والشافعى فى الاسير يعاهد الكفار
ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفى لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم
وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قال له ولابيه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه انظروا
الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم فى النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا
الى من هو فوقكم اى فى النعمة والعافية فانه اى عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا
نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم فيفوت على ما رزق
ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال قال النبى عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح
الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوان يعطاها
فقال اين على بن ابى طالب فقالوا يشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتى به فبصق رسول الله عم ودعا
له فبرأ حتى كان لم يكن له وجع فاعطاه الراية فقال على يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال
عم انفذ على وزن انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين هو التأنى حتى تنزل
بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى فى الاسلام
وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلى رض ق عمر اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك
قاله له حين قال يا رسول الله انى كنت نذرت فى الجاهلية ان اعتكف ليلة وفى رواية فى المسجد
استدل بعض فى الحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل الالتزام
والقربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعى على ان الصوم لا يشترط فى الاعتكاف
وعلى صحته فى الليل وقال ابو حنيفة واحمد ومالك لا يصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم
واولوا الليلة فى الحديث باليوم لما ورد فى بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهى ضيافة
تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد
الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون اياما والمختار انها تكون على

قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة قليلا ادنى غير
معروف ولانه ذكر مسلم فى صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس
والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة
للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة الطعام عند
المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة روى مسلم عنها اهجوا
فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اى من رمى السهام لكن ينبغى ان لا يبتدأ الكافر
بالسب والهجو مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا
الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوى
وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر
هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهى بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعى وقت
بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا
يعنى سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب
والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا
التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح
الرجل مؤمنا ويمسى كافرا او يمسى كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع
دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعنى يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسى كافرا مستحلا
بعضا منه لغرض دنيوى م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى ستة بالتاء وهذا وتأنيث
ست باعتبار انها مصائب ودواه يعنى سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داعية
من هذه الدواهى الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة
لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد به الموت صغرت لاحتقارها فى
جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفى بعض روايات مسلم هذه الستة مذكورة بالواو ولعلها
يكون للتقسيم م ابو ذر رض روى مسلم عنه بشر الكانزين اى الذين لم يؤدوا زكوة بكى فى ظهورهم
يخرج من بطونهم وبكى من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ويروى بشر الكانزين برضف

الكنز كل مال لم يؤد زكوته

وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني بهذه الرواية فما اتفقا عليه تحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها وشدة احراقها فتوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الدقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون الثدي هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى فمعناه لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وضع عذابه وان يكون هو الرضف

ع عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال الشيء الى آخر كما سمع ورواه من غير تغيير ولو آية اي علامة تنويهم ومبالغة اي ولو كان المؤدى فعلا او اشارة باليد او نحو ذلك ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كان واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ وانما لشدة اهتمامه بنقل الآيات لبقائها من بين سائر المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع بقوله عم اتتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج

ا ابن عمر روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر

م عائشة روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان

ابن عمر تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها في حين الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث ارى رؤياكم قد تواطئت

ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا وهو ما قبل الصبح فان في السحور بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الاجر وهذه الزيادة تكون في البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب

لانه

لانه كان في بدو الاسلام ان الصائم اذا نام حرم عليه ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لما يكون فيه ترغيبا في قبول الرخصة التي يجب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر هو الحيوة الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش وفي المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهو الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة

ق حارثة بن وهب الخزاعي اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض

ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا وهذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسره ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونهم

م ابو موسى روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في حديث انه ليغان على قلبي

ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض ال...

م ابو هريرة وعائشة روى مسلم عنهما توضؤوا المراد به غسل الفم والكفين الامر للاستحباب مما مست النار اي من اكلها

م ابو هريرة روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية

خ ابن عباس روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراده دين العباد اكنت

قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد الميت لابد ان يؤدى من ماله
فاى حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله
اى دين الله احق بالقضاء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اى
في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اى بالوجع والمرض وفائدة
هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت
الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في
احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة
م عائشة روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اى البيت فرأيته
ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ
ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكر قبل هذه المدة الاخيرة يعني سترا هذا تفسير لهذا
كان فيه تمثال طائر قاله لها ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن من
اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن
كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم
عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى
سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي وكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله
لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر واقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القرآن
او لتوضيحه عم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من اربعة ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا
عني كرره للتاكيد قد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى
يتوفيهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر اراد به غير المحصن
جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي
النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كالآخر وهو قوله والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد
منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على

سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى بثيب او ببكر م ابو سعيد
روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تصحبنا
ناقة عليها لعنة م ابو سعيد روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال
حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني
ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اى على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها
اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماء ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث عليكم ما تطيقون ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سأل
عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني ضالة الغنم يعني انها ضعيفة حالها مترددة
بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها
لا يضيع باكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي
عم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجة فاتبعته باداوة فنظر فلم ير شيئا
يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن
الله فانقادت ثم جمعهما فقال التئما علي فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فاتينا العسكر
فطلب مني الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري
فانطلقت اليه فوجدت قطرة من مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته
فقال اذهب فأتني به فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري فقال عم خذ يا جابر فصب علي
وقل بسم الله فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فاستقاهم
حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في غزاة وهي بالعين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة
للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة
قاله لامرأة سألت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد
المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد بعير ذكر
القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد

السّين اى قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيّبة بالمسك وهذه الرواية يقوى قول النووى فتطهرى بها
وان لم تجد مسكًا تستعمل اى طيب وجدت ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خذى من ماله
بالمعروف ما يكفيك ويكفى ولدك ويروى ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة
امراة ابى سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وبنىّ فهل
علىّ جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه دعونى فالذى
انا فيه خير تقدم بيانه وبعض كونه خيرًا فى حديث ائتونى بكتاب واوصيكم بثلث اخرجوا المشركين من
جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها احد منهم ومات
امر بنبشه وجوّز ابو حنيفة رح سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة فى الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا
مسلمين او كفارًا بنحو ما كنت اجيزهم اى بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبًا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم
قال وسكت عن الثالثة القرية قال لابن عباس رض وفى سكت للنبى عم او قال فانسيتها قال
المروزى فى شرح صحيح مسلم القايل هو سعيد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن ابن عباس فحينئذ
ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هى تجهيز جيش اسامة وقال القاضى يحتمل
انها قوله عم لا تتخذوا قبرى وثنًا يعبد هذا من قول سليمان بن ابى مسلم خ ابو هريرة روى البخارى
عنه دعونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذى ذكر فى الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم يعنى لا تسئلوا عنى بالاستقصاء مدة تركى اياكم بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل
عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببًا للهلاك
لانهما من امارات التردد فى المبعوث وسوء الظن به لان التبيع بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز
لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا
منه ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان
الصلوة او بعض اعضاء يأتى بباقيها واشباهه كثير ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعوها
فانها منتنة يعنى خبيثة فى الشرع كما يجتنب الشىء المنتن يعنى دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعنى
اتركوا دعوى كدعوى الجاهلية اى قول الانصار هذا تفسير لدعوى حين كسع المهاجرى
بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول

المهاجر

المهاجر يا للمهاجرين قال قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى عم لما سمع ان غلامين تشاجرا وكسع احدهما
الاخر قال عم لا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل فى هذه القضية ما كانت خشية
من فساد عظيم وليس معناه ان فعله لا باس به خ ابو هريرة روى البخارى عنه دعوه واريقوا على
بوله سجلًا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيها قليل او كثير من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهير
بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملائى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون تخييرا من الرسول
عم والاول اوجه تقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع باراقة الماء فى الباب الثانى فى حديث لا تزرموه
فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعنى بعث رسولكم ميسرا فينبغى ان تكونوا كذلك كما قال فى حديث
آخر ان الله بعثنى ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ اذ فى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى افراد البخارى ق ابن عمر
دعه فان الحياء من الايمان رقمه المص بعلامة ق لكن لفظ دعه غير مذكور فى صحيح مسلم وانما وقعت
فى البخارى قاله لرجل كان يعظ اخاه فى الحياء قال شارح ينذره فى ترك الحياء لكن هذا غير مناسب
لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبى من ان معناه يعاتبه فى فعل الحياء او ما قاله النووى من ان معناه ينهاه
عن المنع دعه فى فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان فى الباب السابع فى حديث
الحياء من الايمان ق ابو سعيد قال كان الرسول الله عم يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله
اعدل فقال عمر ائذن لى اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يعنى سيأتى قوم يكونون
على موافقته فى سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعنى يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم
يقرؤن القرآن لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم بين ثغرة النحر والعاتق يعنى ان قراءتهم
لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه انما يمر من لسان المؤمن ويستقر فى قلبه بخلاف
المنافق فانه يمر فى قلبه ويستقر فى لسانه يمرقون اى يخرجون من الاسلام يعنى من طاعة الله وطاعة
الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديد متصل
بطرف سهم فلا يوجد فيه شىء وهى متاثرة ومؤثرة فكذا اذا نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمؤثرة
لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى
على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شىء فكذا صدورهم التى مجارى الاوامر

وحال الانشراح اذا نظرت اليها لم يؤثر فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيّه
بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم بين الريش والنصل فلا يوجد فيه شيء
وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فائدة ولكن بها اثر ثم ينظر الى قذذه بضم
القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة لا يحصل في الآلة اثر مثل ما
يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث السرجين ما دام
في الكرش حاصلا انه عم شبّههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب
الرمية ونفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل
اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون
الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المهملتين المفتوحتين وبالرائين المهملتين
اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه من الناس ويروى على
حين فرقة بضم الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تع ودخل
المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى
من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط
بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم ذلك وانما وجد بعد
النبي عم بسبع عشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني
اولى وهكذا ذكره الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر اتفقا على الرواية عنه رضه لا يتحدث
الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي لعدما
تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل
رسول الله عم وفيه بيان صبره على جفاء المنافقين ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور
الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم
ما لم يظهر نفاقهم فاذا ظهر واقتلوا ق المغيرة بن شعبة اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم
يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال عم دعهما فاني ادخلتهما
طاهرتين ثم مسح عليهما يعني الخفين قاله له وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة كاملة

م عائشة روى مسلم عنها قالت سألت النبي عم امرأة بقولها هل تغتسل المرأة منها بقولها ثبت
بذاك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه الا من قبل ذلك اذا علا ماؤها ماء الرجل
اشبه الرجل اي المولود اخواله عبر عنه لثلث كلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ
سلمة بن الاكوع روى البخاري عنه قال مر النبي عم على نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال ارموا بني اسمعيل
هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصابيح ارموا
بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعل وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر اتفقا
على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا نقر به عينك
فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله له ق عمر بن ابي سلمة اتفقا على الرواية عنه
سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله للغلام كان يد يده في الصحفة ق انس اتفقا على الرواية
عنه قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك يا رسول
الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث
ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه
والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده
ق انس رضه اتفقا على الرواية سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي حسنها
بمثال المحسن الشيء متممه م روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على طريق من
المدينة قاله لما مر عليه رسول الله عم سبق المفردون نقله القاضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه
في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تع والاشتغال بالطاعات والاعتزال
عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره
ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذكر في الحقيقة من
لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي
هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم هذا لانه ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين
السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان

يقال ان ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق ان المراد بالافراد الطاعات فسألوا عن
وصفهم وفي ذكرهم عم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات
منفردون على السعادات م علي روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي تجعل المرأة
على رأسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق
مقدرا ان يكون خمرا حاصلا بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله عم اكيدر
بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله لراى الطيبي والفواطم
احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة اما فرعها
المص لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح
انهن ثلث م عمرو بن عبسة روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها
حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع
فانها تطلع بين قرني شيطان وهما ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدني رأسه الى الشمس وقت الطلوع
والغروب حيا منه ان يعبد واحمرة فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن شبه الكفرة وح يسجد
لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباع
الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثة للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه
من المتشابهات فان قلت علق النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال
عم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى يبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع لا
بمجرد ظهوره ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة
يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص بالذكر
لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها
ثم اقصر عن الصلوة فانه ح تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان
جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة
مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني
شيطان وح يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان للاوقات صحيحة بعضها واوقات فاسدة

خ عمران بن حصين روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى
جنب قاله له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض البواسير استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه
لم يذكر قلنا انه ساكت عنه فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل اتفقا على
الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره
وقال لمن شاء لئلا يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهة ان يتخذها الناس سنة ق خباب
بن الارت اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا
نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال عم ضعوها
يعني ضعوا النمرة وهي شملة مخططة يشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض حين استشهد باحد وفيه
جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم لم يسأل عن دينه
م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه ضعه من حيث اخذته قاله لما اعطي سيفا استوهبه
من الغنائم قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الآية فقال عم يا سعد
انك سألتني السيف وليس لي وقد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله
فاختلف الشبان والشيوخ في ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن القاتلون وقال الشيوخ
نحن كنا ردءا لكم وقال لرسول الله عم المغنم قليل والناس كثير فلا ينبغي ان يعطي ما شرط لهم واختلفوا
ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسألونك عن الانفال قل الانفال
لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسوله و
مقتضى الحكمة ان لا تتشاجروا اما شرط لهم بل تقاسم بينهم على التسوية والحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام
ان ينفل من الخمس وقيل من المغنم م عثمان ابن ابي العاص روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من
جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر
اي اخاف قاله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة اتفقا على
الرواية عنه طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف هكذا لان السنة في النساء
التباعد عن الرجال والخوف ان يتأذى واحد بدابتها قاله لها حين قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور
راكبا م ابو هريرة روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله

من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا تشهد احدكم **ق جابر** اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد
رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان
لا يحل بضم الحاء اي لا يترك سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض العلماء المراد بالشيطان
هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق
الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث آخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله وخمروا آنيتكم واذكروا
اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع
الدخول فان لم يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا
او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل لقوله اطفئوا
وهو تصغير الفاسقة اراد بها الفارة لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد
المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم **م جابر** روى مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة
ليلة ينزل فيها وباء ولا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل
فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك والقول الاولى
ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو المقصود من الوباء ونزوله ومرونه قال الليث بن سعد فالاعاجم
عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون الاول بالفتح علم شهر على لغة العجم غير المنصرف قال صاحب التحفة
رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر **م
جابر** روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة الى الشيب لما اسلم يوم الفتح وكان رأسه ابيض بشيء واجتنبوا السواد
قاله حين اتى ابو قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ... الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان اليهود والنصارى **ح ابو هريرة** روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من
الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث
يعني ذكره البخاري عنه منقطعا ولم يصل سند نفسه او سند ابي هريرة الى النبي عم بان حذف
بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد **م ابو موسى** روى البخاري عنه فكوا العاني اي
خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا اشتغل بها

بعض

بعض سقط عن الباقين **م ابو هريرة** روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم
وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص ولا يؤاخذهم قاله
لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية **م ابو هريرة** روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور
كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من
الله في اموركم السداد والصواب **م جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم** روى مسلم عنه قربيه
فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي
من الصدقة يعني عظما من شاة تفسير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول فولاتها من الصدقة انما قال
قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه ان قلبها يطيب باكله ثم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث
انها قد بلغت محلها **م طارق بن اشيم** روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني
فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله لرجل قال يا رسول كيف اقول حين اسأل ربي
م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا
والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم العزيز الحكيم قال اي
الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه تعالى اي ما الذي اذكره لحقي
قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاء
فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله **م حذيفة رض** روى مسلم عنه قم يا حذيفة فأتنا بخبر
القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم **م
حذيفة** روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره انفا **خ**
ابو سعيد روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان
قلت كيف نطلب لنبينا صلوة تشبه صلوة ابراهيم عم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوة
على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب
على الذين من قبلكم التشبيه في اصل الصوم لا في عدده فان قلت اصل الصلوة حاصل لرسولنا عم
فكيف يكون مسؤولا لاجله قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم
يكون كما ...

يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم ع م وبارك على محمد ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما با
ركت على ابراهيم وال ابراهيم ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد
وعلى ازواجه وذريته هذان الحديثان قالهما ع م حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى
اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك
حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي ع م بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة
من الله تعالى بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه
توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي ع م كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل
وان كان عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله ع م اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في
غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله اللهم صل على ال ابي اوفى
من القبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي ع م بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة
فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى
حسنة اي اعطني عقبة من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله
من هو خير منه محمدا ع م م انس روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء
كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة
فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله حين
دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي ع م بني قريظة فطلبوا
النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل ع م اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا فلما دنى قال ع م قوموا الخطاب
للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيدا
للانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد
او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا
القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ع م قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة
على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه ع م قال لعكرمة
ولعدي بن حاتم تقديرهما تحول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى اخر كان

اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ
سيدكم اشعار لكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي ع م فقال اي النبي ع م لسعد ان هؤلاء
اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث يا سعد ان هؤلاء
نزلوا على حكمك ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية
مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت هذا تعجب منه ع م كانه قال للحسن كيف خفي عليك
مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن ابن علي رض حين اخذ
تمرة من تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة عليه ع م وان الصغار ينبغي ان يحفظوا من
الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجاة المسارة
في الجر والخطاب يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي ع م هذا التفسير لمقول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه
اباحة اكله ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو
قوله ع م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قليلا ويكون في نفسه
خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذه بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن
والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا
من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك
من اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الان يحضرني الموت واغيب لان كل ات قريب خ
ابو ايوب رض روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا
مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذه المقالة اما لانها كانت تختص الطعام وتنفيه
على الخادم واما للحفظ عن الضرر فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه

لتقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما
جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يبالغ فيه ولكن كره العلماء الاكثار
منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر للندب وانما اقتصر على التهليل لشهر
ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس راحلته
فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات
صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضر الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره
ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن
موضع الفعل القبيح ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة نشاطه ورغبته
الى النوافل فاذا كسل او فتر قعد وروى فليقعد قاله حين رأى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال
ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم
م جابر روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطر اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك
الجماعة في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ليلني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها
وتشديد النون مأخوذ من الولي وهو القرب وبعض يرويه بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع
الكسرة كصياريف او غلط من كاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتق ويصبر منكم اولوا
الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون و
فتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف
لفظيهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى ثم
الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال
المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى واياكم وهيشات بفتح
الهاء وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق
فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق وفي
الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد روى مسلم عنه قال بعث النبي عم

بعثنا

بعثنا الى بني لحيان ليغزوهم فقال لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج
من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر في
اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا تفسير لا حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام والتاء في لبني لاجل
حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عايشة رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما
فرأى رجلا قائما فسأل عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس لا يستظل ولا يتكلم الى الليل فقال مروه
فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر
روى مسلم عنه قال طلقت امرأتي وهي حايض فذكر ذلك للنبي عم فقال مره الخطاب لعمر وضمير المفعول
لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه امره بالرجعة
وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير مأذون فيه ثم
تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية لانها مكروهة
كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة
التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان
العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا فيه وليس كذلك قلنا لا نم
ان اللام هنا بمعنى في بل هو للعاقبة كما في قوله فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية
مري غلامك النجار خطاب لامرأة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا ثلث
درجات م عايشة رض روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة رض مدبقوا على اصله ارتقوا ابرات المهرة
هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة
قيده به لان الماء لم تكن له اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال
صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق
عليه من مسند عايشة رض قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا الباب
الثالث م عمر رض روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها

الا مسلماً تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد
رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله
ويحبه الله ورسوله يعني علياً رضي الله عنه قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع
في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد ابن المعلى روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي
اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة
على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها
قال له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكاً لي وقيل اي من تصدقه لان
الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رض روى البخاري عنه لان يأخذ احدكم
احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها
وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له
من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على
جمرة فتحرق ثيابه فتخلص الى جلده خير من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث وقيل
وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رض وسعد بن ابي وقاص اتفقا
على الرواية عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحاً حتى يريه اي يفسد رئته مأخوذ من قولهم وري
القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلئ شعراً استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقاً ولكن الجمهور
على اباحته ثم المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله
عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله يمتلئ شعراً اشارة اليه فان لم يغلب فلا ذم فيه ٥
ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان
يأخذ عليها خرجاً معلوماً بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد روى البخاري
عنه لان يهدي الله بك رجلاً واحداً قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان
يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها
يعني الثواب في ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلاً اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة

م ابو هريرة روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه
مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه
مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان
كذا لظهر الياء وقال لتؤدن الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة
الجلحاء وهو بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن
وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص
فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض لتتبعن بفتح التاء الاولى
وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا
جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى تأخذ امتي مأخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر يعني هل
من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى
فيكون الاستفهام للنفي او للتقرير بما بعده ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك
عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ن النعمان بن بشير اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلاً باديا
صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين وجوهكم
اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على طريق ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم
على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول
او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة
الوجوه مسخها وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولاً على التهديد ويحتمل ان يراد منها
وجوه القلوب ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن
المراد من فرح الله رضاؤه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من
رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعاً منسوبة الى دو بفتح الدال
وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احدى الواوين
الفاً مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ
وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله

قال ثم

قال ارجع الى مكانى الذى كنت فيه فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده
ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة
العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو
هريرة ليأتين على الناس زمان لا يبالى المرء مما اخذ المال ام من حلال ام من حرام
وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التميز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليأتين زمان لا يدرى القاتل فى اى شىء قتل ولا المقتول على اى شىء قتل وفيه
تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه
ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج
قبل يهلك الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيهما وفيه اشارة الى
ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا الشرايع فى زمان قريب من القيمة ق سهل
بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتى سبعون الفا او
سبعمائة الف الشك من ابى حازم وهو بعض رواة الحديث متماسكون آخذ
بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر
فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة
باب الجنة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليرفعن الى رجال منكم يعنى ليقدمن
رجال منكم الى جانبى عند حوضى فى الموقف حتى اذا اهويت اليهم لا ناولهم بيعنى
مددت يدى لاعطيهم من مائه اختلجوا دونى على بناء المجهول اى اقتطعوا من عندى
فاقول اى رب اصحابى يعنى هم اصحابى فلاى شىء يمنعونهم من ماء حوضى فيقال انك لا تدرى
ما احدثوا بعدك من المعاصى والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث
بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخارى خ انس رض روى البخارى عنه ليصيبن اقواما
سفع بالسين المهملة والفاء اى علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اى
ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته
فيقال لهم يعنى فى الجنة الجهنميون لطول مكثهم فى جهنم وقد جاء فى رواية يكون مكتوبا
على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء فى الصلوة الى

السماء

روى البخارى عنه

فى الحديث تنبيه على انتشار الظلم وكثرة الظلمة بحيث لا ينهون السنة ولا يعتقدون شرعته براسى علمهم غير النفس ويحكم فى دمائهم غير الحكم بالكتاب والسنة بل براية وهواه

فى الحديث اشارة الى ان المؤمنين يقومون الشرايع بعد خروج يأجوج ومأجوج لانهم اذا اقاموا الحج ثم غير اقامة الباقى اعتدا

السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعنى احد الامرين واقع اما الانتهاء عن
الرفع المذكور او العذاب بخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون لما
كل من الحرفين بمعنى الام بمعنى ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخافوا من ان
تسلب ابصارهم او يكون الام الثانى دعاء عليهم هذا وعيد شديد فى النهى عن
ذلك فى الصلوة واما فى غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء
وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة فى عضو يتبع العذاب به كما قال ع م فى حديث
آخر اما يخشى الذى يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اى تركهم الجمعات او ليختمن
الله على قلوبهم الكلم لم ينتهوا لان من خالف امرا من اوامر الله يظهر فى قلبه نكتة
سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فيسود قلبه ويغلب عليه الغفلة
والبعد من الله ولهذا قال ع م ثم ليكونن من الغافلين يعنى يكونون معدودا من جملتهم الختم
هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير فى حقه وقيل
المراد به خلق الكفر فى قلبه فيكون محمولا على التهديد فى بعض الفتاوى ترك الجمعة
ثلث مرات وقيل مرة تسقط العدالة م ابو هريرة روى مسلم عنه ليهلن ابن
مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد
موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا او معتمرا
او ليثنينهما من التثنية من باب يرمى مع لحوق النون المشددة اى ليجمعنهما
بين الحج والعمرة اراد به القران فصل فى انواع شتى وهو على وزن فعلى من
الشت وهو التفرق ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اية المنافق اى علامته
ثلث اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه
فى الباب الثامن فى حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رض روى البخارى
عنه قال جمع النبى ع م الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم فقالوا الا ابن اخت لنا
فقال ع م ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد
الاخوات الذين هم من الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات
الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم

محبة الجماد للحي مجاز عن كونه نافعا اياه ساداً سبيله ومن ما يؤذيه ولو لم يجد منا احد سوى ما وجد لم يعم احد كفى فى صدق المحبة من الجانبين ومحبة الحي للجماد سكون النفس اليه والمؤانسة به لما يرى فيه من نفع وقيل الاسناد يكون اضافة الحب الى الجبل مجازا والمراد منه حصول الكرامة والشرف للجبل بمجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم او المراد اهله يوافقهم فى الماء والهواء موافقة المحب لمحبوبه فلا يستوحشوه ولعله اراد بالجبل ارض المدينة وانما خص الجبل بالذكر لانه اول ما يبدو من اعلامها تم

وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع فى جواب الاستفهام كوقوع نعم انى اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله فى مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى ووجعها بقية الحديث قال ابن مسعود ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه احد جبل يحبنا ونحبه محبة احد مجاز عن موافقة جانبه وهوائه لهم كموافقة المحب لمحبوبه او مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة لناقة النبي صلى الله عليه وسلم شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك اولان من احب النبي صلى الله عليه وسلم احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى ان محبة الله اياه مبالغة لانه اسكن محبته فى ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو المذكور فى الصحيحين وجامع الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها احيانا يأتينى مثل صفة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشده على يعنى الوحى الآتى بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم ان الوحى لما كان من العلوم الغيبية ضرب عم مثلا فى المشاهد بالصلصلة تيسيرا لهم فى تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون صوت على الحقيقة متضمن للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يتشرب معناه فيفصم عنى بفتح الياء وكسر الصاد اى يقطع الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتسمع سوادى بكسر السين وبالدال المهملة اى سارتى حتى انهاك يعنى فى استماع المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا

المحادثة والسواد بالكسر السرار يقال ساودت الرجل مساودة وسوادا اذا ساررته قيل هو مأخوذ من ادناء سوادك من سواده اى شخصك من شخصه كذا فى شرح السنة وقال جاء انه العلامة سواد وسواد كجوار وجوار قال ابو عبيد يع الجواد بالكسر المصدر وبالضم الاسم تم

٢٨٤

بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى صلى الله عليه وسلم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استئذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ ابو ايوب رض روى البخارى عنه ارب ماله على وزن جمل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتقليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضاؤه كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعنى هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى صلى الله عليه وسلم يستمع كلامه فيكون ما فى ماله للاستفهام اعادة لكلام القوم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى وقوله تعبد الله الى آخره اتفاقى وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله لاعرابى اخذ بخطام ناقته اى ناقة النبى صلى الله عليه وسلم الخطام بكسر الخاء وهو الزمام الذى يجعل فى الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلنى على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم ماله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسلم وهى قبيلة سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بحرب وغفار بكسر الغين وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال التوربشتى كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عن ذلك اقول قوله ثم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يرفع الاحتمال ويعين المعنى الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف للظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفى رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعى لهما لا دخلا فى الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال فى صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفارى قال قال رسول الله عليه السلام فى صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله

وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان اللعن غير ترتيب الدين
في الفعل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء
انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس غيرهم بهذه المعرفة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات
من الاسنان المراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد
من السباع حرام م عبد الله بن زمعة بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة
الام يجلد احدكم امرأته [illegible] الى جوف جر قلبت بالواو الفا
لكون ما كالظرف وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا ابدا
عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والاول
الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده زمان الجلد
يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته
مبتداة من اخر يوم جلده قيد به لان المضاجعة يكون في الليل غالبا م عبد الله بن
زمعة الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل هو مثله قاله لما ضحكوا من الضرطة وفيه استحباب
التغافل عن ضرط الغير كيلا يتأذى فاعلها رقم المتفق بهذين الحديثين بعلامة مسلم
لكن الحميدي ذكرهما في المتفق عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي
روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته وبالتشديد حرف تحضيض ولولا
تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بان يعرض قاله حالي انا
بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه ١٥ ق
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء
تقدم معنى الغرة في الباب التاسع في حديث وددت انا قد راينا قيل يستحب الزيادة
بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا
فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث
ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد
بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام خ عروة بن الزبير
روى البخاري وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة

من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي
لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا
وهو ما اسنده التابعي الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة
عن النبي عم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم
الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة ق انس اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله
متى الساعة فقال عم ما اعددت لها فقال يا رسول الله ما اعددت كثير صيام
ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم انت مع من احببت يعني انت
تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني
وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث انما الخالة ام م انس رض روى مسلم عنه
انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكت لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان
اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله لليتيمة كانت عند ام سليم ام
انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة كلمة يقولها العرب عند
الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقة لا شبهة وان كانا في التحريم سواء لا تفعل ولكن
اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع اخر يعني بع التمر الردي بشيء اخر غير
التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاء الى
النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان
عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعمه وفي
رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامر عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام
لا تقرير عليه بل يفسخ او لان بائعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى
عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي بالنون والباء الموحدة
بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم
احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب
وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق فاما المتمتع

الذي لم يجد الهدى فجاز له ان يصوم عند احمد ومالك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
اين انا غدا اين انا غدا كرر للتاكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا كانه
استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها
فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عايشة الى ان مات
عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو
قتادة رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح راس عمار بن ياسر رض حين
يحفر الخندق ويقول له بوس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة
اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها
ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه
بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بوسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة
وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا محذوف يعني تصيبك بوس وشدة يا ابن
سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثامن في حديث
تقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود رض روى مسلم عنه بحسب المرء
من الكذب من فيه زائدة بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني
تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا
وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس اتفقا على الرواية
عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء
طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما
انزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا
رسول الله ان احب اموالي الي بيرحاء فانها صدقة لله تعالى فضعها
حيث شئت فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح
ذلك مال رابح للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة
تشديدها يقال عند تعظيم امر والرضاء به وقد سمعت ما قلت واني ارى
ان تجعلها في الاقربين اراد به اقارب ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة
بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رض روى مسلم عنه

البوس مصدر بئس اذا افتقر واشتدت حاجته والاسم منه باس كانه عم ترحم لعمار من الشدة التي يقع فيها وسمية كانت امة لابي حذيفة بن المغيرة المخزومي زوجها ياسر وكان حليفه فولدت له عمارا فاعتقه ابو حذيفة كذا في الفائق وقد قتل عمار في فئة معاوية وعمار من كبار الصحابة وكان في طرف علي رض

بلى تجدي بلى حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك
عسى ان تصدقي قبل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق
لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير
او تفعلي معروفا او هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تودي زكوته والا فتفعلي
معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها
رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة
للحاجة نهارا لان الجد يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز
خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية
مع ابي حنيفة م عايشة رض روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله مثل نيام
تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رض روى
مسلم عنه بين العبد والمضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن ترك الصلوة فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر
ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة
من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر
الكفر مبالغة وذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث و
ذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك
فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد بالكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج
من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان كهذا الحديث
وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا
كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا
الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج منه لان الايمان قد
بينه عم حين سأله جبرائيل عم عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وباليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل يحبس
الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرء مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها

ط فقال رأيتني في روضة ذكر سعتها وعشبها وخضرتها ووسط الروضة عمود من حديد اسفله في الارض واعلاه في السماء في اعلاه عروة فقال ارقه قلت لا استطيع فجاء منصف وقال ابن عون المنصف الخادم فقال بيانٍ من خلفي ووصف انه رفعه من خلفه بيده ورقيت حتى كنت في اعلى العمود فاخذت بالعروة فقال لي استمسك فلقد استيقظت وانها لفي يدي ح

ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلامين للتأكيد اراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال في الثالثة لمن شاء دفعا لتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي لا ينافي كراهتها

ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه ط تقدم تقريره في الباب السابع في حديث اما الطرق التي رأيت عن يسارك م عائشة روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني يأخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها صياح دوي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي رواية على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعني دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والقسم ومستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح ابن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح في المقل لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اي النبي عم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن هكذا روى في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوطا بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما

اللطف رادون اي يخطفها من اخبار الملائكة التي يتداولونها في السماء فيكلمون بها على السن الكهانات ح

٢١٨

٦١

ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني قطعت تقرب من العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان يرى الآدمي الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خالصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها وهي ما يجد الانسان ما فيه مصدرية في نفسه بان يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فساد وسوسة الشيطان وروي ذاك اشارة الى المصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا اي كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود م رافع ابن خديج روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض على ان بيع الكلب غير جائز وجوز ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كثمن الولد ومهر البغي وهو ما يأخذ الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رض روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك الجنة لانه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو ولعذر او لغيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيخونه

قال ناس لرسول الله صلعم انا نجد في انفسنا ما يتعاظم احدنا ان يتكلم به وفي رواية فنخفظ الطيا... وهو ان قال ... مسلم ذاك موضع ... ان يتكلم بها بالعيبة الشيطان لا الفعل الوسوسة لانها انما تتولد من فعل الشيطان وتسويله فكيف يكون ايمانا محضا والعبد انما يتعاظم ذلك لاجل الايمان فيمنع وقبيحه عنه وحياءه منه وذلك صريح الايمان كذا في الشرح ح

المراد بالخبيث في ثمن الكلب ومهر البغي الحرام وفي كسب الحجام الكراهة قال الخطابي وسميت الاجرة التي تأخذها على البغاء مهرا لوقوعه في مقابلة البضع ح

قبا سبب ذكره انه كان رجل من الانصار يؤمهم في مسجد قبا وكلما افتتح سورة في الصلوة افتتح بقل هو الله احد فاذا فرغ منها يقرأ سورة اخرى معها يصنع ذلك في كل ركعة فقال له اصحابه انك تفتتح بهذه السورة ثم لا ترى انها تجزئك حتى تقرأ باخرى فاما تقرأها واما ان تدعها وتقرأ باخرى فقال ما انا بتاركها ان احببتم ان اؤمكم بذلك فعلت وان كرهتم تركتكم وكانوا يرون انه من افضلهم وكرهوا ان يؤمهم غيره فلما اتاهم النبي عم اخبروه الخبر فقال يا فلان ما يمنعك ان تفعل ما يأمرك اصحابك وما يحملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة قال اني احبها ح

فيهم اي يكون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ من عمله
ما شاء اعلم ان المأخوذ من الثواب ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على
المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح هذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات مكن من اخذ كل
الحسنات ثم التفت الينا رسول الله عم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما
ظنكم بالله مع هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب
للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول المجازاة اعلى هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق
الكلام جاء في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه حسابكما
على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا
قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حق المسلم على
المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس
وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل
وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي
طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه
وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه
ذكر النصح المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل
مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى لله على كل مسلم حق ان
يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام
عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام
مصدر والمراد ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من
اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة منيحة الابل
اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله رجل قال يا رسول الله ما حق الابل وكيف(?)
الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليه الفقير لعل ما ورد
في حديث آخر من انه عم الحق الوعيد بتارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق
عبد الله بن عمر اتفقا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من

المسك وكيزانه اي اقداحه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
٢٣٥ والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم
لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به
آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر
١٤١ الغيب م ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدأ انفقته صفته
ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته
على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتدأ والذي انفقته خبره و
الجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في انفاق الاهل صلة الرحم غير
التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة
او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم
منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله واتفل على يسارك
بضم الفاء وكسرها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان
ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني اذهب
عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عائشة رض
روى البخاري عنها ذاك لو كان قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة يستعمل في الندبة
ارادت بها هاهنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا اشارة الى موتها
واما في الجملة الحالية فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت واثكلاه والله
اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وارأساه
اراد عم والله اعلم انه يبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز الزام فعل على تقدير موت
احد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه رأس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في
جهة المشرق يجوز ان يراد كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان
من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل
فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهوره من قبل المشرق واراقة دماء
المسلمين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج
١٩٦ الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر باطلاق صفة

١٩٦

تقدم

الفداد بن والسكينة في اهل الغنم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين

م ابو هريرة رب اشعث وهو الذي يلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب

اي دفع نه ان يدفع فيها لو ثاتة تامة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الثاني

في حديث ان من عباد الله لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد روى البخاري

عنه رباط يوم هو مصدر رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الكلام خارسا له من العدو في

سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا

كلها في الطرو لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة

المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي عم في قلوبهم ان

ثواب اليوم الواحد في الرباط خير من تملك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من

الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب

اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطا قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه

عم على ما في الجنة وقع في اثناء كلامه والروحة والمرة من الرواح وهو السير بعد الزوال

يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة المرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا

وما عليها م سلمان روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر

وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة

وفيه فضيلة مختصة للرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمي

عليه عمله الى يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن

لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار

امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت وروايته

الطرق بفتح الفاء اي من الشيطان م عايشة رض روى مسلم عنها ركعتا الفجر

المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابها م المغيرة بن شعبة

رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت

فقال عم ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ

ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم

اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام واني صدر هذا القول

منه عم تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين

مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان

استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال النبي عم رجلا ضعف جسمه

وخفي كلامه فقال له رسول الله عم هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي

به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه لان

لان نشاءة الانسان في الدنيا للهلاك فترادف الآلام يفضي اليه ولا كذلك نشاءة

الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت

اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبي عم

لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله الرجل عاده فدعا الله به فشفاه اي دعا الرجل

بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رض روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة

ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من الخزائن

بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن لكثرتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن

لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما للكثرة من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها

ازواجه عم يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان

الثياب في الدنيا عارية في الآخرة يعني عارية من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب ايقاظ

الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات

خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات في الآخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة

رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر

اذنه في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط اولانه اراد

المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وجيحون

روى مسلم عنه

الشعث تغير الرأس وتلبده لما لا دهن ومعنى مدفوع بالابواب انه لا يدفع عند الدخول بالباب او بالقبان وابرة يعني صدقه ٧٨

الفتان بفتح الفاء على لفظ الواحد هو الذي يفتن المقبور بالسؤال ويعذبه وقيل اريد به الشيطان الذي يفتن الناس اي يخدعهم بتزيينه لهم المعاصي وروي بضم الفاء على انه جمع فاتن وهم الذين يعادون من يفتن الناس عن الحق ويفتنونهم كذا في التحفة

سبحان الله كلمة تعجب ... ماذا انزل ... التعجب والتعظيم

وكذا قال في القاموس فلا اشتباه بينهم

٢٠٩

نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كلّ من انهار الجنة
تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث بينا انا في الحطيم فيعرف
منه توجيه سيحان وجيحان منها م شداد ابن اوس روى مسلم عنه سيد الاستغفار اى
افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك
هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت اليّ من امرك وبيّنته بارسال
رسولك ووعدك يعني انا متمسك بما وعدتني من الاجر على امتثال امرك ما استطعت
اى بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني لا اقدر ان اعبدك كما تحب
وترضى ولكن اجتهدت بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذرية آدم حين قال الست
بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك عليّ اى اعترف وابوء لك بذنبي
فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى النبي عم هذا القول سيد الاستغفار لان
فيه اقرارا بالوحدانية لله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه
وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله كثير فيه من قالها اى هذه الكلمات في النهار
موقنا بها اى معتقدا بها وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة و
من قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق
ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص
اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب
لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رض روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا
صدقته يعني القصر تغير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سأل النبي عم فقال نقصر الصلوة
في السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان
تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ضربتم في الارض اى سافرتم فبين
باشارته امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفي ترك المسافر القصر حال الامن

ردّ فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب
لان الآية نزلت في اسفار النبي عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رض روى
مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله تعالى
اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا
فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد
عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستأنسين
بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت
الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها ينفصل عن امهاتها عند اشتداد شدة الحر
فيتركها م ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمس
وعشرين جزءا خ عمر رض وابو سعيد رض روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة
الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد
وفي رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون
كل منهما مساويا فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين
جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي
هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف
القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير
ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبي عم اولا بالقليل ثم اعلمه الله زيادة فضله على من صلى بالجماعة
اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب
الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة يكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الا
في المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي
لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته
مع الرجل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته
وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع
وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء
ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يخرجه من موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه من

بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة يحصل بجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه من ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعني ما لم يفعل في مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يعرض فيه ذا حدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى من اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على التشفع م ابو هريرة روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رض روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهي ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي فاذا سلم احدنا كان يشير بيده الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم علام تومئون بهمزة بعدها واو الخ اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما يكني احكام

الشموس من الدواب

تقدم الكلام على الوتر ٣٠٠

١٤٤

ان مع الفعل ما على يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووي علامه تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما تعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اى الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له العود بحري كذا وجه بعض الشارحين قال النووي العلاق بالفتح مصدر يعني على اى شيء يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب في الدواء في احد شقي الفم اى بين النبي عم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمس لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي لكلياتها والباقي يتشعب منها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم السمع اى يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اى في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع

فاذا امر بمعصية اى اذا امره اولوا الامر بمعصية

ملائكة

نقب بفتح النون وحكي القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب
الملائكة وحراستها اياها خ ابوهريرة رض روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء
المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء
المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتدأ وابو
خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي
عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا
بني كعب يجر قصبه في النار م ابو ايوب رض روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم م جابر رض روى مسلم
غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان
يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله عم ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن
سمعان روى مسلم عن النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين
المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني
افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان
صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله
اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعن بمعنى لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال
لان فيه علامات دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة والذي تعمده التفتازاني مع المصححة
على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه غير رواية مسلم لعلهم صححوا كذا اخذا من المؤلف
السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه فدافعكم ومحاجه
باظهار الحجة على كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له عم فان قلت كيف قال
وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال يخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عم قلت يمكن ان يكون هذا الحديث
قبل علمه عم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا
على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال عم بعثت انا والساعة كهاتين اشارة الى السبابة والوسطى
وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل المحاج يعني الامرئ فليحتج عن نفسه بما عنده من
الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم هذا تفويض من النبي عم الى الله
تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اي شديد

جعودة

من اولاد عمرو بن ربيعة بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد

جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافية اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم
العين المهملة وبفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح
القاف والطاء المهملتين فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها وتخصيص
هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى النبي عم او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف
وهم لما التجئوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس والمرجو من الله تعالى الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال
ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة ونصب التاء
بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض حل بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي
في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل
هو اسم فاعل من العثي وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما
قال يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما مر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا
فلا يأمن من شره الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم ولا تتبعوا اللعين
اذا لقيتم قلنا يا رسول الله ما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد
منه ان اليوم الاول لكثرة غموم المؤمنين في شدة بلاء اللعين يرى كسنة وفي اليوم الثاني يهون
كيده وضعف امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل
ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول
مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم لا اقدروا له بل هذا على
حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار
خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك
اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاداء الصلوات الخمس
قدر يوم بيان تقديره انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى
قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا الحكم مخصوص بذلك اليوم شرعه لنا
صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم
العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته
الريح الجملة حال او صفة للغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به و
يستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم

يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة
وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه
افعل التفضيل اي امده ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل التفضيل من المد خواصر جمع خاصرة
بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم
ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو
القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب
النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة يعني تظهر
كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا يعني شابا
على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون
الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدار يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض
وهو الهدف فيفعله ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل
المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة للحال اي يستنير وجهه من الفرح ويضحك
حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل وفساد
الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق
بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة اكثر وهما ثوبان مصبوغان
بورس او زعفران واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطاء بين المهملتين اي خفض قطر اي
يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة
كاللؤلؤ فلا يحل بكافر بضم الحاء وقال النووي معناه لا يمكن وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق
يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى ويجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات
يعني لا يحق بكافر ان يجد نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي
طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية
قرب بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل من انه يقتضي ان يموت الدجال حين رآه عيسى لانه
كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل
الروم بالاعماق ثم ياتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها
ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسرهم

بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا
لي لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليدان لان المباشرة والدفاع
يكونان بهما وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله
حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون
فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة تصغير بحرة وهي ما يجتمع بالشام طولها على عشرة اميال و
طبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض
هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي
السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبي الله عيسى واصحابه
وهو على بناء المفعول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم
اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله يقال رغب اليه اذا
دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين
المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء
وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة
باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في
الارض موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار ذا ريحة
مكروهة من غيرها كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون
اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة
نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله
ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اي
سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا
فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة وهي موضع الماء وقيل هي المرآة
شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي
بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء
المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل حتى

ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي الفئام بكسر الفاء
وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من
الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم فوق البطن
دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو
فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما هم كذلك هم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينما عوض من المضاف اليه والعامل فيه
بعث يعني بين اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم
فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار
الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية
تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه
وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من
تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات يذهبن السيئات والاشارة بقوله يكفرها الصيام
والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه فراش للرجل
وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس
معناه ان الرابع يبيت الشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة
غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام مع امرأته
في فراش واحد وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عم فعله بل تعداده عم فراشا
لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك
الاكثار في الآلات والامور المباحة اعلم ان راوي الحديث على ما ذكره في صحيح مسلم هو جابر بن عبد
الله رض وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المعزي اليه عبد الله ق ابو موسى وانس رض
اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل
بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء وسهولة
المساغ وفضل عايشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة
وتعقلها من رسول الله عم ما لم تعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى
معالجات حتى يتهيأ بان يتغذى بها كما ان سائر النساء محتاجات الى تاديبات ليحسن معاشرتهن
قال الشيخ التوربشتي رح المراد من النساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم و[illegible] وآسية وخديجة فان

عايشة

عايشة ليست بمرتبتهن واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات
لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون
عايشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد في ان تكون عايشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم تبلغ
مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام
من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورات ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد
والا لم يبلغن في الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وقربهن من الله تعالى م جابر رض روى مسلم
عنه قال لما قال عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم تتام الناس
وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر
هذا لفظ المصابيح قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله عم فقال والله لان اجد
ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل
ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا
السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز دواء من كل داء ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران وهما للمبالغة يعني في سقي
كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان
فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مأمورا بقتله في الشرع كالمرتد والكلب
العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل
كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده
م جابر روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي
اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث
على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم
عرف بدليل آخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من
اليمن وان فيه الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي ابعد
من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع
وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان معناه في الباب السابع في حديث الانصار
ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة

كانّ ابصر بذلك الرجل أسود أفحج الفحج بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين
وهو من صفات اهل الجنة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير
المجرور وفتحهما لانهما غير منصرفين ووجه آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف
في قوله تعالى فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا
حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله قوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها
م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون
الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند
الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي
ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء بصوم ثلثة
ايام متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري عنه بخمسة والباقي متفق عليه قال ط بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين
من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه
فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد
منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال عم كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله
لمعاذ بن عمرو بن الجموح الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون
الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه
ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لان للامام الخيار
في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث
آخر ان ابن مسعود حز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان و
الالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الرأس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كلا والذي
نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها
المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها
قاله لعبد له اي للنبي عم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان
اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقتله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر

بن سمرة رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة
بحملها او مدلى التدلية النزول من العلو ويروى مذلل اي قريب اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت
قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان يتيما
تخاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال عم اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع
ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال
نعم فاعطاها اليتيم فاخبره عم بعد موته موافقا لما قاله في حيوته م ابو ذر رض روى مسلم عنه كيف
انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار
لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها
هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فانها لك نافلة
والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالفجر والعصر يكون مستثناة من هذا الحكم قاله له خ ابن
عمر رض او عبد الله بن عمرو روى البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال عم كيف انت
يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الرديء من كل شيء من الناس قد مرجت
بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كانوا ينقضون العهد
ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن من الامين ولا البر
من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر
وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك
وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفعه الاخيار خ عمر روى البخاري عنه
كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر تعدو بك اي تسرع وتحمل
من خيبر اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي
الحقيق اي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا
الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة
وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة قرية من قرى الشام خ عقبة بن الحارث روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد البخاري عنها بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت
اي المرأة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد

الشج الجرح والشق في الرأس خاصة ثم استعمل في غيره من الاعضاء والرباعية على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وقد رمى يوم أحد عتبة بن ابي وقاص رسول الله صلعم باربعة احجار فكسر رباعيته وشج في وجنته حتى غاب حلق المغفر في وجنته وكان عليه ذلك اليوم درعان ومغفر واقبل ابن قمئة حتى علا رسول الله صلعم بالسيف فلم يصنع فيه شيئا وقد حفر ابو عامر حفرة كالخندق فوقع فيها رسول الله صلعم فانهض طلحة مجلس وراءه وعلي آخذ بيده حتى استوى قائما ونزع حلق المغفر من وجنته ابو عبيدة بن الجراح فسقطت ثنيتاه

قالت امراة في حقك ان قد اضحكتك وعاغنك هذا ابتداء كلام وام لعقبة بن ركن ام يحيى وليس مقولا لقيل قال له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز جاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل به بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه كيف تفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رض روى مسلم عنه لم اللصلوة اصلي لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضا وكذا همزة اللصلوة يعني التوضاء للصلوة وروى لم اصلي باثبات الياء فاتوضا وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا وروى اريد ان اصلي فاتوضا همزة الاستفهام محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة واما لا اريدها فلاي شيء اتوضا قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضا ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم هذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عم رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي عم ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله عم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس كما اخبر الله عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت اطاعة انما كانت خيفة ان يعدى عليه نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك لخاصية يفيد الاستمرار فيما قصده م ابو قتادة روى مسلم عنه متى كان هذا مسيرك متى بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدعم من ميلي مدة مسيري قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله عم بالنوم تقدم بيانه في اوائل الباب التاسع في حديث حفظك الله ق ابن عباس رض

اتفقا على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا على الرواية عنه مستريح او مستراح منه قاله لما رأى جنازة فكانه عم قال ان الميت بابنا هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه ان فعل منكرا ان منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاها من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينتقص عددهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من دين العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ولم يعط واما حرمة المطل قبل طلبه تختلف فيه قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الياء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب اتفاقا فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فظاهر من حاله انه يحترز عنه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني فهو املا يضيع حقه م جابر رض روى مسلم عنه معاذ الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن لا يتجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي روى مسلم عنه مع الغلام الى مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع ولذا يسمى الولد وان لم يكن ففي اربع عشرة وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عايشة وقال الطيبي العقيقة اسم للشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى هو غسل الولد وازالة النجس

عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك سوى بين الغلام والجارية في العقيقة
بهذا الحديث ولما روى انه عم عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي لا يسوي لقوله عم يذبح عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد بن حنبل قال من لم يذبح لولده عقيقة مات لا يشفع
ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان
ينسك فلينسك ٢ كعب بن عجرة رض روى مسلم عنه معقبات اى كلمات يقال عقيب الصلوات
والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتداء لا يخيب قائلهن او فاعلهن في دبر كل
صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتداء وثلث وثلثون
تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة روى البخاري عنه مع من ترون اى تروهم الذين
استولوا على هوازن واحب الحديث الى اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما
المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اى جعلتهم منتظرين قاله لوفد هوازن حين جاءوا
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري
من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم
الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل
التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون
في غد الا الله والغد يحتمل قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده ان لا يعلم بالطريق الاولى
ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما يعلم نفس ماذا تكسب غدا و
ما تعلم نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس
وكل الغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعلى تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية الاحكام
بهذه الاشياء بان قالوا متى تقوم القيامة ومتى ينزل المطر وما يلد خليلتي واي شيء نصنع
غدا من الظفر والنشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسئلون المنجمين عنها زاعمين انهم
يعلمونها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص
ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اى يبذل اهله منعول لو دّ محذوف يعني يتمنى
احدهم كونه باذلا لرؤية النبي عم حذف منعول يود لدلالة لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى المصدرية
ق عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية عنه من الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل
الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اى يشتم المسبوب اب الشاتم ويسب امه اى يشتم

المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكبائر فالشتم بالتصريح كيف يكون ٢ ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اى معاش رجل فمسك عنان فرسه بكسر العين هو اللجام
في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اى صوتا يكون عند الخوف
من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف وجاء بمعنى الاستغاثة
والثاني هو المراد ههنا طار عليه اى على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اى قتل العدو
والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع
يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء
واحد فالاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما في قوله تعالى والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات
القتل والموت فح توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اى في قطعة من الغنم في راس
شعفة بفتحة شين معجمة وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية
يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا
ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اى الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا
في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه من
محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك
الوقت وقيصر لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون
عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا لقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك
بعد ظهوره عليه السلام ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد
فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي
ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو بها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة
اى تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجر الكونك
من اهل الكتاب واجرا بايمانك بي قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين
اى تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اى اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الا
الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم
الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة

سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون
يعني لا يبين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان
تولوا اي لا نتخذ مخلوقا مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله بيان للكلمة فان تولوا اي اهل
الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء في طرق الصحيح
ان هرقل سأل عن حال النبي عم وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق
النبي عم بعلاماته المعلومة له في الكتب القديمة لكن خاف عن ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله
هدايته لوفقه على الاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه الرياسة م حذيفة روى مسلم عنه منهن ثلث
لا يكدن يذرن شيئا يعني يصل مكانه روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال ويأجوج
ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفسير لصغار منهن ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا الاجزاء نار جهنم وكميتها يعني
لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول
الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق و
ايصال الالم قال عم فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين
جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف
كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي يوقد ابن ادم ق
ام حرام بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما فقام عندنا فاستيقظ وهو
يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل
الله يركبون ثبج هذا البحر وهو بفتح مثلثة ثم با موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة
جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه
السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا
في الاخرة ضحكه عم كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول
الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي حكي ان دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها البحر في خلافة
عثمان رض فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن
قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك نبينا عليهما السلام فقال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال
رب ارني كيف تحيي الموتى قال او لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم

عم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب
زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك متطرقا اليه
لكنت احق به من ابراهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم عليه السلام على نفسه
تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد ادم واما سؤال ابراهيم فللترقي من علم اليقين الى عين
اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله
لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او
اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا
عليه السلام الى تقصير لوط في هذا القول بقوله لقد كان ياوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة
لعل ذكره عليه السلام هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن
قدرة الله ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى
اليه ليخرجه من السجن ولما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن
نبينا عليه السلام بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف عم وتركه الاستعجال بالخروج
ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به في الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة
الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسايط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او من جهة انه كان
رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد
القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه عما نسب اليه على حق
الله وهو دعوة الملك فقال نبينا عليه السلام لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق
الله م ابو ذر روى مسلم عنه نور اني اراه قاله حين سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف
في رؤيته في تلك الليلة وفي الحديث دليل للتوقفين على اختلاف الروايتين لانه روي انى بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين
ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام
واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا
المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم
الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قاله عم
حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين

فتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام
الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل
لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها في
القحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني تحلبها
يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحرة وهي
القرية يعني اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر
الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف يترك
بدل اشتمال قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة
فخاف النبي عم ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في
دينه بان القيته في العجب قاله عم لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رض اتفقا على الرواية عنهما ويلمه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب
الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير الضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب
وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق
الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد رأى في عام م جابر رض روى مسلم عنه
ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من
خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح
واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون
خاسرا ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي
مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضؤوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء
يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة
التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت
خرج النبي عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج
جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى

هذا الان فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طائفتان كافرتان من الترك والمراد من
ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق
باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشارته عم يعني لم تكن
في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامة القيامة
فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا
الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبث اي الزنا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال
رسول الله عم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه يقول يا ايها
الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيأمر به الدجال فيضرب ويشبح فيقول اما تؤمن
بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال
بين قطعته ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك
الا بصيرة بذلك فيقذفه الى فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة
فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال
خ ابن مسعود روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك
من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الا
وهو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطأ بل الاجل اقرب اليه من الامل
يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك
ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة و
المهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه
الاعراض وصل اليه بعض آخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا
منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى هذا الذي في الوسط ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد
لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا اخذوا التمر يحمله
الاعراب على ان يكون عدلا لمن حمل وعدلا لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم
بالنفع فبين عم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر اي حمل اللبن
لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة كان يتمثل به

اى يقرب به مثلا لهم عند نقل اللبن فى بنيان مسجده عم ق عايشة رضـ اتفقا على
الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اى ناخت عند
موضع مسجده خ ابن عباس روى البخارى عنه هذا جبرائيل اخذ براس فرسه عليه
اداة الحرب اى آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه
هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اى التنور يجوز ان يكون هذا اشارة
الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع
خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور
بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن
فابعثوها له اى البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبى عم فى زمن الحديبية
بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبى عم واصحابه رضوان
الله تعالى عليهم اجمعين فلما راى احوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما
رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما يتنخم نخامة الا وقعت فى كف رجل
فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعونى آتيه فلما اشرف على النبى عم واصحابه قال عم
هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال
رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل
منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعونى آتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبى
عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل يتكلم النبى عم فبينا هو يكلمه جاء سهيل
بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى عم
الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعنى رجلا من كنانة هذا تفسير من المصنف لفلان يوم الحديبية
لكفار قريش الحلة صفة رجلا دعونى آتيه بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعنى النبى فهذا
تفسير لضمير آتيه فلما اشرف عليه اى ظهر ذلك الرجل على النبى عم قال اى النبى عم الحديث وهو قوله
هذا فلان الى آخره فلما اشرف مكرز بن حفص قال النبى عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر
وكان قال لهم اى مكرز بن حفص لكفار قريش ايضا اى كرجل من كنانة دعونى آتيه ق معاوية
بن ابى سفيان اتفقا على الرواية عنه هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه
يعنى لم يفرض الله صومه فى هذه السنة وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان

وانا صائم فمن احب منكم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية
عنه هذه صدقات قومى اراد به الصدقات المرضية يعنى بنى تميم انما اضافهم الى نفسه لان
تميما هو ابن مر ومر يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضـ
روى البخارى عنه هلاك امتى ويروى هلكة امتى بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدى اغيلمة جمع غلام
وفى بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهرى لم يرو فى جمعه اغلمة من قريش تقدم
بيانه فى الباب الثامن فى حديث يهلك الناس هذا الحى من قريش ف ابن عباس اتفقا على
الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به نزلت فى
شاة لميمونة ميتة هذا تفسير للضمير فى اهابها ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه هم
اشد امتى على الدجال يعنى بنى تميم ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون
ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك ابى وامى من هم قال الاكثرون اموالا الا من قال
هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه فى الباب الثانى
فى حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة ومفيدة للابهام وفيه معنى
التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء فى قوله تعالى وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره
ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدى زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت
واسمنه فتنطحه بقرونها وتطاؤه باظلافها كلما نفدت اخريها اى مرت عليه تمامها
عادت عليه اولاها حتى يقضى بين الناس تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث
ما من صاحب ابل لا يفعل فيه حقها خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه قال كنت
احمل مع النبى عم اداوة الوضوء فبينا انا اتبعه قال ابغنى احجارا استنفض بها ولا
تأتنى بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن فانه
اتانى وفد جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياءين اسم
بلد بديار بكر ونعم الجن فسألونى الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا بروثة
الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى
به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا ينافى اجتماعهما وان اول
الحديث يدل على ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول
الحديث على المجاز وجعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روى ان الجن

طلبوا من النبي عم زاداً فجعل عليه السلام العظم زاداً لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما
جعله الله كان لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم يجدون الروث شعيراً او تبناً باعتبار اصله
قاله حابس قال له لا تأتني بعظم ولا روث فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة
بن الجراح قال صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكن راوي الحديث
في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا
النبي عم ونحن ثلثمائة لنرصد عيراً لقريش وامّر علينا ابا عبيدة فزودنا جراباً من تمر
لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء
فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهراً وكنا ثلثمائة حتى سمنّا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في
نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله عم فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق
اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب
نفوسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقاً للعادة قال ابو عبيدة
فارسلنا الى رسول الله عم منه فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك
جائز اكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله سلطانه اماله وصدق
ببرهانه اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين
والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول
وشهر ربيع الآخر ليمتازا عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي
يأتي فيه الكمأة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنتين
وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمداً صلى الله عليه وسلم في المنام
فانك تعلم اشتياقي اليه فرأيت بعد هجعة بفتح الهاء هو النوم الخفيف من الليل كاني
والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا
عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول
الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الى الواو للحال نعم فقلت
وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقونني فقال لقد
شتمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلا ما ليس بحضرتي لفظه وانما معناه

عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله
من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله صلى الله عليه وسلم بعد ليلتي هذه الا على الذين يحكموه
اي يجعلون حديثه حكماً فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في
انفسهم حرجاً اي ضيقاً وقيل اي شكاً مما قضى اي من حكم النبي صلى الله عليه وسلم ما فيه مصدرية
ويسلموا تسليماً اي ينقادون لحكمه انقياداً لا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه و
اسلم تسليماً ق العباس بن عبد المطلب اتفقا على الرواية قال قلت يا رسول الله
هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحفظك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو نضارة من
مجتمين وحابس مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي عم للنار وفي رواية
اخرى لمسلم قال عم نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان
في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف
عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصاً بابي طالب ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال دخل النبي عم على عائشة فقربت اليه خبزاً وتمراً فقال عم الم ار
برمة يفور فيها لحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تأكل الصدقة
فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحماً تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي
روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار لانه لتأنيث الخبر فمن اخذ بها فحسن
ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام
في السفر فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط
فسأل انه هل يأثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى روى
مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام اراد به جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد به
جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس
وبين ان تقضى الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان
المبتدا من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب
فيها الدعاء لما روي انه عم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيراً الا اعطاه
اياه اختلف في تلك الساعة قيل آخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من طلوع الفجر الى طلوع الشمس
وقال الكاصحي ورد في كل منها آثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث ح ابو هريرة رض روى البخاري

عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تأنيث ملآن أي كناية بكثرة عطاء الله وخزائنه وخص اليمين
بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها
نفقة أي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرة
ثانياً بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة لكن الصب
انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى
لان السح انما يكون من عال والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع
احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارأيتم
ما انفق ما مصدرية اي تعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه اي الشأن فيه
للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء
فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية
له ولا حجر وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض الاسراع او القبض بالقاف
شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني في حديث ان
الله لا ينام م ابو هريرة روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية
يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف والله اعلم

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله عم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه عم بالالهام او بالمنام فاخبر رسول الله عليه السلام عن ذلك
المعنى بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا
قرأناه فاتبع قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبرائيل عم عليك فاحفظه وعلمه
الناس خ انس روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه
ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي
احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني
طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تعالى من المتشابهات
يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة
فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر

بالآية

بالآية ان الحسنات تجازى بعشر امثالها فكيف التوفيق قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف
الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني
بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى بمقدار
باعين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها
عليه فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه احسن عفو الله فاذا هم
بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني
في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة
مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو
هريرة روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي
فيه شركة لغيري وافعل التفضيل ههنا للزيادة المطلقة عن غير ان يكون في المضاف اليه
شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية
في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء
استغناء وذلك لانهم قد ثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في
بعضها والله تعالى مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه
بفتح الكاف اي مع شركه والضمير في تركته للعمل يعني ان المرائي في طاعة آثم لا ثواب له فيها
قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك الله ويليه اعتقاد شريك الله تعالى في الفعل
كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو
الرياء وهذا هو المراد في الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب
راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله انه لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون
الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي
العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله
العبد من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة
لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على زعم المعتزلة من احباط

الطاعات بالمعاصي لم يجز احتلاطها واجتماعهما ق ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه انا
عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون يوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني اجيب الدعوات
اجبت له وان اعتقد اني غفور غفرت له يؤيده في الحديث ان رجلين كانا
متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول
صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه
كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد
سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال
القاضي في لفظ الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه
اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله
وتغليب الرجاء على العفو كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا
مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم
به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابوهريرة رض روى البخاري ان الصوم لي قيل سبب
اضافته الى الله انه لم يعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء
بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه
عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا
اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما اجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العباد
منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة
الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله تعالى فهو الله وهذا
بلسان اهل الذوق كما قال الله من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني
خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن
عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس روى
مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتأكيد
ما هنا يعني من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها
حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في

الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال انه عطف
بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث آخر
ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله منه آمنت بالله
ورسوله م ابوهريرة رض روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة
من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى
الطعام والشراب يشربه قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظمأ وابتلت العروق
واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان
يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع اللذات المحرمة ايام
عمره فدهره في ذلك يوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا
قال عم تحفة المؤمن الموت خ ابوهريرة روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي
الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير وتجاوزه الحد وهذا محال في
حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه واحد يحد له حدا ولا يجاوز عنه فالمعنى
تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم
عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح الظاء اصله تتظالموا م ابوهريرة
روى مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل
رضائي لا للاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون
الباء للقسم واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في
جلالي معنى اظلهم في ظلي ادخلهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح
مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل
الا ظلي بدل من اليوم خ ابوهريرة روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم
مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان
باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم
الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استأجر
اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا
عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابوهريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلوة

بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزءها وقد
يطلق كل منها على الآخر مجازاً كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال
ان قرآن الفجر كان مشهوداً يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث
فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال
الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك
نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط
المستقيم الى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى
ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى
آخر السورة فالنصف بمعنى البعض لانها منصّفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل
انها منصّفة حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث
دعاء ومسألة من قوله اهدنا الى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن
هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية منها آية وفي قوله تعالى ولعبدي
ما سأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة روى البخاري عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى
الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقاً به بل كان خطأ وشتمني الشتم
وصف الغير بما فيه نقص وازراء اي عيب ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله
لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون
علي اي بأسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله تعالى الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون
اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف
المضاف واقامة المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر
من اعادته اي من اعادة المخلوق بل اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا
مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة
الى قدرة الله فلا سهولة في شيء ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولداً
وانما صار هذا شتماً لان التولد هو انفصال جزء من الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في
المركب وكل مركب محتاج اولان الحكمة في التولد استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى
الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضاً لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله

لن يعيدني شتم ايضاً لانه نسبه الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة
نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى
الله بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما
الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه
والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفواً احد هذا تقرير لما قبله فان
قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في
الماضي فوجد يكون حادثاً والحادث لا يكون كفواً للقديم م عياض بن حمار بالعين المهملة
وبعد الياء المثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم الا ثلثون
حديثاً انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي اعطيته وملكته عبداً حلال يعني يحل له اكله
الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة
والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله
عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم
يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت عليهم اي الشياطين ما احللت لهم
كتحريم السائبة وغيرها فامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه
سلطاناً اي حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز
على الله ان ينزل برهاناً على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة
كقوله على لاحب وهو فاعل بمعنى مفعول اي ملحوب من اللحب وهو الطريق الواضح لا يهتدى
بناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي وروى
لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني
من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني امطر الكوكب
وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء
خ ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء
الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها
ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظاً هذه الاعضاء عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه

الحديث لا يزال العبد يتقرب الى الله تع بانواع الطاعات واصناف الرياضات ويترقى من مقام الى آخر اعلى منه حتى يحبه الله تع فيجعل سلطان حبه غالبا عليه يسلب عنه الاهتمام بشيء غير ما يتقرب به الى الله تع فيصير متخليا عن الشهوات ذاهلا عن اللذات مستغرقا في ملاحظة جناب القدس بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه تع وما التفت الى شيء الا راعى الله تع وهو آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين فيكون بهذا الاعتبار سمعه وبصره

الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي لئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه خ

ابو هريرة روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة روى البخاري عنهما من اهان لي وليا وروي من عادى لي وليا يعني من اغضب وآذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون الله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما كان محالا في حق الله تعالى حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى

اي الاعراض عنها فيقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرد رغبة والمراد بترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى علي اي يحلف من مبتدا استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هذا فحكى الله تعالى نبيه عم عن فعلهم وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم ممن استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو صور ذي الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا له فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقائص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت لو انك اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي

اشارة الى ان الله تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العبادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا
من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه
الا من ذاقه وليس للعاقل فى معرفته طاقة م ابوذر روى مسلم عنه يا عبادى كلكم ضال الا من
هديته فان قيل الحديث قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد فى الحديث وصفهم
بما كانوا عليه قبل بعثة النبى عم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا على
الفطرة لو تركوا بما فى طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدونى اهدكم يا عبادى
كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعمونى اطعمكم يا عبادى كلكم عار الا من كسوته فاستكسونى اكسكم
فان قلت ما معنى الاستثناء فى قوله الا من اطعمته الا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام
والكسوة قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادى انكم تخطئون بضم التاء وروى
بفتحها وفتح الطاء اى تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفرونى اغفر لكم
يا عبادى انكم لن تبلغوا ضرى فتضرونى ولن تبلغوا نفعى فتنفعونى يعنى لن تقدروا على ايصال ضر
او نفع الى فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الى وكذا ان اسأتم يا عبادى لو ان اولكم اى من الاموات
وآخركم اى من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اى على اتقى احوال قلب او على تقوى
اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك فى ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم
كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص من ملكى شيئا يا عبادى لو ان اولكم وآخركم وانسكم و
جنكم قاموا فى صعيد واحد فسألونى فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندى
الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس للنقصان لان
ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل فى عدم اطلاق النقص عليه عرفا
وانما ضرب المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعنى لو فرض النقص فى ملك الله
لكان بهذا المقدار يا عبادى انما هى اعمالكم احصيها لكم هى ضمير القصة يعنى ما جزاء اعمالكم الا
محفوظ عندى لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو مشدد الفاء يعنى اؤديها اليكم وافية فمن وجد
خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه م ابوهريرة اتفقا على الرواية عنه يا
محمد انى اذا قضيت قضاء فانه لا يرد وانى اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم بسنة
عامة اى بقحط وجدب عامة يعنى بقحط يعم جميعهم والباء فيه زائدة او بدل عن سنة باعادة
العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اى جمعهم يعنى يهلكهم بالكلية

والمضارع

والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اى
اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوى حتى يكون بعضهم يهلك بعضا
وبعضهم يسبى بعضا يعنى يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على بعضهم ولا يكون صادرا من عدو
خارج بحيث يستأصلهم

الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية

ق اتفقا على الرواية عنها
اذهب الباس هو شدة المرض رب الناس انت الشافى لا شفاء الا شفاؤك
لا يغادر اى لا يترك سقما بفتح القاف المرض كان اذا اشتكى انسان اى مرض مسحه اى النبى
عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اى الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى آخره قول عائشة
قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدى فقال
اللهم اغفر لى واجعلنى مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قبض خ انس رض
روى البخارى عنه الحمد لله الذى انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودى صفة غلام
عند موته وكان يخدمه اى الغلام النبى عم فمرض فاتاه النبى عم يعوده فقعد عند رأسه فقال له
اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز الكلام وتعذيب من لم يسلم
اذا عقل الكفر وفى ذكر الحمد فى باب الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا
او دعاء خ ابوامامة روى البخارى عنه الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا طيبا اى خالصا عن
الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اى من البركة غير مكفى نصب على المصدر يعنى حمدا
لا نكتفى به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه حمدا لا ندفع عنه الزيادة فان كل
ما بذلنا فى حمده مقصر فى حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها اى لا متروك ولا مستغنى عنه
يعنى لسنا نستغنى عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفى راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال
يعنى غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير
مكفى خبره يعنى هو الكافى والمطعم لا المكفى والمطعم كما قال الله تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا المردود
الرغبة فيما عنده ولا المستغنى عنه لان كل الخلائق محتاج اليه قال التوربشتى وجدت
الرواية فيها بالنصب كان يقوله اى النبى عم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع
وهى خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا
قاله الجوهرى وفى احياء العلوم ينبغى ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت
ممدودة لما روى ان النبى عم قال لا تزال الملائكة تصلى على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين

قال ح

اضيافه حتى ترجع اعلم ان هذا الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان الاستعلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسالك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو امر من الطي وهو لف الثوب عنا بعده هذا عبارة عن تيسير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بمعنى النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها منها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها وروي بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عم به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع حرب الا الترامي

بالنبل

بالنبل والحجارة فارسل الله ريحا سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان اكثر دعائه انما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقويها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول افعل ما ما فعل بالكون سببا لرضاك عنها لانك ناصرها ومولها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب المولى عبيده خ زيد بن ارقم رض روى البخاري عنه قال قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عليه السلام اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار حصر التفسير لضمير اتباعهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر الفكر في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل استماع الحق والشيطان ياتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة وشبهة مظلمة فدعا عم ان يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار تجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى الانارة والاحاطة اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عائشة رض روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا

بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عبّاد ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
قال حين تهجّد اي صلّى في الليل في بيت عائشة رض فسمع صوته يصلّي في المسجد ق البراء بن
عازب رض اتّفقا على الرواية عنه اللهمّ اسلمت نفسي اليك ووجّهت وجهي اليك
النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوّضت
امري اليك اي توكّلت عليك في امري كلّه والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى
حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما
منصوبان على المفعول له على طريقة اللفّ والنشر يعني فوّضت اموري طمعًا في ثوابك و
الجأت ظهري من المكاره اليك مخافةً من عذابك اليك هذا متعلّق بقوله رغبة وحده والّا
كان من حقّه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا مقصور لكن ذكر
بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الّا اليك اللهمّ آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيّك الذي
ارسلت م سعد بن ابي وقّاص اللهمّ اشف سعدًا اللهمّ اشف سعدًا اللهمّ اشف سعدًا
ذكره ثلث مرّات تأكيدًا قيل قاله عم لمّا عاد سعدًا في مرضه عام حجّة الوداع اي خفت ان اموت
بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهمّ اصلح لي
ديني يعني احفظ عن الخطاء الذي هو عصمة امري يعني ديني هو المعتمد عليه في شأني ولا شكّ
انّه كذلك لانّه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي
التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كنبات الزروع ونماء المواشي و
غيرهما من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقرّبني في الآخرة اليك
واجعل الحيوة زيادة لي في كلّ خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت
راحة لي من كلّ شرّ يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقّة الدنيا بحصول الراحة م المقداد
رض روى مسلم عنه اللهمّ اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدّم قصّته في الباب الخامس في
حديث ما هذه الّا رحمة ق ابن مسعود رض اتّفقا على الرواية عنه اللهمّ اعنّي عليهم بسبع اي
بقحط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لمّا
دعا النبيّ عم بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتّى كانوا يرون الهواء كالدخان
فجاءه ابو سفيان فقال يا محمّد تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلمّا اصابتهم
الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعائشة رض روى مسلم عنهما قالا كان النبيّ عم

يقول

قال البراء رض قال عم يا فلان اذا اويت الى فراشك فقل اللهمّ اسلمت نفسي اليك ... ثمّ قال فانّك ان متّ من ليلتك متّ على الفطرة وان اصبحت اصبحت خيرًا

روى مسلم عنه

١٤٥

يقول في آخر وتره اللهمّ انّي اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع من السوء
من عقوبتك انّما استعاذ بمعافات الله بعد الاستعاذة برضائه لانّ الله تعالى يحتمل ان يرضى
عن من جهة حقوقه ويعاقبه بحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك ولمّا ازداد
عم قربًا ازداد معرفة في عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي ثناءً عليك اي
لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حقّ الثناء على الله انت
كما اثنيت على نفسك م ابن عبّاس رض روى مسلم عنه اللهمّ انّي اعوذ بك اي بغلبتك
لا اله الّا انت ان تضلّني اي من ان تضلّني وهو متعلّق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتأكيد
العزّة انت الحيّ الذي لا يموت والجنّ والانس يموتون انّما خصّهما بالذكر وان كانت
الحيوانات كلّها يموتون لانّهما المكلّفان المقصودان بالتبليغ وكانّهما الاصل ق
انس اتّفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبيّ عم يخطب فقال يا رسول
الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال اللهمّ اغثنا اللهمّ
اغثنا اللهمّ اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اي امطرنا ويحتمل ان يكون بمعنى الاعانة
بالعين المهملة بمعنى المعونة اي اعنّا بالمطر كرّره ثلثًا للتأكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي
فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فمطرت ثمّ دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنّا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م امّ
سلمة روى مسلم عنها اللهمّ اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديّين اي
في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجتهم من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضمّ اللام اي
كن خليفته في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اي في اولاده في الغابرين اي
في الباقين منه واغفر لنا وله يا ربّ العالمين وافسح اي وسّع له قبره ونوّر له فيه
م عائشة روى مسلم عنها اللهمّ اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد بالغين المعجمة
وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاه انّما اضاف البقيع الى الغرقد لانّه
قد كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رض اتّفقا على الرواية عنه قال كان عمّي ابو عامر اميرًا
على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله منّي السلام وقل له يستغفر لي فمات
فلمّا اخبرت رسول الله عم دعا بماء فتوضّأ فقال اللهمّ اغفر لعبيد على صيغة التصغير اي عامر
اللهمّ اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من الناس شكّ من الراوي قال ابو موسى فقلت

المعافاة من العفو وهي التجاوز عن الذنب

كيد

ولى يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله يوم القيمة مدخلا كريما اراد به الجنة ووصفها بالكريم
مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر
للانصار ولابناء الانصار ولابناء ابناء الانصار يعني نفوذ بذكر ابناء ذريتهم ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف للمحلقين
يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين وللمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من اطرافه
واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس
في حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا
يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق
والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة
وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم فلم يفعلوا اطمعا بدخول مكة
محرمين يومئذ انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عم
كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر عم من لا هدي معه وهم اكثرهم بالحلق
والحل وجدوا في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون
الطواف بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من
الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك ولبيان ما بين النسكين من
الفضل م عوف بن مالك الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من
المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج
والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة التشبيه بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه
من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله
وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله
الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال
الراوي تمنيت ان اكون انا ذلك الميت ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي
واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم

نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدوره اذ كر الذنوب عني
فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث
عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح انه معصوم عم وقوع الذنوب لا عن امكان
صدورها فدعاؤه عم انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام
اي صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته وسره ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم
اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله رفيق لعباده وهو فعيل من
الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث
الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت ملحان اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس
خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم انت السلام هو من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى
ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل
على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني نرجو منك
السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رض روى مسلم عنه اللهم انت الملك
لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي
جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا
انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك
والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية
الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى كما قال الله تعالى قل كل من عند الله
انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب
اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا
ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي
وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع والخشوع واصل الخشوع في القلب
لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمى ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع راسه
قال ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما

لملاء الكل وملاء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك آمنت
ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين
ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت
م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها حذف احدى
التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسألك العافية
امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم الرجل بهذا الدعاء
اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد
وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة
ابن ابي ربيعة والمستضعفين بمكة وآله عم حين ما خرج من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد
وطأتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك
او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف ع اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر انفرد به مسلم
قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه عم ثلثمائة وتسعة عشر رجلا
فما زال يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم
ائت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان
قيل المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في
الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يغلب عدوهم فلا يبقى
على الارض مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع
الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته في الدعاء خ ابن عباس روى
البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان تشأ اي تغليب
الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المجهول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انس اللهم
انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انما
انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارا
واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين م انس رض روى مسلم عنه اللهم
انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي يعني الانصار

خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام
فقالوا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل
اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عم فقال
اللهم اني ابرء اليك اي التجئ مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين منصرف اي تعرف خالد
بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنع خالد لانه استعجل في شأنهم ولم يتثبت
في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا الاسلام
ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني الحسن بن علي رضي الله عنهما خ اسامة بن زيد روى البخاري
عنه اللهم اني احبهما فاحبهما وروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رض
روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها ومن شر ما
وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان
يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان للالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن
مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر
عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد
بن ابي وقاص روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان
ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي ردية وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات
واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم
اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان
الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان لخلوه عن
ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس اعلم المص بعلامة
ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من
الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه لاختلافهما في اللفظ
والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليها والبخل والجبن
بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج
وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال

نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م

عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان تعجب فيه ان كان طاعة

وان كان معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في

الزمان المستقبل او ان يدخله العجب في ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ

بك من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلاء الواقع

في الحيوة والممات اي من فتنة وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي

من الامر الذي يأثم به او هو نفسه والمغرم اي الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ

بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء

لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما آتاه الله م عائشة رض روى

مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من ان تصفيني من خطاياي بالنار والفتنة

تجيء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة

وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون

فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله عم اذا ادخل الموحدون

النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ

الكلاباذي وفتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول

الله عم سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر وكبر الناس طويلا وقالوا يا رسول الله مم سبحت

فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان

سعدا من افضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من

لم يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه ومن

شر فتنة الفقر وهو عدم الرضاء به قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون للارادة

للخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير فاستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال

ولاختبار ايضا خير ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو مكتوب بين عينيه وشر ان لا يقرأه

الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت

الافعال الصادرة مني في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك يعني

تفضلا من غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال اي الراوي وهو ابو بكر

علمني دعاء ادعو به في صلاتي م البراء بن عازب روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من اجيء امرك

اذا ما تؤه اي في وقت امات اليهود امرك وغيره قاله حين امر عليه بيهودي محمم مجلود

اي مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله عم فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا

فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية قالوا نفضحهم ويجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله بن

سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقال ارفع

يده فانكشف فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اي النبي عم بالرجم فرجم م

ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني

في رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله فانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي

الى الاسلام فتأبى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي

فقال عم اللهم اهد ام ابي هريرة تتمته فخرجت مستبشرا بدعوته عم فلما جئت الى الباب

فسمعت امي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت

ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله

الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت

يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله ثم قلت يا رسول الله

ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم حبب عبيدك

هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا

على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت

فادع الله عليها فقال اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وائت بهم اي اعطهم التوفيق للاعمال

الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم على يده م علي رض روى مسلم عنه اللهم اهدني

وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر

بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر في خاطرك هذين اللفظين

حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ المنهج

المستقيم وسدادا كسداد السهم علمه اياه اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا م

سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال

بمدهم من اراد ها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة رض روى مسلم

عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من الثمار ما دام
الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى
الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية
ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها
اللهم ان ابراهيم عليه السلام عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما
لم يذكر عم الخلة لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية
للادب حيث لم يساو نفسه بابيه ابرهيم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس
تهوي اي تميل اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة
بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان
جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي آخر الامر ليأرز الدين وهذا معنى قوله عم ومثله معه
كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد لانبي عم
وقد جاء في رواية اخرى لمسلم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد او
يتاول بهذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر
تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رض روى البخاري
عنه اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروفة اللهم بارك لنا في
يمننا م عبد الله بن بسر رض روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم
دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا خ البراء
بن عازب روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني لا انفك
عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت تحييني
وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله
اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور
المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب
على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق والمغرب
اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى

قال الراوي نزل عنده فقرب اليه طعاما وَوَطْبة فاكل منها ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا الوطبة الحيس يجمع بين التمر والاقط والسمن

الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو
والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله
هاديا مهديا دعا به له اي بالدعاء للراوي حين شكى اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل
ق عا اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد او صححها التصحيح
اللهم صححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل عنهم حماها فاجعلها
بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا
علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني امطر
جوانبنا ولا تمطر علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق
الحب والنوى اي الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منها النخل ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته تمثيل لكون كل
شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت
الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات
الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء
بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقوله لا اقوم في مجلس دون ان يجيء ويجيء
بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه
عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق
العباد جميعا واغننا من الفقر م عايشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام من الليل
افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان
الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب خصهما بالذكر لعظم
شانهما فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك
فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اي ثبتني عليه باذنك انك
تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد
انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة لقوله لك الحمد وكذا كل ما
جاء بعد الحمد من قوله ولك الحمد انت نور السموات والارض اي منورهما ومن فيهن ولك

الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك
الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق
ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بالتغاير عليهم فان قلت لم عرف الحق فى
الاولين ونكره فى البواقى قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه فى معرض الزوال وكذا
وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكره فى البواقى لانها فى موضع الحمد لان لقاءه ثابت
من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبى عم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت
وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بتاييدك
اخاصم الكفار فاغفر لى ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد قوله
وما انت اعلم به منى انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا
قام فى الليل يتهجد اى يصلى صلوة الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء
السموات والارض وملء ما شئت من شىء اى من العرش والكرسى بعد بالضم مرفوع على الغاية
اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء ويروى بالرفع اى انت
اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد الجملة معترضة
بين المبتدا والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع
ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الارض
اى بدلكم يعنى لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح
قال الجوهرى معناه عندك كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع م ابو برزة الاسلمى
روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليها صبا ولا تجعل عيشها كدا اى ذا كد وهو التعب فى
العمل دعا به لجليبيب وامرأته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب
الكتب الخمسة انما اخرجه البرقانى وقد اعلم المص بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابى اوفى
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه
ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابى اوفى تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر فى حديث
قولوا اللهم صل على محمد ق انس اتفقا على الرواية عنه اللهم على الآكام وهو بالكسر جمع
الاكمة وهى الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير
وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت

وانك حاكم اى رفعت امرى اليك وجعلتك حاكما بينى وبين من يخالفنى صح

٢٨٠

السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اى الزم هلاك
قريش قاله ثلث مرات ثم اللهم عليك بابى جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة
والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابى معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع
ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذى بعث محمدا لقد رأيت الذين سمى اى سماهم النبى عم صرعى يوم
بدر ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغانى
مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله عم الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين اى اجعله فقيها عالما وزاد ابو مسعود وعلمه التأويل وهو نقل
ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به له لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس اتفقا على الرواية
عنه اللهم لا عيش الا عيش الآخرة اى لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اى الجماعة المهاجرة
م عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق
عبد الله بن ابى اوفى اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب
اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى
مسلم عنها اللهم من ولى من امر امتى شيئا فشق عليهم اى لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولى من امر
امتى شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رأيته فى المنام
وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لى بهجرتى الى نبيه فقلت مالى اراك مغطيا
يديك قال قيل لى لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله عم فقال اللهم
وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على
مقدر من حيث المعنى كان التقدير قال غفرت له الا يديه فقال عم اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل
الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جنتا فى نفسه فاستغفر لهما يعنى رجلا من دوس غير
لفعله بيديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسى الى المدينة فاجتووها اى استوخموها فاصابه
الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها
براجمه وهى العقد التى فى ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول
محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار

سعد بن ابی وقاص رض روی مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلی یعنی علیا وفاطمة والحسن والحسین قاله حین نزل قوله تعالی فمن حاجك فیه من بعد ما جاءك من العلم الآیة خ عائشة رض روی البخاری عنها اللهم هالة یعنی هالة بنت خویلد اخت خدیجة قاله لما استاذنت علیه ای للدخول علی النبی عم فعرف النبی عم استیذان هالة مثل استیذان خدیجة م ابن مسعود رض روی مسلم عنه امسینا وامسی الملك لله والحمد ای الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی كل شیء قدیر اللهم انی اسئلك خیر هذه اللیلة وخیر ما بعدها واعوذ بك من شر هذه اللیلة وشر ما بعدها اللهم انی اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روی بسكون البا معناه الاستعاذة من التعظم علی الناس واستحقارهم وبفتح البا معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اعوذ بك من عذاب فی النار وعذاب فی القبر كان یقوله اذا امسی واذا اصبح قال مثل ذلك ایضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رض روی مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح ای ذبح كبش وجواز هبة الثواب ق عائشة رض اتفقا علی الروایة عنها بسم الله تربة ارضنا بهذه تربة ارضنا اراد بها المدینة لبركتها او جملة الارض بریقة بعضنا یعنی معجونة بریقة بعضنا قال الامام التوربشتی تربة ارضنا اشارة الی اول الفطرة وریقة بعضنا اشارة الی النطفة التی خلق الانسان منها كانه یقول بلسان الحال اخترعت ادم من طین ثم ابدعت بنیه من ماء مهین فهین علیك ان تشفی من كانت هذه نشاته یشفی سقیمنا باذن ربنا قال القاضی ناصر الدین ثبت فی الطب ان للریق مدخلا فی النضج ولتراب الوطن تاثیر فی حفظ المزاج الاصلی ودفع ضرره حتی قالوا ینبغی للمسافر ان یستصحب تراب ارضه ان عجز عن استصحاب مائها حتی اذا ورد المیاه المختلفة جعل شیئا منه فی سقائه لیامن مضرة ذلك ثم ان الرقی والعزایم آثارا عجیبة تتحیر العقول عن كنهها وقال الامام الطیبی الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشریف وبریقة نبینا عم لما صح انه عم برق فی عینی علی فبرأ من الرمد كان اذا اشتكی الانسان الشیء منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه ای وضعها بالارض ثم رفعها یعنی انه كان یاخذ من ریق نفسه علی اصبعه السبابة ثم یضعها علی التراب فیتعلق بها منه شیء فیمسح به علی الموضع الجریح ویقول

هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض اتفقا علی الروایة عنه لا اله الا الله العظیم الحلیم لا اله الا الله رب العرش العظیم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض رب العرش الكریم وصف العرش بوصف مالكه كان یقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر ولیس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر یستفتح به الدعاء ثم یدعو ما شاء او نقول كان عم فی ذكر هذه الكلمات علی نیة الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغیوب وقد ورد ان الله تعالی قال من شغله ذكری عن مسئلتی اعطیته افضل ما اعطی السائلین ق المغیرة بن شعبة رض اتفقا علی الروایة عنه لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی كل شیء قدیر اللهم لا مانع لما اعطیت ولا معطی لما منعت ولا ینفع ذا الجد منك الجد كان یقوله فی دبر كل صلوة ق جابر اتفقا علی الروایة عنه لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی كل شیء قدیر لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله علی الصفا م عبد الله بن الزبیر بن العوام بتشدید الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شریك له له الملك وله الحمد وهو علی كل شیء قدیر لا حول ولا قوة الا بالله ای لا حركة ولا استطاعة الا بمشیة الله تعالی لا اله الا الله ولا نعبد الا ایاه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصین له الدین ولو كره الكافرون كان یهلل بهن فی دبر كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا علی الروایة عنه لبیك اللهم لبیك لبیك لا شریك لك لبیك تقدم معنی لبیك وان المراد به التكرار ولیس یعنی حقیقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شریك لك روی بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك علی كل حال ومعناه الثانی تعلیل لقوله لبیك كان یلبی بهذه التلبیة فی حجة وعمرته م انس رض روی مسلم عنه لبیك عمرة وحجا منصوب بمقدر ای مرید عمرة او بنزع الخافض ای بعمرة وحج هذا یدل علی انه عم كان قارنا تقدم الكلام فی هذا مع الروایات الواردة فیه فی اول الباب التاسع الحمد لله علی التمام ولرسوله افضل السلام تم الكتاب المترجم بشرح مشارق الانوار بحمد الله وحسن توفیقه

عدد جميع احاديث هذا الكتاب
٢٢٦٨

وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين تمت الاوراق بقدرة الخلاق اللهم اغفر لعبد
المذنب الفراق ووسع عليه النعمة والارزاق وادخله الجنة فانه مشتاق على يد العبد
الفقير الحقير المحتاج الى رحمة ربه القدير احمد بن محمد غفر الله له ولوالديه
واحسن اليهما واليه قد فرغ عن تحرير هذا الكتاب
في شهر جمادي الآخرة
في وقت الظهر من هجرة النبوية سنة
اثنان وثلثين ومائة والف

سنة ١١٣٢

م م
م